Université Sétif2

جامعـــة فرحات عباس – سطيـــف–
كليـــة الحقوق

مذكـــرة لنيـــل شهادة الماجستيـــر في القانون العـــام.
تخصص: حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

بعنوان:

التنميـــة الإنسانيـــة المستدامـــة وحقوق الإنسان

من إعداد الطالبة:
سقني فاكية

تحت إشراف الدكتور:
مويسي بلعيد

أعضاء لجنة المناقشة:

1- الدكتور: زواوي موسى.....رئيسا
2- الدكتور: مويسي بلعيد.....مشرفا ومقررا
3- الدكتور: برقوق سالم.....عضوا مناقشا.

السنة الجامعية: 2010/2009

قائمــة المختصــرات:

PNUD: Programme **N**ations **U**nies **D**éveloppement

IDH: Indicateur de **D**éveloppement **H**umain**.**

SIDA/VIH: Syndrome **A**cquired **I**mmuno **D**éficitaire **A**cquis/ **V**irus **D'**immunodéficience **H**umaine.

OP.CIT: Ouvrage **P**récédemment **C**ité

P: Page

يقــول الأصفهاني في مقدمة معاجم الأدبــاء:

" إنني رأيت أنه لا يكتــب إنسان كتــاب في يومــه إلا قال في غــده، لو غيــر هذا لكــان أحســن، ولو زيد هذا لكــان يستحســن، ولو قــدم هذا لكــان أفضــل، ولو تــرك هذا لكــان أجمــل.

وهذا من أعظم العبــر، وهو دليــل على استيــلاء النقــص على جملــة البشــر."

إهداء

إلـــى والـــدي الكـــرام...

إلـــى كـــل من ساعـــدني...

إلـــى كـــل من ينـــادي بحقـــوق الإنســـان...

والتنمية بالمعنى الإنساني...

شكـــــر وتقديـــــر

بداية فإنني أشكر الله- عز وجل- أن وفقني بإرادته ومشيئته إلى إتمام هـــذا البحـــث المتواضع. فلقد أمدني- سبحانه – بمدد من عنده، وأعانني- بفضله وكرمه- علـــى البحث والدراسة حتى انتهيت من إعداد هذا البحث المتواضع. فله الحمد والشكر.

وانطلاقا من قول رسول الله عليه السلام :" لا يشكر الله من لا يشكر الناس" (رواه أبو داود، والترميذي .)

فـــإنه يسعدنـــي ويشرفنـــي في هـــذا المقام أن أتوجه أولا بخالص شكـــري، ووافر تقديـــري واحترامـــي لأستاذي المشـــرف " الدكتور مويسي بلعيـــد" علـــى مـــا خصصه لي من وقت ومساعدة.

كما أشكـــر بقية أساتذتـــي الأفاضل على مـــساهمتهـــم في تكوينـــــي وعلـــى جهدهـــم الكبيـــر.

كما أشكـــر كل من كان له إسهـــام بصورة ما في مساعدتـــي.

جـــزى الله الجميـــع عني خيـــر الجـــزاء.

فهـــــرس المحتويات

الصفحة

- إهـــداء
- شكر وتقدير
- مقدمـــة عامـــة.....X-I

الفصل الأول: من التنمية الإقتصادية إلى التنمية الإنسانية المستدامة: 1-56

المبحث الأول: من التنمية الإقتصادية إلى الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان 2

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية الإقتصادية وحقوق الإنسان.....2

الفرع الأول: مفهوم التنمية الإقتصادية.....3

أولا: تعريف التنمية الإقتصادية.....3

ثانيا: خصائص التنمية الإقتصادية.....5

الفرع الثاني: مفهوم حقوق الإنسان.....6

أولا: تعريف حقوق الإنسان.....7

ثانيا: خصائص حقوق الإنسان:.....9

الفرع الثالث: انفصال التنمية الإقتصادية عن حقوق الإنسان.....11

المطلب الثاني: نحو التجسيد القانوني للتنمية الإقتصادية كحق من حقوق الإنسان.....13

الفرع الأول: التنمية وحقوق الإنسان قبل إعلان 1986.....13

الفرع الثاني: حق الإنسان في التنمية بصدور إعلان 1986.....14

المبحث الثاني: من الحق في التنمية إلى التنمية الإنسانية.....17

المطلب الأول: المفاهيم التي أضفت البعد الإنساني للتنمية الإقتصادية.....17

الفرع الأول: الحاجات الإنسانية.....18

الفرع الثاني: الرأس المال البشري.....20

الفرع الثالث: الموارد البشرية.....21

المطلب الثاني: أهم الإعلانات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان.....22

الفرع الأول: إعلان وبرنامج مؤتمر فيينا 1993.....23

الفرع الثاني: إعلان الألفية.....26

المبحث الثالث: من التنمية الإنسانية إلى التنمية الإنسانية المستدامة.....28

المطلب الأول: مفهوم ومؤشرات التنمية الإنسانية.....28

الفرع الأول: مفهوم التنمية الإنسانية: الإنسان، الحرية والكرامة الإنسانية بين التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان.....29

أولا: محورية الإنسان بين التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان.....29

ثانيا: محورية الحرية والكرامة الإنسانية بين التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان.....30

الفرع الثاني: مؤشرات التنمية الإنسانية.....32

أولا: المؤشرات الأساسية للتنمية الإنسانية.....33

ثانيا: المؤشرات التكميلية للتنمية الإنسانية.....34

ثالثا: صعوبة وضع الحقوق والحريات كمؤشر لقياس التنمية الإنسانية.....35

المطلب الثاني: الاتجاه نحو استدامة التنمية الإنسانية وارتباطها بحقوق الأجيال والبيئة.....38

الفرع الأول: تبني مفهوم الاستدامة.....38

أولا: تعريف التنمية المستدامة.....40

ثانيا: أبعاد التنمية المستدامة.....40

الفرع الثاني: مبدأ العالمية بين التنمية المستدامة وحقوق الإنسان.....41

أولا: عالمية الإعتراف بمطالب الحياة أساس التنمية المستدامة.....41

ثانيا: مبدأ العالمية من أهم المبادئ الأساسية التي تقوم عليها حقوق الإنسان.....42

المطلب الثالث: التصور الإجمالي للتنمية الإنسانية المستدامة من منظور حقوق الإنسان وعلاقتها بمفهومي الحكم الراشد والديمقراطية.....43

الفرع الأول: التمكين من حقوق الإنسان هدف أساسي لعملية التنمية الإنسانية المستدامة.....44

الفرع الثاني: عناصر التنمية الإنسانية المستدامة مؤسسة على المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان.....47

الفرع الثالث: الانتقال من التركيز على الحاجات إلى التركيز على الحقوق.....49

الفرع الرابع: علاقة التنمية الإنسانية المستدامة بمفهومي الحكم الراشد والديمقراطية.....50
أولا: علاقة التنمية الإنسانية المستدامة بمفهوم الحكم الراشد.....51
ثانيا: علاقة التنمية الإنسانية المستدامة بمفهوم الديمقراطية.....53
خلاصة الفصل الأول.....55

الفصل الثاني: شروط التنمية الإنسانية المستدامة للتمكين والانتفاع بحقوق الإنسان: 57-105
مقدمة الفصل الثاني.....57
المبحث الأول: شروط تمكين التنمية الإنسانية المستدامة لحقوق الإنسان.....58
المطلب الأول: توسيع مجالية القدرات الإنسانية.....58
الفرع الأول: بناء وتنمية القدرات الإنسانية.....58
الفرع الثاني: إتاحة الفرص اللازمة لتوظيف القدرات الإنسانية.....60
أولا: تطوير نوعية المؤسسات ووضع السياسات والبرامج التنموية المناسبة لها.....60
ثانيا: ضمان الوصول إلى الموارد المتاحة في المجتمع.....62
الفرع الثالث: إعمال مبدأ الحرية كأساس للتمكين من حقوق الإنسان.....63
المطلب الثاني: تحقيق الديمقراطية.....65
الفرع الأول: الديمقراطية كشرط للتمكين من المشاركة.....66
أولا: تمكين الأقليات من المشاركة.....66
ثانيا: تمكين المرأة من المشاركة.....67
ثالثا: تمكين الفقراء من المشاركة.....69
الفرع الثاني: الديمقراطية كشرط لتحقيق الأمن والاستقرار وإدارة الصراعات.....70
الفرع الرابع: الديمقراطية كشرط لتفعيل المحاسبة، والمساءلة، وسيادة حكم القانون.....70
المطلب الثالث: فواعل الحكم الراشد غير دولية في تهيئة البيئة التمكينية للتنمية.....73
الفرع الأول: الدولة.....73
الفرع الثاني: القطاع الخاص.....76
الفرع الثالث: المجتمع المدني.....78
المبحث الثاني: شروط تحقيق التنمية الإنسانية المستدامة للانتفاع بحقوق الإنسان..... 79

المطلب الأول: تفعيل المبادئ الأساسية التي تقوم عليها التنمية الإنسانية المستدامة.....80
الفرع الأول: المساواة في الفرص وعدم التمييز.....80
الفرع الثاني: المشاركة.....82
الفرع الثالث: العدالة الإجتماعية.....84
أولا: العدالة الإجتماعية بين الأجيال الحالية..... 86
ثانيا: العدالة بين الأجيال الحالية والمستقبلية.....86
المطلب الثاني: المؤشرات الأساسية للتنمية الإنسانية كقياس لمدى الانتفاع بحقوق الإنسان.....87
الفرع الأول: المؤشرات الأساسية للتنمية الإنسانية مرتبطة بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية.....87
الفرع الثاني: الدور الإحصائي لمؤشرات التنمية الإنسانية المستدامة.....89
المطلب الثالث: تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية كفرص للوصول إلى الانتفاع بحقوق الإنسان.....93
الفرع الأول: إغفال الأهداف الإنمائية للألفية لحقوق الإنسان.....93
الفرع الثاني: أهم الأهداف الإنمائية للألفية وأثرها على حقوق الإنسان.....95
أولا: القضاء على الفقر والجوع.....96
ثانيا: المساواة بين الجنسين – الجندر- (تمكين المرأة).....98
ثالثا: الاستدامة البيئية- حماية البيئة وإعادة تجديدها-.....99
رابعا: مكافحة فيروس نقص المناعة المكتسب – الإيدز/السيدا- 100
خلاصة الفصل الثاني.....102

الفصل الثالث: معوقات التنمية الإنسانية المستدامة التي تحول دون التمكين والانتفاع بحقوق الإنسان:
148-106

مقدمة الفصل الثالث.....106
المبحث الأول: المعوقات التي تحول دون تمكين التنمية من حقوق الإنسان.....107
المطلب الأول: غياب الديمقراطية وضعف المجتمع المدني.....107
الفرع الأول: غياب الديمقراطية..... 108
الفرع الثاني: ضعف المجتمع المدني.....111
المطلب الثاني: تهميش المرأة والأقليات.....113
الفرع الأول: تهميش المرأة.....114
الفرع الثاني: تهميش الأقليات.....117
المطلب الثالث: ضعف مستوى التعليم والثقافة ونقص الوعي بحقوق الإنسان وبآليات حمايتها..119

الفرع الأول: ضعف مستوى التعليم والثقافة.....119

الفرع الثاني: نقص الوعي بحقوق الإنسان وبآليات حمايتها.....122

المبحث الثاني: المعوقات التي تحول دون تحقيق التنمية للانتفاع بحقوق الإنسان.....126

المطلب الأول: الفساد والفقر.....126

الفرع الأول: الفساد.....127

الفرع الثاني: الفقر.....130

المطلب الثاني: المديونية ونقص المعونة وانخفاضها.....133

الفرع الأول: المديونية.....133

الفرع الثاني: نقص المعونة وانخفاضها.....135

المطلب الثالث: الإنفاق العسكري والصراعات والحروب.....138

الفرع الأول: الإنفاق العسكري.....138

الفرع الثاني: الصراعات والحروب.....139

المطلب الرابع: الكوارث الطبيعية والتدهور البيئي والأمراض والأوبئة المعدية.....141

الفرع الأول: الكوارث الطبيعية..... 142

الفرع الثاني: التدهور البيئي (استنزاف الموارد الطبيعية).....143

الفرع الثالث: الأمراض والأوبئة المعدية.....146

خلاصة الفصل الثالث.....147

- **خاتمـــة**..... 149-153

- **قائمة المراجـــع**.....154-179

- **فهـــرس المحتويات**.....180-184

قائمة المراجع:

أولا: باللغة العربية:

1/ الكتب:

01/ العسل إبراهيم حسين، التنمية في الفكر الإسلامي مفاهيم، عطاءات، معوقات، أساليب، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر و التوزيع، بيروت، طبعة الأولى 2006.

02/ أبو الحسن عبد الموجود إبراهيم، التنمية وحقوق الإنسان، نظرة إجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، طبعة 2006.

03/ الديب إبراهيم، دليل إدارة الموارد البشرية-أول دليل عربي للتنمية والموارد البشرية-، مؤسسة أم القرى للترجمة والنشر والتوزيع، بدون مكان النشر، طبعة2006.

04/ أحمد محمد لطفي أحمد، الإيدز وآثاره الشرعية والقانونية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، طبعة 2005.

05/ الرشيدي أحمد، عدنان السيد حسين، حقوق الإنسان في الوطن العربي، دار الفكر، دمشق، ودار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى 2002.

06/ الرشيدي أحمد، حقوق الإنسان، دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق، مكتبة الشروق الدولية، بدون مكان النشر، طبعة الأولى 2003.

07/ العيسوي إبراهيم ، التنمية في عالم متغير، دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى 2000.

08/ البستاني باسل، جدلية نهج التنمية البشرية المستدامة منابع التكوين وموانع التمكين، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، جوان 2009.

09/ الطعيمات هاني سليمان، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2003.

10/ الجمل هشام مصطفى، دور الموارد البشرية في تمويل التنمية بين النظام المالي الإسلامي والنظام المالي الوضعي، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2007.

11/ الكايد زهير عبد الكريم، الحكمانية، قضايا وتطبيقات، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية- بحوث ودراسات-، القاهرة، مصر، طبعة 2003.

12/ إبراهيم حسنين توفيق، النظم السياسية العربية – الاتجاهات الحديثة في دراستها-، مركز دراسات الوحدة العربية الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، طبعة مارس 2005.

13/ الزبيدي حسن لطيف كاظم، العولمة ومستقبل الدور الإقتصادي للدولة في العالم الثالث، إشراف مازن عيسى الشيخ راضي، دار الكتاب الجامعي، العين، الطبعة الأولى 2002.

14/ الزبيدي حسن لطيف كاظم، الدولة والتنمية في الوطن العربي: محاولة لإستباق التغّير العالمي في ظل منهجية التحليل المستقبلي، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2007.

15/ السروجي طلعت مصطفى، السياسة الإجتماعية في إطار المتغيرات العالمية الجديدة، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى 2004.

16/ التميمي كامل مهدي، مبادئ التلوث البيئي، الأهلية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى2004 .

17/ الفتلاوي كامل علاوي كاظم، حسن لطيف كاظم الزبيدي، مبادئ علم الاقتصاد، دار صفاء للنشر التوزيع، عمان، الطبعة الأولى2009.

18/ التير مصطفى عمر، التحديث والتحضير والتنمية البشرية، منشورات أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، الطبعة الأولى 2005.

19/ أبو عامود محمد سعد، العلاقات الدولية المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2007.

20/ أحمد محمد سمير، الإدارة الإستراتيجية وتنمية الموارد البشرية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2009.

21/ المغربي محمد مصطفى، حق المساواة في القانون الدولي- المنظمات الدولية-، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، طبعة2007.

22/ المعمري مدهش محمد أحمد عبد الله، الحماية القانونية لحقوق الإنسان، في ضوء أحكام القانون الدولي والشريعة الإسلامية، دراسة مقارنة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، طبعة2007.

23/ القاطرجي نهى، المرأة في منظومة الأمم المتحدة – رؤية إسلامية-، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى 2006.

24/ الفتلاوي سهيل حسين، موسوعة القانون الدولي، حقوق الإنسان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، طبعة الأولى، الإصدار الأول 2007 .

25/ الكواري علي خليفة، نحو إستراتجية بديلة للتنمية الشاملة: الملامح العامة لإستراتجية التنمية في إطار اتحاد أقطار مجلس التعاون وتكاملها مع بقية الأقطار العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، لبنان ، الطبعة الثانية 1986.

26/ الأمين عبد الوهاب، التنمية الإقتصادية، المشكلات، والسياسات المقترحة مع إشارة إلى البلدان العربية، دار حافظ للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، جدة، الطبعة الأولى 2000.

27/ الدباس علي محمد صالح، أبو زيد علي عليان محمد، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ودور شرعية الإجراءات الشرطية في تعزيزها: دراسة تحليلية لتحقيق التوازن بين حقوق الإنسان وحرياته، وأمن المجتمع تشريعيا وفقها وقضاء ا، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، طبعة 2005 .

28/ الراجحي صالح بن عبد الله، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى2004.

29/ إسحاق روبرت، مخاطر العولمة: "كيف يصبح الأثرياء أكثر ثراءا والفقراء أكثر فقرا."، ترجمة سعيد الحسنية، الدار العربية للعلوم، بيروت، الطبعة الأولى 2005.

30/ الموسوي ضياء مجيد، الخوصصة والتصحيحات الهيكلية آراء واتجاهات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 1995.

31/ الموسوي ضياء مجيد، الحداثة والهيمنة الإقتصادية، ومعوقات التنمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 2004.

32/ الصباريني غازي حسن، الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الثانية 1997.

33/ بكري كمال، التنمية الإقتصادية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، طبعة 1986.

34/ جوردون لورين بول، نشأة وتطور حقوق الإنسان الدولية الرؤى، ترجمة أحمد أمين الجمل، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، الطبعة العربية الأولى 2000.

35/ جلال الدين محمد العوض، التنمية البشرية– تطوير القدرات وتعظيم الإستفادة منها في الوطن العربي، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، طبعة مارس 1993.

36/ دونللي جاك، حقوق الإنسان العالمية بين النظرية والتطبيق، ترجمة مبارك علي عثمان، مراجعة محمد نور فرحات ، الناشر المكتبة الأكاديمية، القاهرة، الطبعة العربية الأولى 1998.

37/ هايتز دانيال مارك، عالم محفوف بالمخاطر: استراتجيات الجيل القادم في عصر العولمة، تعريب أدهم شاكر عظيمة، مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى لسنة 2002 .

38/ وردم باتر محمد علي، العالم ليس للبيع، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، الأهلية للنشر، عمان، طبعة 2003.

39/ وردم باتر محمد علي، العولمة ومستقبل الأرض، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى2003.

40/ زانغي كلوديو، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، تصدير بطرس بطرس غالي، تقديم محمد بجاوي، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 2006.

41/ زناتي عصام محمد أحمد، حماية حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة- الأساس القاعدي- الإطار المؤسسي- آليات المتابعة والمراقبة، الناشر دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 2001 .

42/ حمودة مسعد الفاروق، طلعت محمود منال، التنمية والمجتمع، مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، طبعة 2001.

43/ حفظي إحسان، علم إجتماع التنمية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، طبعة 2004.

44/ حمزة نبيلة، التنمية البشرية المستدامة، ودور المنظمات غير الحكومية- حالة البلدان العربية- ، اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا(الإسكوا)، سلسلة دراسات التنمية البشرية رقم (12)- الأمم المتحدة- نيويورك، طبعة 1999.

45/ حريز سامي محمد هشام، عبوي زيد منير، إدارة المخاطر و الكوارث ، الأسس النظرية والتطبيقية، دار الراية للنشر والتوزيع، بدون مكان النشر، الطبعة الأولى 2008.

46/ حامد عمار، دراسات في التربية والثقافة-6- مقالات في التنمية البشرية العربية— الأحوال والبيئة الثقافية-، مكتبة الدار العربية للكتاب، مدينة نصر، القاهرة، طبعة الأولى، 1998.

47/ حامد عمار، دراسات في التربية والثقافة- 7- في التنمية البشرية وتعليم المستقبل- التعليم والثقافة- رؤية معيارية، مكتبة الدار العربية للكتاب، مدينة نصر، القاهرة، طبعة الأولى 1999.

48/ طشطوش هايل عبد المولى، حقوق الإنسان بين الفكر الإسلامي والتشريع الوضعي، دار الكندي للنشر والتوزيع، الأردن، طبعة 2007.

49/ يحيى وناس، المجتمع المدني وحماية البيئة، دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات، دار الغرب للنشر والتوزيع، بدون مكان النشر، طبعة 2004.

50/ يونس عبد الزهرة فيصل، مرجعيات الفكر التنموي وامتداداتها المعاصرة، دار الوفاء الدنيا للطباعة والنشر، الإسكندرية، طبعة 2002.

51/ لاتوش سيرج، تحديات التنمية من وهم التحرر الإقتصادي إلى مجتمع بديل، الناشر الشركة العالمية للكتاب، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 2007.

52/ معروف هوشيار، تحليل الإقتصاد الكلي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2005.

53/ موسشيت دوجلاس، مبادئ التنمية المستدامة، ترجمة بهاء شاهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، الطبعة الأولى2000.

54/ مسعد مجي محمد، دور الدولة في ظل العولمة(دراسة تحليلية مقارنة)، مركز الإسكندرية للكتاب، الطبعة الأولى 2004.

55/ مراد علي عباس، ديمقراطية عصر العولمة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى2007.

56/ نيل بايلي مارتن، جارى بيرتلس، روبرت إ. ليتان، النمو مع المساواة، هدف السياسة الإقتصادية للقرن القادم، ترجمة محمد فتحي صقر، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى 1996.

57/ ناصر الدين نبيل عبد الرحمن، ضمانات حقوق الإنسان وحمايتها وفقا للقانون الدولي والتشريع الوطني، المكتب الجامعي الحديث، الأزاريطية- الإسكندرية، طبعة 2008.

58/ سيلرز مورتمر، النظام العالمي الجديد – حدود السيادة، حقوق الإنسان ، تقرير مصايير الشعوب–، ترجمة صادق إبراهيم عودة ، دار الفارس للنشر و التوزيع ، عمان الأردن ، الطبعة الأولى 2001 .

59/ سرور أحمد فتحي، العالم الجديد بين الاقتصاد والسياسة والقانون(نظرات في عالم متغير)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثانية2005.

60/ سليمان إبراهيم مصطفى، الإرهاب و الجريمة المنظمة، التجريم وسبل المواجهة، بدون مكان النشر، طبعة 2006.

61/ سعد الله عمر إسماعيل، القانون الدولي للتنمية، دراسة في النظرية والتطبيق، المؤسسة الوطنية للكتاب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 1990.

62/ سعد الله عمر، حقوق الإنسان وحقوق الشعوب، العلاقة والمستجدات القانونية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 2005.

63/ سنو غسان منير حمزة، الطراح علي أحمد، العولمة والدولة و الوطن والمجتمع العالمي: دراسات في التنمية والاجتماع المدني في ظل الهيمنة الاقتصادية العالمية، دار النهضة العربية، بيروت، طبعة 2002.

64/ سنو غسان منير حمزة، الطراح علي أحمد، التنمية البشرية في المجتمعات النامية والمتحولة: دراسات في آثار العولمة والتحولات العالمية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 2004.

65/ عطية ناصف إيمان، مبادئ اقتصاديات الموارد والبيئة، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، طبعة 2007.

66/ عطية ناصف إيمان، النظرية الاقتصادية الكلية، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، طبعة 2008.

67/ عبد الله هشام، العولمة، والنمو والفقر: بناء إقتصاد عالمي شامل، ترجمة تقرير البنك الدولي، عن بحوث السياسات، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بدون مكان النشر، الطبعة الأولى2003.

68/ عبد الله هشام، إدماج النوع الاجتماعي في التنمية من خلال المساواة في الحقوق، والموارد، والرأي، ترجمة تقرير البنك الدولي، عن بحوث السياسات، دراسات إجتماع، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بدون مكان النشر، الطبعة العربية الأولى، 2004.

69/ عمار محمود إسماعيل، حقوق الإنسان: بين التطبيق والضياع، دار مجدلاوي للتوزيع والنشر، عمان، الأردن، طبعة 2002.

70/ علوان محمد يوسف، الموسى محمد خليل، القانون الدولي لحقوق الإنسان، الحقوق المحمية، الجزء الثاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، الإصدار الأول 2007.

71/ علوان محمد يوسف، الموسى محمد خليل، القانون الدولي لحقوق الإنسان، المصادر ووسائل الرقابة، الجـــزء الأول، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، الإصدار الأول 2005.

72/ عدون ناصر دادي ، إدارة الموارد البشرية والسلوك التنظيمي، دراسة نظرية وتطبيقية، دار المحمدية العامـــة الجزائر، طبعة 2004.

73/ علام سعد طه ، التنمية .. والدولة، دار طيبة للنشر والتوزيع، والتجهيزات العلمية، القاهرة، طبعة 2003.

74/ علي عبد ربه محمد عبد الكريم، غزلان محمد عزت محمد إبراهيم، إقتصاديات الموارد البيئية، دار المعرفة الجامعية، الأزاريطة، طبعة 2000.

75/ عطية عبد القادر محمد عبد القادر، اتجاهات حديثة في التنمية، الناشر الدار الجامعية، الإسكندرية، طبعة 2000.

76/ عنانزة خالد، النفايات الخطرة والبيئة، دار الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2002.

77/ عبيدو خالد، التنمية الإقتصادية، دار نور الإسلام للطباعة والنشر، القاهرة، طبعة 2009.

78/ فلوريني آن، القوة الثالثة، المؤسسات العالمية عبر الحدود القومية، ترجمة تانيا بشارة، دار الساقي، بيروت لبنان، الطبعة الأولى 2005 .

79/ فرحان مرعي محمد البشير، الحاجات البشرية، مدخل إلى النظرية الإقتصادية الإسلامية، سلسلة الإقتصاد الإسلامي (1) دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الأولى 2001.

80/ صديقي العربي، البحث عن ديمقراطية عربية الخطاب والخطاب المقابل، ترجمة محمد الخولي، عمر الأيوبي، مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة الأولى، بيروت، الطبعة 2007 .

81/ صالح الأشوح زينب، الإطراد والبيئة ومداواة البطالة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، طبعة 2003.

82/ قيرة إسماعيل، بلقاسم سلاطنية، علي غربي، عولمة الفقر والمجتمع الآخر.. مجتمع الفقراء والمحرومين، دار الفجر للنشر والتوزيع، الجزائر، طبعة2003.

83/ روز أكرمان سوزان، الفساد و الحكم (الأسباب و العواقب و الإصلاح)، ترجمة فؤاد سروجي، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى لسنة 2003.

84/ روبان جاك، من التنمية الإقتصادية إلى النمو البشري، ترجمة شحادة الحوشان، منشورات وزارة الثقافة، والإرشاد القومي، دمشق، طبعة 1977.

85/ شحادة حلمي، محمد يوسف، إدارة التنمية (العلم والعمل)، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2001.

86/ شهاب مجدي محمود ، الإقتصاد الدولي المعاصر (نظرية التجارة الدولية- النظام الجديد للتجارة العالمية: أهم مشكلات الإقتصاد الدولي المعاصر.) دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، الطبعة 2007.

87/ تودارو ميشيل، تعريف ومراجعة محمود حسن حسني، محمود حامد محمود، التنمية الإقتصادية، دار المريخ للنشر، الرياض، طبعة 2006.

88/ توفيق راوية، تقديم السيد مصطفى كامل، الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا: دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، مشروع دعم التكامل الأفريقي، القاهرة، الطبعة الأولى 2005.

89/ خروع أحمد، حصيلة القانون الدولي للتنمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 1998.

90/ خليفة عادل، إقتصاديات الدول العربية وتحديات التنمية، رؤية جديدة، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1996.

91/ خليفة محروس، التنمية البشرية وقضاياها النظرية والمنهجية (تحليل نقدي)، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، طبعة 2003.

92/ خمش محمد الدين، الدولة والتنمية في إطار العولمة، دار مجدلاوي، عمان، طبعة 2004 .

93/ غنيم عثمان محمد، ماجدة أبو زنط، التنمية المستديمة، فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى2007.

2-الموسوعات والمعاجم:

1/ مناع هيثم، الإمعان في حقوق الإنسان، موسوعة عالمية مختصرة، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، بدون مكان النشر، طبعة 2000.

2/ طلبة مصطفى، الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، المجلد الأول، مقدمة عامة، المنسق العام للموسوعة إلياس بيضون، الدار العربية للعلوم ناشرون بموجب اتفاق مع منظمة اليونسكو والأكاديمية العربية للعلوم، بدون مكان النشر، الطبعة الأولى2006.

3/ عطية جرجي شاهين، إشراف يعقوب إميل، معجم المعتمد للّغة العربية، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة سنة 2007.

4/ المنجد في اللغة والأعلام، طبعة جديدة منقحة، دار المشرق، بيروت، الطبعة الأربعون 2003.

3- المقالات والدراسات:

1/ فرجاني نادر، " التنمية الإنسانية المفهوم، والمقياس"، مجلة المستقبل العربي العدد 283 ، سنة 2002، الصفحات 65-84.

2/ موسى أحمـــد جمال الدين، " التنمية حق من حقوق الإنسان"، مجلة العربي، العدد 538 سبتمبر2003، الصفحات 36-41.

3/ نعيم مجـــدي، " الشفافية من أجل تعزيز حقوق الإنسان"، مجلة الرواق العربي، السنة التاسعة العدد 36/ 2004. الصفحات 69-79.

4/ غالي بطرس بطرس، "حقوق الإنسان بين الديمقراطية والتنمية"، مجلة السياسة الدولية، العدد114، السنة29، أكتوبر1993. الصفحات 353-354.

5/ زياد عربية بن علي، " الآثار الإقتصادية والإجتماعية للفساد في الدول النامية"، دراسات إقتصادية، مجلة الأمن و القانون. الصفحات 266-295.

6/ داود خير الله، " الفساد كظاهرة عالمية و آليات ضبطها"، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، ملف 2/1، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، مجلة المستقبل العربي ، العدد 309 ، سنة 27 ، نوفمبر 2004. الصفحات 66-93.

7/ عادل عبد اللطيف، " الفساد كظاهرة عربية وآليات ضبطها، إطار لفهم ظاهرة الفساد في الوطن العربي و معالجتها"، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، ملف 2/1، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، نوفمبر 2004. الصفحات 94-116.

8/ محمود عبد الفضيل، "مفهوم الفساد ومعاييره"، ملف 2/1 الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد 309 ، نوفمبر 2004 ، مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت. الصفحات 35-39.

9/ كريم حسن، "مفهوم الحكم الصالح"، ملف 2/2، مركز دراسات الوحدة العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، نوفمبر 2004. الصفحات من 40-65.

10/ بغزوز عمر، " فكرة الأمن الوطني الشامل في مواجهة قلة المناعة والمخاطر والتهديدات في إطار العولمة"، مجلة الفكر البرلماني، مجلس الأمة، العدد السادس، جويلية 2004. الصفحات 174-199.

11/ كردون عزوز، " الرهانات البيئية والتحديات الأمنية في المتوسط"، محاضرة، مجلة الجيش الوطني الشعبي، العدد 471، أكتوبر 2002 . الصفحات 30-32.

12/ عماري عمار، " بعض ملاحظات على التنمية البشرية في الجزائر وسبل النهوض بها"، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، العدد 7، 2007، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين ميليلة، جامعة فرحات عباس، سطيف. الصفحات 481-498.

13/ الشطي إسماعيل، " الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد، والتمكين للحكم الصالح"، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، الحلول والمعالجات، ملف 2/2، مجلة المستقبل العربي، العدد 310، السنة27، ديسمبر2004، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان. الصفحات 73-84.

14/ عواشرية رقية، شادية رحاب، " الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان"، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، الجزائر، العدد15، ديسمبر2006، الصفحات 35-54.

15/ بوكميش لعلي، " التنمية المستدامة ومشكلة التسلح"، مجلة الحقيقة، الصادرة عن جامعة أدرار، العدد الثاني، مارس 2003. الصفحات 1 - 21.

16/ بشير مصطفى، " الفساد الإقتصادي: مدخل إلى المفهوم والتجليات"، دراسات إقتصادية، العدد السادس، دورية فصلية عن مركز البصيرة للبحوث والدراسات الإنسانية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، الصفحات 09- 22.

17/ رزيق كمال، " التنمية المستدامة في الوطن العربي من خلال الحكم الصالح والديمقراطية". مجلة العلوم الإنسانية www.uluminsania.net ، السنة الثالثة، العدد 25 نوفمبر 2005، الصفحات 14-24.

18/ مازن مرسول محمد، "جدلية العلاقة بين العولمة والتنمية البشرية في العالم العربي"، مجلة العلوم الإنسانية www.uluminsania.net، العدد 23 جويلية2005، الصفحات 24-30.

19/ الهيتي نوزاد عبد الرحمان، " التنمية المستدامة في المنطقة العربية، الحالة الراهنة والتحديات المستقبلية"، مجلة العلوم الإنسانية www.uluminsania.net ، السنة الثالثة، العدد 25، نوفمبر2005 .الصفحات 1-14.

20 / فلاحي صالح عمر، " التنمية المستدامة بين تراكم رأس المال في الشمال واتساع الفقر في الجنوب"، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، العدد 2004/3، الصفحات 1-21.

21/ الحبيب فايز بن إبراهيم، " النمو وتوفير الاحتياجات الأساسية، دراسة لحالة بعض الدول الإسلامية في الفترة من 1965-1990"، مجلة العلوم الإجتماعية، تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، المجلد الثالث والعشرون، العدد الرابع، 1995. الصفحات 57-95.

22/ مسعود أماني، " التمكين "، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة، العدد 22- السنة الثانية، أكتوبر 2006. الصفحات 3- 38.

23/ التابعي محمد كمال، " التنمية البشرية المستدامة.. المفهوم و المكونات،" المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة، العدد 14- السنة الثانية، فيفري 2006. الصفحات 3-50.

24/ الرماني زيد محمد، " البعد البشري للتنمية: رؤية اقتصادية"، دراسات إقتصادية، السلسة العلمية لجمعية الإقتصاد السعودية، المجلد الثاني، العدد 03، السنة الهجرية 1420. الصفحات 93-98.

25/ الرشيدي أحمد، "حقوق الإنسان"، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة ، العدد24- السنة الثانية، ديسمبر 2006. الصفحات 3-49.

26/ دراسات في التنمية العربية- الواقع والآفاق- سلسلة كتب المستقبل العربي(13) مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، أوت 1998 .

4- الندوات والملتقيات:

1/ الأسرج حسين عبد المطلب، " التكامل بين التنمية والإستثمار وحقوق الإنسان الإقتصادية"، عن بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية، التنمية البشرية وآثارها على التنمية المستدامة، شرم الشيخ مصر، ماي 2007، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية2007. الصفحات من 177-189.

2/ البراد عي ليلى مصطفى، " الاتجاهات الحديثة في إدارة معونات التنمية الرسمية مع بداية الألفية الجديدة"، أوراق عمل مؤتمر المعونات والمنح الدولية، وأثرها على التنمية الشاملة في الوطن العربي، المنعقدة بالقاهرة في مارس 2007، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، أعمال المؤتمرات2007. الصفحات من 03-10.

3/ سالمان سلامة سالم،" تأثير التجارة الدولية على التنمية المستدامة." بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية المعنون ب: " المنظور الإقتصادي للتنمية المستدامة"، المنعقد بتونس في سبتمبر 2006، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، أعمال المؤتمرات الطبعة 2007. الصفحات من 53-57.

4/ عبد الرحيم أحمد بلال ، " من أدب المجتمع المدني الشفافية .. الفساد والتنمية "، بحوث و أوراق عمل الملتقى العربي الرابع لمنظمات المجتمع المدني، ودورها في ترقية النزاهة، والشفافية في الوطن العربي المعنون ب: المجتمع المدني ودوره في دعم النزاهة و الشفافية، المنعقد في عمان بالمملكة الأردنية الهاشمية في ماي 2007 ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية القاهرة 2007 . الصفحات من 141-156.

5/ عبد الرحيم محمد عبد الرحيم،" التنمية البشرية ومقومات تحقيق التنمية المستدامة في الوطن العربي." ، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية المعنون ب:" التنمية البشرية وأثرها على التنمية المستدامة "، المنعقد في مصر، ماي 2007، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، أعمال مؤتمرات الطبعة2007، الصفحات من 03-36.

6/ رزق عادل، " الإدارة الرشيدة الحكم الجيد أو الحوكمة "، بحوث وأوراق عمل الملتقى العربي الثاني حول الإدارة الرشيدة خيار للإصلاح الإداري والمالي والمنعقد في القاهرة- جمهورية مصر العربية، في ماي 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، أعمال المؤتمرات، القاهرة، 2009. الصفحات من 143- 186.

7/ رحيم حسين، مناصرية رشيد، " مواصفات الإيزو كمعيار لقياس كفاءة الاستعمال المستدام للموارد الإقتصادية والبيئية في المؤسسة الإقتصادية "، الملتقى العلمي الدولي بعنوان: التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، المنعقد أيام 07-08 أفريل 2008، بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، بالتعاون مع مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، جامعة سطيف. الصفحات من01-08.

8/ خلوطة ريمة، قطاف سلمى، " مساهمة التنمية البشرية في تحقيق التنمية المستدامة "، الملتقى العلمي الدولي: التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، المنعقد أيام 07-08 أفريل 2008، بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، بالتعاون مع مخبر الشراكة والإستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، جامعة سطيف. الصفحات من 01-16.

9/ بوحرود فتيحة، بن سديرة عمر، " التنمية البشرية المستدامة كآلية لتفعيل الكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة"، الملتقى العلمي الدولي: التنمية المستدامة، والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، المنعقد أيام 07-08 أفريل 2008، بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، بالتعاون مع مخبر الشراكة والإستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي، جامعة سطيف. الصفحات من 01-12.

10/ صالحي صالح، "دور الدولة في الحياة الإقتصادية"، بحوث وأوراق الملتقى الدولي المعنون ب: إقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة، المنعقد من 03-05 أكتوبر 2004، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الطبعة2006، الصفحات 457-479.

11/ رياض عزيز الهادي، " العنف وحقوق الإنسان"، المرصد الوطني لحقوق الإنسان، عن أعمال الملتقى الدولي حول العنف، والثقافة السلم، الجزائر في 20-22 سبتمبر عام 1997، الصفحات 130-140.

12/ حامد عمرو، " المرأة في الإدارات الحكومية-التحديات والآفاق"، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول دور المرأة العربية في التنمية المستدامة والمجتمعية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، الطبعة 2008، الصفحات من 200- 208.

13/ زمرد فريدة، "التصور القرآني للتنمية ودور المرأة"، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول دور المرأة العربية في التنمية المستدامة والمجتمعية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، طبعة 2008. الصفحات 84-85.

5 / الوثائق والنصوص:

1/ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الصادر بموجب قرار الجمعية العامة 217 ألف)د-3، المؤرخ في 10 ديسمبر 1948.

2/ العهدين الدوليين لحقوق الإنسان المدنية والسياسية، الإقتصادية والإجتماعية، والثقافية لسنة 1966.

3/ إعلان الحق في التنمية، الصادر بموجب القرار 128/14، المؤرخ في 04 ديسمبر سنة 1986.

4/ إعلان وبرنامج عمل مؤتمر فينا، الصادر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان، المنعقد في فيينا خلال الفترة 14- 25 جوان 1993.

5/ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية المنعقد بنيويورك من06-08 سبتمبر 2000.

www.un.org/arabic/millenniumgaals/a-res-55-2.htm.

6/ إعلان طهران لحقوق الإنسان المنعقد في سنة 1968.

7/ إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي، الصادر عن المؤتمر العام لليونيسكو- الدورة الحادية والثلاثين- المؤرخ في 02 نوفمبر 2001. و المؤتمر الحكومي للسياسات الثقافية ستوكهولم 1998

8/ إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز، " أزمة عالمية- تحرك عالمي"، الصادر عن جمعية العامة للأمم المتحدة، وفقا للقرار 13/55، المؤرخ في 03 نوفمبر 2000.

9/ الإعلان العالمي الخاص باستئصال الجوع وسوء التغذية، الصادر بمقتضى القرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 3348 (د-29) المؤرخ في 17 ديسمبر 1974، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم1.

10/ الإعلان الخاص بحقوق الأشخاص المنتمين لأقليات قومية أو إثنية، ودينية، ولغوية، الصادر بموجب قرار الجمعية العامة رقم 135/47 المؤرخ في 18ديسمبر عام 1992.

11/ القرار الصادر عن الأمم المتحدة ، المجلس الإقتصادي والإجتماعي، لجنة حقوق الإنسان، الدورة السادسة والخمسون، الصادر في جنيف بتاريخ 13-17سبتمبر 1999 المعني بالحق في التنمية، و المتعلق ب: " دراسة عن الحالة الراهنة للتقدم المحرز في تنفيذ الحق في التنمية"، مقدمة من السيد أرجون سانغوبتا- الخبير المستقل- عملا بقرار اللجنة رقم 1998 /72، وقرار الجمعية العامة رقم 155/53.

12/ قرار لجنة حقوق الإنسان رقم:1998/25 المتعلق بحقوق الإنسان والفقر المدقع.

http://www.hic-meng.org/documents/ECN4199948pov-doc.

13/ قرار لجنة حقوق الإنسان رقم 2001/25 المتعلق بالفقر والعهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية.

http://www.hic-mena.org/documents/ECN2002wg18-6ad.

14/ قرار اللجنة المعنية بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والثقافية رقم : 2002/29 المتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية، والحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والثقافية.

http://www.1.unn.edu/humanrts/arabic/cexr.2002/-st15-htm.

15/ القرار الصادر عن اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان الدورة الحادية والخمسين رقم 1999/15 المتعلق بالمرأة والحق في التنمية.

16/ القرار الصادر عن لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والخمسين رقم: 2000/5، وقرارها رقم 136 /52، المتعلقان بالحق في التنمية.

17/ التقرير الخامس للخبير المستقل السيد أرجون سينغوبتا ، المعني بالحق في التنمية، المقدم وفقا لقرار لجنة حقوق الإنسان رقم: 2002/69.

http://www.hic-mena.org/document/ECN42002.

18/ تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان المتعلق بالحق في التنمية، الصادر عن المجلس الإقتصادي والإجتماعي، لجنة حقوق الإنسان، الدورة الستين، المؤرخ في 08 جانفي 2004.

http://www.hic-men.org/document/ECN.2004.

19/ التعديل الدستوري الجزائري لعام 2008، الصادر بالتاريخ 09 نوفمبر 2008، (الجريدة الرسمية عدد 2008/62.)

6/ التقـــارير:

أ- التقاريـــر الإنمائيـــة العالميـــة:

1/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لسنة 1994، بعنوان:" الأبعاد الجديدة للأمن البشري."

2/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لسنة 2001، بعنوان:" وضع التكنولوجيا في خدمة التنمية البشرية."

3/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة2002، بعنوان:" تعميق الديمقراطية في عالم مفتت."

4/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2003، بعنوان:" أهداف الألفية للتنمية تعاهد بين الأمم لإنهاء الفاقة البشرية."

5/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2004، بعنوان:" الحرية الثقافية في عالمنا المتنوع."

6/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2005، بعنوان :" التعاون الدولي على مفترق الطرق، المعونة والتجارة في عالم غير متساوي."

7/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2006، بعنوان:" ما هو أبعد من الندرة: القوة والفقر وأزمة المياه العالمية."

ب- التقاريـــر الإنمائيـــة العربيـــة.

1/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق الإقتصادي والإجتماعي للإنماء العربي، تقرير التنمية الإنسانية العربية، لسنة 2002، بعنوان:" إتاحة الفرص للأجيال القادمة."

2/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق الإقتصادي والإجتماعي للإنماء العربي، تقرير التنمية الإنسانية العربية، لسنة 2003 ، بعنوان:" نحو إقامة مجتمع المعرفة."

3/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي، والإجتماعي، تقرير الإنسانية العربية لسنة 2004، بعنوان:" نحو الحرية في العالم العربي."

4 / برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق الإقتصادي والإجتماعي للإنماء العربي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2005، بعنوان :" نحو نهوض المرأة في الوطن العربي."

ج/ تقاريـــر أخـــرى (دوليـــة، ووطنيـــة):

1- تقرير مستقبلنا المشترك -142 – إعداد اللجنة العالمية للبيئة، والتنمية، ترجمة محمد كامل عارف، مراجعة علي حسين حجاج – عالم المعرفة – سلسة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة، والفنون و الأدب – الكويت – أكتوبر 1989.

2- ملخص التقرير العالمي حول العنف والصحة، منظمة الصحة العالمية، جنيف، صادر عن المكتب الإقليمي للشرق المتوسط، القاهرة، 2002.

3- تقرير لجنة الأمن الإنساني نيويورك لسنة 2003، " أمن الإنسان الآن-حماية الناس وتمكينهم-" ص 63.
www.Human Security-chs.org.pdf.

4/ تقرير الأمم المتحدة، " في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية، والأمن، وحقوق الإنسان للجميع."، الصادر عن الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين.

http://www.Un.org /Arabic/larger freedom/report. Larger freedom. PDF.

5/ تقرير عن الأهداف الإنمائية للألفية لعام 2005، الصادر عن الأمم المتحدة، نيويورك، 2006.

6/ تقرير عن الأهداف الإنمائية لعام 2007، الصادر عن الأمم المتحدة، نيويورك، 2007.

http://millenniumindicators-un.org.

7/ تقرير منظمة الشفافية الدولية ، مؤشرات مدركات الفساد لسنة 2005 .

Corruption perception index 2005 – www transparency .org .

8/ تقرير بيئي، توسع الصحاري قضية دولية، البحث، علوم، وتكنولوجيا. .CNN.ARABIC. COM

9/ تقرير البنك الدولي عن التنمية لعام 2006 المتعلق: " بالإنصاف والتنمية"، واشنطن، 2006.

10/ تقرير البنك الدولي عن التنمية في العام 2003، التنمية المستدامة في عالم دائم التغير والتحول في المؤسسات، والنمو ونوعية الحياة، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، طبعة 2003.

ثانيـا: باللغـة الأجنبيـة:

1/ Ouvrages:

1/ A.Ackerly Brooke, Universal Human Rights in a world of difference**,** Cambridge, University press, first published 2008.

2/ Bridoisia Emmanuelle et Hennebel Ludovic, classer les droits de l'homme, braylant, 2004.

3/ Ben Achour Rafâa et Laghmani Slim, les droits de l'homme (une nouvelle coherence pour le droit internationale), colleque des 17, 18, et 19 avril2008, Rencontre dédiée à la mémoire de Dali JAZI, Editions A. PEDONE- Paris.

4/ C.Mapp Susan, Human Rights and Social Justice in a Global Perspective, An Introduction to International Social Works, Oxford, university press, 2008.

5/ Delas Olivier et Deblock Christian, Le Bien commun comme réponse à la mondialisation, bruylant, bruxelles, 2003.

6/ Droit international et développement, actes du colloque international tenu à Alger du 11au14 octobre 1976, office des publications universitaires, Alger, 1978.

7/ Fialaire Jacquees, Mondielli Eric, Droits fondamentaux et libertés publiques, Ellipses Edition Marketing S.A., paris .2005.

8/ Gélinier Octave, Simon François-Xavier, Billard Jean-Pierre, Muller Jean-Louis, Développement durable, pour une entreprise compétitive et responsable, éditeur ESF, 2002.

9/ Jazi Dali, Ben Achour Rafaà, Salim Laghmani, Les Droits de l'homme par les textes, Centre de Publication Universitaire, 2004.

10/ Jean Arnaud André, Droit et Société maison des sciences de d'homme. Critique de la raison juridique2. Gouvernants sans frontières entre mondialisation et post-mondialisation.LGDJ.paris.EJA.2003.

11/ Nahavandi Firozeh, Du développement à la globalisation héstoire d'une stagmatisation, deuxième édition (berylant 2005).

12/ Paulet Jean-Pierre, le développement durable, Ttransversal Débats collection dirigée par Alain Nonjon, ELLIPSES édition Marketing S.A., 2005.

13/ Pogge Thomas, World poverty and Human Rights: Cosmopolitan Responsibilities and Reforms, polity, second edition.

13/ Sen Amartiya, Development as freedom, Oxford, University press, new York ,1999.

2/ Articles et études :

1- Amundsen Inge," political corruption, An Introduction to the issues". http: www.cmi .no /publication /1999 /WP /WP 1999-7.pdf.

2- "Promoting human security: Ethical, normative and Educational frameworks in East Asia", published in 2004 by the Korean national commission for uneco.

3- "The link between aid and human rights transparency. A accountability and human rights": http: www aph .gov.au/ house / committe / jfadt / hr / Aid / subs / aid sub 02, PDF.

4- "Inclusive Democracy secures rights", the link Between Human rights and democracy, and 2000.

5- Ram Simkhada Chambhu, Warner Daniel, Oliva Fabio, "Causes of Internal confilicats and Means to resolve them Nepal: Acase Study" : http:// Hei .unige . Ch /pslo / fichiers / Nepal paper 320044-pdf.

6- Thornto Andrew, "the modern internal, Conflict ": Http: // www.wikigpia .info /images / 7/ 79/css thornto final .PDF.

7– "The changing nature of conflit and conflict management". http://www.ideep rooted.conflit/ upload/ chpter1.PDF.

8/ Zittel Thomas ,"participatory Democracy and political participation" , University of mannheimer, Germany. http://www.paltin.ro/ biblioteca / zittel.PDF.

9/ pritchett Lant et kaufmann Daniel, "libertés publiques, démocratie et réussite des investissements publics-finances et développement", mars 1998.

10/ OST François," la responsabilité au cœur du développement durable", cours ;Droit, gouvernance Et développement durable .organisé par les Facultés universitaires Saint-louis (Bruxelles). http://www.dhdi.free.fr/cours/droit gvdev/ost cours gouv. 2. htm.

11/ "Citoyenneté ET Démocratie" Chaire de recherché du Canada en mondialisation, Document de travail de la chaire mcd.Numéro 2004-02.

12/ "Concepts of governance and sustainable human development."
http://www.mirror.undp.org/magnet/docs/un98-2pdf!reconce.ptu/!sec1pdf.

13/ " State, Civil Society Empowerment and Human Security: Evidence from Bangladesh."
http://www.iStr.org/conferemces/bangkok/wpvolume/Hossain.Delwar.PDF

14/ **"**Integrating human rights with sustainable human development a undppolicy",document 1998.
http://www.undp.org/governance/doc/hr policy5.htm.

15/ " le Développment durable par le respect des droits de la personne: Droits Environnementaux, participation ou puplic et sécurité humaine ".
http://www.unac.org /youth-sd/youth f/hr and sd-fr-pdf.

16/ " Droits de l'homme et Développment humain : des concepts qui ne font pas le consensus". http://www.droits-fandamentaux.prd.fr/codes/modules/articles/ Articles.php? Ide lem=585894719.

17/ "The application of a human rights-based approach to development programming "what is the added value?".
http://www.pogar.org/publications/other/undp/hr/human rights-added value. PDF.

18/ "A human rights-based approach to development programming in undp-adding the missinglink."
http://www.pogar.publication/other/undp/hr/hr-missinglink-00e.pdf.

19/ " Development and human rights: the role of the word bank."
http://www.word-bank.org /html/exedr/rights/hrext.pdf.

20/ " Développment humain durable."
http://www.unac.org/fr link-learn/monitoring/susdev-background- sustain. Asp.

21/ Sengupta Arjun: " the rights to development as a human right."
http://www.hsph.harvad.edu/fxbcentr/fxcbe-wp7-sengupta.pdf.

22/ " the right to development and human rights in development ": A background paper.Papared for the Nobel symposium organized in Oslo from 13-15 October 2003.arjun sengupta.
http://ww.humanrights.uio.no/for skning/publ/rn/2004/0704.pdf.

23/ Sitta Alessandro; " the role of the right to development in the human rights framework development."
http://ww.capabilityapproach.com/pubs/5-1-sitta.pdf?php sessid=26294 afoeo 71d35587fo44c59850000cee45.

24/ "frequently asked questions on a human rights-based approach to development cooperation (2006un)"

Http://ohchr.org/English-about/publication/docs/fao.en PDF.

25/ Fukuda-parr sakiko. "Une approached Au développement basse sur les droits de l'homme un norvel emballage rhetorique ou un nouveau paradigme?: Droits de l'homme et Développement Humaine."

http://hdr.undp.org/docs/net work/hd insights-apr2007-fr.pdf.

26/ "les droits des l'homme et leurs liens avec le développement humain durable".

Magnet.undp.org/un98.pdf/!human rights/hr.fr.hronerf.pdf.

27/ "Indicateurs pour les approches du développement axcees sur les droits de l'homme dans la programmation du pnud : 2006 mars."

http://www.undp.org/oslo centre docs06/indicateurs.

28/ "Human rights ,Human needs ,Human development ,Human security

Relationships between four international human discourses des gasper institute of social studies the Hague garnet working paper: no 20/07 July 2007."

http://www.garnet-eu.org/fileadmin/rights/documents/working-papers/20007.pdf.

29/ " Development and women's human rights".

http:www.wicej.addr.com/mdg/sec-02 (PDF).

30/ "Abetter quality of life-strategy for sustainable development for the united kingdom-1999."

http://www.sustainable-development.gov.uk/publications/uk-strategy99/index.htm.

31/ "Capacity development for sustainable human development: conceptual and operational signports".

http://www.mirror.undp.org/magnet/cdrb/capdev.htm.

32/ H.Raven Peter. Editor. Williams Tania, Associate editor, "Nature and human society, proceedings of the 1997 forum on biodiversity."

http://books.nap.edu/catalog.php?record id=6142.

33/ "Human rights commision: Acitizen's Hand book."
http://www.humanrightsinitiative.org/publications/hrc/hrc-handbook.pdf.

34/ Blossner Monika, "Malnutrition: quantifying the health impacte at national and local leveles, environmental burden of disease series, no.12"
http://whqlibdoc.who.int/publications/pdf.

35/ h, Chevalier,E delpeuch?, Et B.maire, le complexe" Malnutrition- infection : : premier problème de santé publique chez les populations défavorisées."
http://horizon.documentation.ird.fr/exl-doc/pleins textes/ pleins textes6/pdf.

36/ OST François," Ecologie et Droits de l'homme."
http://www.legaltheory.net.

37/ Women's political participation and good gouvernance: 21st centry.challenges.
http://www.undp.org/governance/docs/gender-pub-21stcentry.pdf.

38/ Pettit Philip, "Capability and freedom:ADefence of sen."
http://socpol.anu.edu.au/pdf-files/w13.pdf

39/ "Capacity development for sustainable human development."
http://www.pogar.org/publication/other/undp/governance/cdrb-hd395e.pdf.

40/ Barnbeck Simon, "Freedom and capacity: Implications of Sen's Capability Approach". http://www.rerumcausae.org/pdf/1-1/capability.pdf.

41/ van parijs Philippe, "international Distributive justice".
http://www.uclouvain.be/cps/ucl/doc/etes/documents/international/distr.justice.pdf.

42/ G.Harris Paul, "International Distributive justice: définition in the context of environmental change."
http://www.essex.ac.uk/ecpr/events/jointsessions/paperarchive/mannheim/w6/harris.pdf

43/ Amouyel Alexandra, "what is human security?" Revue de sécurité humaine/ human security journal- Issue 1- April 2006.

44/ Gay By John, "Development as freedom:Avirtuous circle?"
http: www.afrobarometer.org/paper/afropaperNo29.pdf

45/ Ranis Gustav, "Human development and economic growth, yale university".
http://www.econ.yale/growth pdf/cdp887.pdf.

46/ fordelone Talita yamachiro and Schutte Rebert, "Development at crossroads: on pitfalls of economic Development and merits of human security", Revue de la sécurité humaine / human security journal- issue 3- february 2007

47/ Makuwira Jonathan, "Development in practice",volume16,number2,april 2006. Development and freedom? http://www.gocq.com/BD/user media/document/3.pdf.

48/ Robeyns Ingrid, "The capability approach and welfare policies", paper presented at the conference on gender auditing and gender budgeting, bologna, Italy, 28 January 2005. http: //www.ingridrobeync.nl/Downloads/Bologna.pdf.

49/ Alkire Sabina, "The capability Aproach and human Development." http://hdr.undp.org/en/media/alkire hd capabilities.pdf.

50/ Tungodden Bertil, "A Balanced view of development as freedom." http://www.pucp.adu.pe/departamento/economia/images/documentos/ddd210.pdf.

51/ Longpré Caroline et al, projet d'empowerment des femmes. Conception, application et evaluation de l'empowerment (phase1)-1998. www.cewh-cesf.ca/pdf/cesal/projet-empowerment.pdf.

52/ Empowerment in Practice: Analysis and Implementation A World Bank learning Module**.** http://siteresources.worldbank.org/wbi/resources/Empowermentlerningmoduleb ody.pdf.

53/ Développement Durable et térritoires. Nouvelle formule (12 dossiers), http://developpement durable.revues.org.

3/ Thèses et Mémoires:

Kolacinski David, L'Economie des droits de l'homme, thèse dirigée par jaques percebois, 20 décembre 2002.

4/ Rapports:

1/ Rapport mondial sur le développement humain 1990.
" Définir et mesure développement humain " ; publié pour le programme des nation unie pour le développement (pnud) par : ECONOMICA-paris ; 1990.

2/ Rapport mondial sur le développement humain2000 : " droits de l'homme et développement humain " ; publié pour le programme des nation uni pour le développement (pnud) par : De Boeck université 2000.

3/ World Developement report 2005, "Abetter investment climate for every one", the world bank Washington, d.c.

4/ World Developement report 2006, "equity and development", the world bank Washington, d.c.

5/ World development raport 1998, "knouwledg for development", the world bank Washington, D.C

6/ world Development report 2007, "Development and the next generation", The world bank, Washington, DC.

7/ Human security report 2005, "war and reace in the 21st century", publiched for the human security centre new York .oxford http: // www .humancecurity report, info / hsr 2005 pdf / cover .pdf.

8/ Rapport sur l'épidémie mondiale de sida 2004, programme commun des nations unies le VIH/SIDA, ONUSIBA.

9/"National counter terrorism center report on terrorist incidents -2006"
http : // wits nctc. Gov/reports /crot 2006 netcannexfinal .pdf.

10/"Empowerment and poverty Reduction.", the world Bank, washington 2002. www.worldbank.org/ topics/poverty.

11/ Algérie bilan commun de pays, système des nations unies en Algérie septembre 2005.

12/ Rapport national sur les objectifs du millénaire pour le développement Algérie, édité par le gouvernement Algérien, juillet 2005, Algérie.

13/ Plan Cadre des Nations Unies pour la coopération Au développement (UNDAF) Algérie 2007-2011, Système des Nations Unies juin 2006.

ثالثا: المواقع الإلكترونية:

1/ " بناء القدرات في سبيل تحقيق الديمقراطية والسلام و التقدم الاجتماعي"، الورقة الخلفية رقم 03، تنفيذ الأهداف التنموية الألفية في سبيل تعزيز كرامة الإنسان، المؤتمر الدولي السادس للديمقراطية الجديدة أو المستعادة، الدوحة، قطر 29 أكتوبر، نوفمبر 2006.

www.icnrd 6.com/arabic/view lastnews.php? Id=57-39k

2/ أديب نعمة، الوحدة الثانية، " أهداف الألفية الإنمائية كيف ولماذا ؟"

http://www.surf-as.org.

3/ شعبان عبد الحسين، " الحكم الراشد والتنمية المستدامة، الإشكالات والتحديات"، الحوار المتمدن، العدد 1804، (2007/10/23) .

http://www.rezgar.com/debat/show.art.asp.aid86703

4/ " إدارة الحكم الرشيد لخدمة التنمية البشرية المستدامة."

http://www.pogar.org/publications./other /undp /governance/undp policy doc 97-a PDF.

5/ " علاقة الحكم الصالح بالتنمية."

http://www.abeyass-ah.com/alseyassah/opinon.view.asp.

6/ " مقدمة في مفهوم التنمية البشرية المستدامة."

www.jordanevnet.org/stid/interva.htm. (02 juillet 2006.)

7/ بشير محمد شريف ، " التنمية.. من الكم إلى الإنسان"، جامعة ماليزيا.

Htpp://www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia/namaa-16-4-00/morajaat.asp.

8/ آفاق إستراتيجية، " التنمية البشرية –المفهوم..المكونات" .

http://www.alsabaah.com paper.php? Source=Akbar&mlf =interpage&sid /=22486

9/ " مفهوم التنمية، وأهميتها."

http://nbprs.net/link2htm.php?sections=section.htm/liptsad21htm.

10/ شلاش آمال، " مفهوم التنمية البشرية."

http://www.almada paper.com/sub/11-805/p19.htm. (Saturday 13/05/2006.)

11/ " الإنسان الأداة، والإنسان الهدف."

http://ww.tanmia.ma/article.php3?id-article=1592.

12/ زيدان رغداء ، " مفاهيم التنمية، والتنمية البشرية، والإجتماعية."

http://www.chihab.net/modules.php?name=news&fil=article&sid=1812.(13Mai 2006.)

13/ سيد عبد العزيز، " التنمية البشرية من ثراء المفهوم إلى فقر الواقع."

http://www.islamonline.net/arabic/dowalia/ nma-1-1-00/morajaat.asp.

14/ النويضي عبد العزيز، " الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان والشعوب،" الدليل العربي، حقوق الإنسان والتنمية .

http://www.arabhumanrights.org/dalil/ch-5.

15/ غرايبة إبراهيم ، " التنمية =حرية."

http:/www.aljazeera.net/nr/exeres/bofa-9772-htm.

16/ " المشاركة." (2006/01/01 .)

www.pogar.org/arabic/themes/participation.asp-20k.

17/ " أهمية توسيع المشاركة في صنع القرار، واعتبار الإنسان محور عملية التنمية.. تعزز حقوق الإنسان."

http://www.annabaa.org/nbanews/36/069.htm. (Juillet 2006

18/ شلبـــي مغاوري، " التنمية وحقوق الإنسان: مأزق الفكر والتطبيق."

http://www.islamonline.net/iol-arabic/dowali/namaa-42/morajaat-asp

19/ " مقاربة حقوق الإنسان للتنمية."

http://info.frontline .defender.org/arabic/ Mannals/2561.

20/ " المقاربة التنموية المستندة إلى الحقوق، الأهداف، والغايات."

http://www.un.org/b/un uploadefiles/rights based Approach development. do

21/ " المقاربة من منظور حقوق الإنسان، دليل المقاربة الحقوقية."

http://www.crin.org/docs/the guide-arabic-doc.

22/ " التنمية البشرية، وربطها بقيم حقوق الإنسان."

http://universiterissala.maktoobblog.com?post=531092.(20 juin 2007)

23/ الحسين آمال ، " التنمية من منظور حقوق الإنسان"، الحوار المتمدن، العدد 809، (2004/04/19.)

http://www.rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=17189.

24/ الفائق محمد، " التنمية وحقوق الإنسان"، (موجز لمحاضرة)، مؤتمر الإصلاح الرابع، مكتبة الإسكندرية،(1 مارس2007.)

http://topics.development gateway.org/arab/rc/filedownload.dowitem Id=1092945? Item id=1092945.

25/ القدسي سعاد ، " التنمية من منظور حقوق الإنسان."

http://ww.wfrt.org/dtls.php?content id=71.

26/ مدني أمين مكي، " التنمية القائمة على منهج حقوق الإنسان "، الدليل العربي، حقوق الإنسان والتنمية.

http://www.arabhumanrights.org/dalil/ch 6htm.

27/ البكوش الطيب ، " الفقر، وحقوق الإنسان."

Http.//www.aihr.og/menbar dh /pauverté.arabic.aied.htm.

28/ " الفقر انتهاك لحقوق الإنسان".

http://shroop1.com/vb/shwthrea.php?t=5338

29/ " تعريف موجز بالمشروع الإقليمي حول حقوق الإنسان والتنمية البشرية في العالم العربي ".

www. arabhumanrights.org/dalil/attacked-1-htm-36k.

30/ غرايبة إبراهيم ، " الأردن و الجزائر نموذجان : الفساد في العالم العربي ..متمأسس، ومتمكن" .

http : // www .Aljazeera . Net

31/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج إدارة الحكم في الدول العربية (pogar) ، بيروت، لبنان، دليل موجز.

http://www.pogar.org/arabic/about/brochure.06-a.pdf.

32/ ديامونـد لاري ، " حتمية الحكم الديمقراطي الصالح."

http://www.cipe-arabic.org/files/htm/art1106.htm.

33/ غالي بطرس بطرس ، " التفاعل بين الديمقراطية والتنمية، تقرير توليفي جامع."

http://www.jeunessearabe.info/IMG/democratie-et-développement.pdf.

34/ " حقوق الإنسان من أجل كرامة الإنسان"، وثيقة تمهيدية بشأن الحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والثقافية.

http://ara.amnesty.org/library/Index/arapol-340092005?opeb§of=ara-prt-

35/" حقوق الإنسان في المجتمع الدولي."

http://m.Ankido.us/news.php?action=view §id=11658, p05. (07 novembre 2007)

36/ " المقاربة التنموية القائمة على حقوق الإنسان." www.iadh-aihr.org.

37/ "دراسة تأثير المنظمات غير الحكومية على تنمية العالم القروي"، الحوار المتمدن العدد 1461-2006.
http://www.rezgar.com/debat/show.aet.asp?aid=57219.

38 / محبوب الحق، " التنمية البشرية المستدامة تضع البشر هدفا، ووسيلة لعملية التنمية"، (2003).
www.jordandevnet.org.

39/ التمكـــين
-http:www.osun.org.
-www.Educ-Algerie.DZ.(11/11/2009)

40/ لبنى عبد الرحمن: "حول تعليم حقوق الإنسان."
www.amanjordan.org/aman-studies/wmview.php? Art lD=754.

41/ الدوبيي عبد السلام بشير، "الإطار المفاهيمي القياسي لإستراتيجية التمكين والتنمية الإنسانية."
http://swideg.jeerau.com/geography/archive/2009/r2/994746.html.

42 / الربيعي فلاح خلف، "تطور العلاقة بين البعدين المادي والبشري في الفكر التنموي."
http://www.alsabaah.com/paper.php?source=akbar&mtf=interpage&sid=22479.
Saturday.06 may.2007.

43/ "حقوق الإنسان رفع مستوى الوعي." http://www.globalcitizencorps.org.

44/ "مذكرة تطبيقية حول حقوق الإنسان في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي"، أفريل2005.
www.undp.org/governance/docs/HRPN-Arabic.pdf.

45/ مدني أمين، "السياسات والبرامج السكانية وحقوق الإنسان"، عن إجتماع حول إدماج الأبعاد السكانية في عملية التنمية، المنعقد في شرم الشيخ 17-19 ديسمبر 2003، اللجنة الإقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.
www.exwa.un.org/information/meeting/events/2003/17-19 des/prix/hright.pdf.

ملخـــص:

إن التنمية الإنسانية المستدامة تشكل البيئة الملائمة التي تضمن للجميع التمتع بكامل حقوق الإنسان الأساسية، مع ضمان استمرار الانتفاع للأجيال القادمة، خاصة للفئات الضعيفة والمهمشة كالمرأة والأقليات.

لكن توجد العديد من المعوقات التي تحول دون انتفاع الإنسان بحقوقه: كالفقر والفـــساد، نقـــص المعونـــة وانخفاضها، المديونية، الصراعات والحروب، الإنفاق العسكري، الأمراض المعدية، وغيرها من المعيقات.

لذلك يبقى الحكم الراشد وسيلة ضرورية لمواجهة هذه المعوقات، خاصة عن طريق مبادئه الأساسية الـــضامنة لحقوق الإنسان والتنمية:كالمساواة، وعدم التمييز، العدالة الإجتماعية، المشاركة الفعالة، المساءلة، الشفافية، وســـيادة حكم القانون، حيث يعد تطبيق الحكم الراشد عامل مهم للقضاء على الفقر والفساد.

في الأخير من الملائم أن نشير إلى أن التنمية الإنسانية المستدامة لن يكون لها أي معنى إذا لم تتحقـــق أهـــدافها مثل: المساواة بين الجنسين، حماية البيئة واستدامتها، التسيير العقلاني للموارد الطبيعية والإنسانية، وغيرها من الأهداف الألفية للتنمية.

Résumé:

Les droits fondamentaux des individues ainsi que leurs libertés dépendent d'un développement humain durable qui assure ces droits tant au profit des generations futures qu'au profit des classes déshéritées a savoir les femmes et les minorités.

Cependant des facteurs tels que la pauvreté; la corruption; l'absence d'aides humanitaires; le surendettement; les conflits; les dépenses militaires et les maladies contagieuses viennent entraver l'exercice de ces droits.

Dans ce contexte; la bonne gouvernance offre le moyen le plus efficace pour lutter contre de telles situations qui mettent en danger la société toute entière.

Pour ce faire; la bonne gouvernance concrétise les droits de l'homme et assure un développement humain durable en s'appuiyant sur les principes d'égalité, non-discrimination, de justice sociale, de participation efficace, accountabilité, transparence, et notamment sur celui de la primauté du droit.

Ainsi l'application de ces principes permet de réduire les effets pervers qu'en gendrent la pouvreté et la corruption.

Enfin il convient de signaler que le développement humain durable sera vidé de son contenu si des objectifs comme l'égalité de sexes, la protection de l'environnement, la gestion rationnelles des ressources humaines et naturelles; et d'autres objectifs de développement du millénaire. Ne sont pas atteinds.

مقـــدمة:

لقد عرفت حقوق الإنسان تطورا كبيرا، بعد الحرب العالمية الثانية، نتيجة للانتهاكات اللاإنسانية التي اقترفت بحق الإنسانية، أين بدأت خلال هذه الفترة حركة دولية لتدوين حقوق الإنسان في اتفاقيات دولية ملزمة تبلـــورت خلالها حقوق الإنسان بشكل واضح، وأصبح ينظر إليها من منظور واسع وشامل. حيث صدرت العديد من المواثيق والإعلانات، والإتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان شكلت لنا ما يعرف بالقانون الدولي لحقوق الإنسان.

ففي عام 1945 صدر ميثاق الأمم المتحدة، وأعقبه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948، والعهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، والإقتصادية والإجتماعية، والثقافية عام 1966، وفي عام 1979 تم التوقيع على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبعد عشرة سنوات كانت اتفاقية حقوق الطفل، وفي عام 1986 أعتمد إعلان الحق في التنمية، وإعلان حقوق الأقليات عام 1992، وأعلنت التزامات أخرى في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي عقد في فيينا سنة 1993، وفي غيرها من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان الصادرة، سواء، في إطار الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة: (كمنظمة العمل الدولية، ومنظمة اليونسكو، ومنظمة الصحة العالمية...)، أو في إطار المنظمات الإقليمية (كمنظمة الدول الأوروبية، ومنظمة الدول الأمريكية،...).

فحقوق الإنسان فرع خاص من فروع العلوم الإجتماعية يختص بدراسة العلاقات بين الأفراد استنادا إلى كرامة الإنسان بتحديد الحقوق والرخص الضرورية لرفاهية كل كائن إنساني(رجل، امرأة، طفل...)، وتتميز بالخصائص التالية: عالمية، غير قابلة للتجزئة، مترابطة، ومتكاملة، وتقوم على الاعتماد المتبادل، وغير قابلة للانتقاء، والاستثناء.

هذه المقاربة المتكاملة لحقوق الإنسان كانت بعد أن ثبت بأن التمتع بالحقوق المدنية والسياسية لا يكون إلا بالتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية؛ فالأصل هو مبدأ التكامل والتوازن بين حقوق الإنسان لا يجوز إعطاء الأولوية لحقوق على أخرى، فالتحرر من الخوف والعوز يرتبط بحرية التعبير والمعتقد، والحق في التعليم يرتبط بالصحة.

كما ثبت بأن التعامل مع حقوق الإنسان من خلال مقاربة تجزيئية الذي تم الفصل فيها بين الحقوق السياسية والمدنية، والحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والثقافية نتيجة الصراع الأيديولوجي بين الأنظمة السياسية السائدة آنذاك، النظم الغربية الليبرالية التي تولي الحقوق المدنية والسياسية جل الأهمية، والنظم الإشتراكية التي تعطي الأولوية للحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والتي يرى فيها أصحاب المذهب الليبرالي مجرد أمنيات وأهداف.[1] قد ساعد كثيرا الدول على انتهاك حقوق الإنسان بحجة تحقيق التنمية الإقتصادية. مما أثر على علاقة التنمية بحقوق الإنسان.

حيث كانت الدول، منذ النصف الثاني من القرن العشرين، تعمل على الزيادة السنوية المستمرة في معدل الناتج القومي الإجمالي بهدف تحقيق التقدم والرفاه الإقتصادي والإجتماعي. هذه الزيـــادة في المعـــدلات الكميـــة للنمـــو

[1] – هاني سليمان الطعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى2003، ص 81-101.

الإقتصادي قد أعطت لهذه الدول الحجة لاستنزاف الموارد الطبيعية، ولانتهاك حقوق الإنسان، وأصبحت تشكل السبب الرئيسي للتدهور البيئي، ولانتشار الصراعات والحروب الداخلية.

هذا بالإضافة إلى أنه، في تلك الفترة سادت الكثير من الأنظمة الإستبدادية والشمولية التي أدت إلى غياب الديمقراطية والمشاركة المجتمعية في وضع واتخاذ القرار لتمكين الأفراد من المطالبة بمراعاة حقوقهم الإنسانية، وللتأثير على القرارات التي تمس جوانب حياتهم.

لكن بعد أن تبين لدى الكثير من الدول في العالم بأن التنمية الإقتصادية السريعة، بفعل مسار العولمة، لم تحقق وعدها برفع الإنسانية من الفقر، و لم تحسن الأوضاع الإجتماعية للسكان. حيث أظهرت بدلا من ذلك نتائج سلبية انعكست على السكان، وعلى مستويات المعيشة من ناحية توفر الحاجات الضرورية ودرجة الرفاهية، وأدت إلى وجود تراكم من الحرمان الإنساني، وإلى فروقات كبيرة بينهم، أين تدهورت الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية للعديد من السكان، واتسعت دائرة الفقر نتيجة لانعدام المساواة والعدالة في توزيع الدخل بين الدول (الغنية، والفقيرة)، وداخل الدول (بين الأفراد، وبين المناطق.) ، مما أدى إلى تهميش وإقصاء فئات معينة داخل المجتمع، خاصة من لا يستطيع التواصل مع الثورة التقنية والمعلوماتية، أين ازدادت الأهمية المتنامية للقدرات والمهارات القائمة على المعرفة.

عرف مفهوم التنمية تحولات كبيرة انتقل فيها من المفهوم الضيق القائم على الكم الإقتصادي إلى المفهوم الواسع القائم على محورية الإنسان، أين ظهر هذا المفهوم الواسع والجديد، مع بداية التسعينات، من خلال التقارير الإنمائية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حيث جاء في تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 1990 بأن التنمية عملية لتوسيع الخيارات الإنسانية ببناء القدرات الإنسانية، من جهة، والانتفاع بها عن طريق التوظيف الكفء لهذه القدرات الإنسانية في جميع مجالات النشاط الإنساني، من جهة أخرى، لتمكين الأفراد من المشاركة في مختلف مجالات الحياة اليومية في المجتمع.

كان هذا في الوقت الذي تم فيه التأكيد على فكرة التكامل بين حقوق الإنسان من خلال إعلان الحق في التنمية لسنة 1986 الذي كان له الفضل الكبير في ربط عملية التنمية بحقوق الإنسان صراحة، واعتبارها عملية شاملة لجميع الجوانب الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية، والسياسية، والبيئية...الخ، والتي لا يجوز استعمالها كحجة لانتهاك حقوق الإنسان، حيث رأى الإعلان أن حقوق الإنسان والحريات الأساسية متلاحمة، ومترابطة، وأن تعزيز التنمية يستلزم بالضرورة إيلاء العناية بحقوق الإنسان كافة، وليس بمجموعة منها دون الأخرى.

كما أن إعلان وبرنامج عمل المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا سنة 1993 أكد بدوره على ما جاء به إعلان الحق في التنمية لسنة 1986 بأن حقوق الإنسان قائمة على منطق التكامل، ومترابطة والتنمية، ولا يجوز الانتقاص من حقوق الإنسان بحجة تحقيق التنمية الإقتصادية.

هذا وإن كانت العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان ترجع أصولها إلى عبارة " التحرر من العوز" الواردة في ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لأن التحرر من العوز والخوف هو السبيل لتهيئة الظروف الضرورية لتمكين كل إنسان من التمتع بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك بحقوقه السياسية والمدنية، حيث يكون هناك مجال لممارسة الفرص والقدرة على الاختيار. كما ترجع إلى المادة 55 من ميثاق الأمم المتحدة التي تعتبر أساس الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

علاوة على ذلك، نستطيع القول بأن توسع مفهوم التنمية ليشمل مختلف الجوانب المتعددة للتنمية ولو كانت متناقضة كثنائية (البيئة، والاقتصاد) جاء ليستوعب مبدأ التكامل والترابط بين حقوق الإنسان، واكتسابه الشمولية التي تقتضيها الحاجات الإنسانية الآنية والمستقبلية، ولمراعاة حقوق الطبيعة، أو حماية النظم الطبيعية التي تعتمد عليها الحياة من أجل العيش بكرامة، والسعي للتحرر من العوز أو الفاقة، والخوف. فالتنمية كحركية تتمحور حول جدليتين، جدلية (الفرد، الإنسان، المجتمع) من جهة، وجدلية (الجيل الحاضر، والأجيال المستقبلية) من جهة أخرى. حيث أن ارتباطها بفكرة الاستدامة جاءتنا بضرورة مراعاة حقوق الأجيال وكفالة احتياجاتها الأساسية.

كما أن جملة التحولات التي مرّ بها مفهوم التنمية من المادي إلى الإنساني ساعدت على إيجاد العديد من العوامل أو النقاط المشتركة بين التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان: كاشتراكهما في محورية الإنسان، والحرية، والكرامة الإنسانية، ومجموعة المبادئ الأساسية: كالمساواة وعدم التمييز، والمشاركة، والعدالة الإجتماعية، والمحاسبة، والمساءلة، وسيادة حكم القانون التي عززت التقارب بينهما.

نتيجة لكل ذلك، استوجبت منا هذه الدراسة البحث إن كانت التنمية الإنسانية المستدامة تشكل البيئة الملائمة والتمكينية التي تضمن للجميع التمتع بكامل حقوق الإنسان والانتفاع بها أكثر، مع ضمان استمرار الانتفاع للأجيال القادمة (الاستدامة)، خاصة للفئات الضعيفة، والمهمشة (كالفقراء، المرأة، الأقليات، العمال، الأطفال، المهاجرين المغتربين، والحاملين لفيروس نقص المناعة المكتسب VIH/SIDA، والسكان الأصليين...الخ. مع محاولة إيجاد السبل الضرورية لمواجهة المخاطر والتهديدات التي تحول دون الانتفاع بحقوق الإنسان.

فأكبر تحديات التنمية في القرن الحالي، وأكثرها التصاقا وتأثيرا على حقوق الإنسان نابعة عن المخاطر والتهديدات الناتجة عن العولمة كتدهور نوعية البيئة، واستنزاف الموارد الطبيعية غير متجددة، وانتشار الأمراض والأوبئة الفتاكة ومخاطر انتقالها عبر الحدود، وتصاعد ضغوط الهجرة، وإساءة استخدام الموارد، وارتفاع معدلات البطالة، واتساع الفجوة بين الدخول، والقدرات، وغيرها من المخاطر، وهذا ما جعلها محل اهتمام دول العالم في بداية الألفية، أين اعتبرت من أهم أهداف هذه الألفية للتنمية، حيث رصدت لها العديد من المؤشرات لقياس إنجازاتها في مختلف دول العالم.

أهمية دراسة الموضوع:

تتجلى أهمية دراسة الموضوع من الجوانب التالية:

1- إن أهمية دراسة الموضوع نابعة من حداثته، حيث فرض مصطلح التنمية الإنسانية المستدامة نفسه في الخطاب السياسي، والإقتصادي، والإجتماعي على مستوى العالم بأسره منذ بداية التسعينات. ولفت أنظار صناع القرار، والحكومات، والمنشغلين بأمور المجتمع المدني والقضايا المحلية، وما زال لحد الآن النقاش والحوار قائما حول بلورة أبعاده، ومكوناته، وأساليب قياسه، وتداعياته، ومتطلبات تنفيذه.

مع العلم بأنه، كل عام يصدر تقرير عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يتناول موضوع معين كجانب من جوانب التنمية وبعد من أبعادها، أو كوسيلة مساعدة على تحقيق التنمية الإنسانية، وتفعيل حقوق الإنسان كالديمقراطية المشاركتية، والتقنية الجديدة، والتعاون الدولي، والاستثمار، والتجارة الدولية ...الخ.

كما أن مصطلح حقوق الإنسان بدوره فرض نفسه أثناء فترة الحرب العالمية الثانية التي كانت نقطة التحول في مجال حقوق الإنسان نظرا للجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. أين بدأت عملية تدوين حقوق الإنسان، واكتسابها الطابع القانوني الدولي، وتم التأكيد على الكرامة الإنسانية المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية، وبحقوقهم المتساوية والثابتة كأسس للحرية، والعدالة، والمساواة، وعلى ضرورة حمايتها قانونيا من الإنتهاك، وصلتها بسيادة القانون.

فأهمية حقوق الإنسان تكمن بالأساس في اعترافها بأن لكل شخص مواهبه، وقدراته، ومصالحه، وأنه ليس هناك من هو أدنى، أو أعلى من الآخر. فجميع الناس يولدون أحرارا، ومتساويين.[1] كما تكمن أهميتها أيضا في جذورها التي ترجع إلى الصراع من أجل الحاجة إلى الحرية، والمساواة في كل مكان من العالم.[2]

فمن الواضح أن أهمية موضوع الدراسة نابعة من حداثة مجال حقوق الإنسان من جهة، ومجال التنمية الإنسانية المستدامة من جهة أخرى، ومدى تقاربهما.

2- تكمن أهمية الموضوع أكثر بجعل الإنسان موضوع الرئيسي لعملية التنمية، ومحورا للتغيير السياسي، والإقتصادي، وبالتالي وضع للتنمية هدف صريح يتمثل في مدى تلبية التغيير لتطلعات الإنسان، ومدى احترامه لحقوقه، ومراعاته للطبيعة. أي مدى تسييره للتمتع بجميع حقوق الإنسان؛ وصدق ابن خلدون حين قال في مقدمته: " الإنسان غاية ما في الطبيعة، وكل ما في الطبيعة مسخر له."

فهي تتعلق بالأبعاد الأخلاقية بالإعتقاد بأن كل ما هو موجود على الأرض من كائنات مسخرا لخدمة الإنسان، وبأن الحياة كلها تمثل جزءا من الخلق يجب احترامها، وحمايتها.[1]

---

[1] - Human rights commision: Acitizen's Hand book.
http://www.humanrightsinitiative.org/publications/hrc/hrc-handbook.pdf.

[2] - بول جوردون لورين، نشأة وتطور حقوق الإنسان الدولية الرؤى، ترجمة أحمد أمين الجمل، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2000، ص 29.

مما جعلها ترتبط بمستقبل الأجيال القادمة، والمحافظة على البيئة واستدامتها، فهي تقر بوجوب تطبيق مبدأ الإعتدال، والعقلانية، والوسطية، والرشادة في استغلال الموارد الطبيعية، وتركز على مبدأ التوازن في العلاقة بين البشر والطبيعة. فهي تضع العديد من العلاقات في إطار أخلاقي لتحقيق نوعية حياة جيدة للأجيال القادمة، والحاضرة.[2]

فالموضوع يستحق الدراسة لأنه تعدى مجال البعد البيئي، والأبعاد الإنسانية لحقوق الأجيال المقبلة، ليشمل المنطق التكاملي بين حقوق الإنسان المدنية والسياسية، الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، مع حقوق الأجيال القادمـــة(الاستدامة)، وحقوق الطبيعة.

3- تظهر أهمية التنمية الإنسانية، بالخصوص، حينما قادت قادة العالم إلى تبني إعلان الألفية الذي يحوي مجموعة من الأهداف التنموية على رأسها القضاء على الفقر واستئصال الجوع في كافة دول العالم، وأهداف أخرى تضمن لنا التمتع بحقوق الإنسان الأساسية، والذي كان بدوره أول من أكد على ضرورة تبني الحكم الراشد كخارطة الطريق لتحقيق التنمية وأهدافها بتحويل النمو الاقتصادي إلى التنمية الإنسانية المستدامة.

4- وضعها مؤشرات ترصد التطورات والتوجهات المتعلقة بحقوق الإنسان سواء في البلدان الصناعية، أو النامية، تعكس لنا التحديات المحتملة التي تواجه حقوق الإنسان في القرن الحادي والعشرين، ومدى انعكاس ذلك على الإرادة السياسية الوطنية.

حيث تكشف العديد من الأزمات التي هي السبب وراء صراعات كثيرة في العالم كأزمة الفقر، والتلوث البيئي، والسكن، وندرة المياه، وأعباء التقدم التكنولوجي، الأمية، شروط التجارة الدولية غير المتكافئة...الخ. وتظهر الطبقات الإجتماعية الأشد تعرضا للإستغلال في العالم، وتبين الأقليات المضطهدة بسبب لون بشرتها، أو قوميتها، أو سنها، أو جنسها. بل ترصد ما سيكون عليه مجتمع الغد بدراساتها الإستشرافية كمجتمع تنازعيـــا، سواء في المجتمعات الفاقة، أو مجتمعات الإسراف.

5- بل إن تطوراتها التي جعلتها قائمة على حقوق الإنسان أعطاها قيمة إضافية كمبدأ الشرعية الأخلاقية، ومبدأ العدالة الإجتماعية، وتقديم الحسابات من طرف المسئولين، وهذا ما يرفع أكثر من مستوى التمكين بالانتفاع بحقوق الإنسان، ويجعل إدراك الحقوق من أبعاد التنمية (الغاية النهائية للتنمية.).

رغم كل ما ذكر من جوانب التي تتجلى من خلالها أهمية دراسة الموضوع، إلا أن أهمية دراستنا للموضوع تنبع من كون الدراسة لم تحض بقدر كبير من المبادرات، والإجتهادات وإن كان هناك تقرير صادر عن الموضوع من

---

[1] – دوجلاس موسشيت، مبادئ التنمية المستدامة، ترجمة، بهاء شاهين، الدار الدولية للإستثمارات الثقافية، مصر، الطبعـــة الأولى، 2000، ص 19-23.

[2] – عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنط، التنمية المستديمة فلسفتها، وأساليب تخطيطها، وأدوات قياسها، دار صفاء للنشر والتوزيـــع، عمـــان، الطبعة الأولى2007، ص 96و87.

طرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لسنة 2000 بعنوان: "حقوق الإنسان والتنمية البشرية"، ووثيقة سياسية حول إدماج حقوق الإنسان بالتنمية الإنسانية المستدامة سنة 1998 صادرة عن هذا الأخير.

لهذا السبب الأخير، فإن بحثنا هذا يعد مساهمة متواضعة لإلفات أنظار الباحثين والمهتمين، سيما في الدول العربية من أجل وضع استراتيجيات تنموية مراعية لحقوق الإنسان، لتجاوز معضلات الحاضر والاستعداد للتحديات المستقبلية، خاصة وأن هذه التحديات لا يمكن معالجتها بشكل فعال إذا كانت منفصلة.

فتحديات التنمية هي نفسها تحديات حقوق الإنسان، والأمن، وهذا ما عبر عنه الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره لعام 2005 بعنوان:" في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية، والأمن، وحقوق الإنسان للجميع". أين شدّد هذا التقرير عن الإصلاح، ولفت النظر إلى التحديات المشتركة بين كل من حقوق الإنسان، والتنمية، والأمن التي لابد لها من آليات، وضمانات نفسها للقضاء عليها بصفة مشتركة.

دوافع اختيـــار الموضوع:

إن احتواء التنمية الإنسانية المستدامة على البعد الإنساني كان دافع كاف لاختيارها كموضوع لدراستنا، خاصة ونحن في ظل التحولات الجديدة، والتي أدت إلى عالم ربعه غني وثلاثة أرباعه فقير، عالم تحرم فيه الأمم الفقيرة من الوصول على قدم المساواة إلى الفرص الإقتصادية العالمية، عالم تضاعف فيه الدخل بين الدول الغنية والدول الفقيرة، عالم لا تستطيع فيه ربع البشرية تلبية احتياجاته الإنسانية الأساسية، وتستهلك فيه الأمم الغنية أربعة أخماس رأس المال الطبيعي دون أن تكون مضطرة لأن تدفع ثمن ذلك (عولمة الفقر والجوع، عولمة العنف والصراعات، عولمة التهديدات والمخاطر...). فعالمية مطالب الحياة والانشغال بالبقاء المشترك يجب أن تؤدي إلى عالم أكثر عدلا وإنسانية لتحقيق استدامة التنمية.

فالتنمية الإنسانية المستدامة تتعامل مع الأبعاد الإنسانية والإجتماعية بإعتبارها العنصر المهيمن وتنظر للجانب المادي كشرط لازم لتحقيق التنمية، وتهتم بنوعية الحياة التـــي يحيـــاها الأفراد وتمكينهم بدلا من تهميشهم، خاصة تمكين الفئات الأقل حظا في المجتمع.

هذا فضلا عن إثارة مفهوم التنمية الإنسانية المستدامة للعديد من القضايا ذات الصلة كالسلم، والديمقراطية، وحقوق الإنسان، والمساواة، ومشاركة الجماعات المحلية لصناعة القرار، وضمان التعليم، والصحة، والسكن، والتشغيل، والتغذية، والتوزيع العادل للثروة ليس للأجيال الحاضرة فحسب، وإنما للأجيال المستقبلية أيضا. وهذا يعني ترشيد استعمال الموارد المتاحة سيما تلك التي لا تتجدد كالبترول، والغاز، والمعادن.

لهذا كله، فإن هذه الدوافع الموضوعية، وأخرى التي كانت تقف وراء اختيارنا لدراسة هذا الموضوع تكفي لأن يكون وراءها دافع ذاتـــي وشخصـــي لاختياره.

الإشكالية الأساسية للدراسة:

إن الإشكالية الأساسية التي يدور حولها موضوع دراستنا تتعلق بمعرفة إن كانت التنمية الإنسانية المستدامة كمفهوم جديد وبديل تشكل البيئة الملائمة والتمكينية التي تسمح بالانتفاع بكافة حقوق الإنسان من أجل تحقيق الحقوق اللازمة للارتفاع بمستوى نوعية حياة الإنسان، والحفاظ بالتالي على كرامته الإنسانية، وهي:

كيف يمكن للتنمية الإنسانية المستدامة أن ترفع من مستوى التمكين الحقوقي لتحقيق أكبر قدر ممكن من الانتفاع بحقوق الإنسان. وما هي أهم المعوقات التي تحول دون ذلك ؟.

الإجابة على هذه الإشكالية تكون بطرح جملة من التساؤلات الفرعية تشكل لنا محاور الدراسة، وهي:

أولا: كيف ارتبطت التنمية بحقوق الإنسان؟ ومتى اتضح دورها في التمكين من حقوق الإنسان؟

ثانيا: إذا كان الهدف الجوهري للتنمية الإنسانية المستدامة تهيئة البيئة التمكينية للجميع للتمتع بحقوق الإنسان. فأين يظهر أو يَكْمُن دور التنمية الإنسانية المستدامة في تدعيم حقوق الإنسان، وبالتالي الرفع من مستوى التمكين الحقوقي وضمان تحقيق الانتفاع بجميع حقوق الإنسان ؟ وما هي أهم الشروط التي تساعدها على ذلك؟

ثالثا: ما هي أهم المعوقات التي تواجه التنمية الإنسانية المستدامة وتحول دون تحقيقها، وبالتالي تحد من دورها في رفع مستوى التمكين والانتفاع بحقوق الإنسان؟

منهج الدراسة:

إن دراستنا للموضوع اقتضت منا أن نعتمد على عملية التحليل والبناء، حيث قمنا في الفصل الأول بعملية الجمع والتحليل حول كل ما يتعلق بمفهوم التنمية الإنسانية المستدامة كمقاربة شاملة، ثم قمنا بطريقة تركيبية وبنائية بجمع وتوحيد كل المعلومات المحصل عليها في الفصل الأول بمحاولة الربط بين مفهوم، أهداف، مؤشرات، عوائق التنمية مع حقوق الإنسان في الفصل الثاني والثالث. هذا وإن كان البحث لا يخلو من البعد التاريخي وذلك عند محاولتها لتتبع تحولات مفهوم التنمية.

لكون دراستنا تحاول الوصول إلى حقوق الإنسان كأبعاد للتنمية للانتفاع بأكبر قدر ممكن منها ولو في حدها الأدنى الضروري للبقاء والعيش بكرامة، قمنا في كل مرة باستنتاج كل ما يتعلق بالتنمية الإنسانية المستدامة من أمور التي من الممكن أن ترفع مستوى تمكين الإنسان من الانتفاع بحقوقه، أو تعيق ذلك.

مع محاولة الإستفادة من الجوانب القانونية التي تثري الموضوع، وطرح ما لا يهمنا جانبا.

حدود وصعوبات دراسة الموضوع:

لقد واجهتنا العديد من الصعوبات منها ما يرجع إلى طبيعة الموضوع، حيث تعد التنمية الإنسانية المستدامة من أصعب القضايا وأعقدها تشمل في محتواها جميع جوانب الوجود الإنساني بناحيتيه (المادية، والنوعية)، ونطاقها يشمل جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومدى التمتع بها، خاصة مع إدراكنا أنها عملية ديناميكية، ومتحركة، ومركبة من مجموعة من المتغيرات الإقتصادية، والإجتماعية، والسياسية، والثقافية، والأنتروبولوجية... تتفاعل فيما بينها بغية الوصول إلى تحقيق تأثيرات وتشكيلات معينة في حالة الإنسان، وفي سياقه المجتمعي بتحسين نوعية حياته.

كما تكمن صعوبة الموضوع أكثر من ناحية علاقة التنمية بحقوق الإنسان، حيث أنها من الملاحظ، مما ذكر أعلاه، أنها تقوم على المجموعة المتكاملة لحقوق الإنسان، وفي نفس الوقت هي تهدف إلى ضمان التمتع بحقوق الإنسان. لذلك هناك علاقة تداخل، وتشابك بين حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية يصعب معها السير في اتجاه واحد من التنمية الإنسانية المستدامة وصولا إلى حقوق الإنسان دون التصادم مع حقوق الإنسان منذ البداية لفهم كيفية تحول الفكر التنموي من التقليدي (المادي) إلى الإنساني، لأن التنمية في حد ذاتها لم تتم أنسنتها كعملية إلا من خلال ارتباطها بحقوق الإنسان.

البعض من هذه الصعوبات أيضا يرجع إلى قلة المراجع المتخصصة التي تتناول هذا الموضوع، خاصة من ناحية علاقة التنمية بحقوق الإنسان. وأغلبية المراجع المحصل عليها عبارة عن تقارير دولية، ووطنية، وملتقيات، ومنتديات علمية. والكتب العامة المتداولة تقريبا كلها تشير للموضوع بصفة غير تفصيلية، ومعمقة.

كما أن إعداد هذا البحث تطلب منا الكثير من الجهد بالنظر إلى شموليته لجميع الجوانب الأخرى، ولعلاقته تقريبا مع كل المواضيع الأخرى. وبدوره يحتاج إلى المزيد من الوقت.

مهما يكن من صعوبات فإن لهذا البحث آفاق، حيث سيفتح الباب لي أو لغيري لزيادة التعمق في هذا النوع من الدراسات في المستقبل، خاصة ما تعلق بمسألة التمكين الذي له العديد من مجالات التطبيق سواء في مجال المرأة، أو في المجال القانوني، أو في مجال الديمقراطية والمجتمع المدني، وفي مجال مكافحة الفقر...الخ، ومشكلة قياس مدى التمتع بحقوق الإنسان، وإشكاليات أخرى لموضوعات مستقبلية.

تقسيم البحث:

من خلال التساؤلات الفرعية السابقة تم تقسيم موضوع البحث إلى ثلاثة فصول:

في الفصل الأول: نتطرق كمدخل للموضوع إلى الإطار المفاهيمي لكل من التنمية بالمعنى الضيق وحقوق الإنسان، وطبيعة العلاقة بينهما، ثم نتتبع مراحل تطور مفهوم التنمية الإنسانية المستدامة، لأن تحول محورية التنمية، أو عملية أنسنتها كانت نتيجة ارتباطها التدريجي بحقوق الإنسان، حيث نتناول مفهوم الحق في التنمية ودوره في ربط التنمية الإقتصادية بحقوق الإنسان، وكشف هدف عملية التنمية المتمثل في التمكين من كافة حقوق الإنسان، ثم نتطرق إلى جملة المفاهيم (كالحاجات الإنسانية، الموارد البشرية، الرأس المال البشري،...الخ) التي أضفت البعد الإنساني للتنمية الإقتصادية بعد أن كانت بمعناها الإقتصادي الضيق منفصلة تماما عن حقوق الإنسان. ثم ننتقل إلى ضرورة ذكر أهم الإعلانات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان خلال فترة التسعينات.

خلال هذه المراحل لتطور مفهوم التنمية نقوم بتحديد ما معنى التنمية الإنسانية المستدامة، ومبادئها الأساسية، وأهم قضاياها ذات الأولوية، ومؤشرات قياسها التي تكمل الإطار المفاهيمي للتنمية الإنسانية. والتوصل إلى هدفها الأساسي، مع ضرورة الإشارة إلى العلاقة التي تربط التنمية الإنسانية المستدامة بالحكم الراشد والديمقراطية، وكل هذا نتناوله من خلال ثلاثة مباحث أساسية.

في الفصل الثاني والثالث: بعد أن نتوصل في الفصل الأول إلى المفهوم الشامل للتنمية الإنسانية المستدامة، وعناصره أو مبادئه الأساسية، ومؤشرات قياسه، ونستبين هدفها الأساسي والمتمثل في التمكين من حقوق الإنسان. ننتقل إلى ضرورة تناول شروط التنمية للتمكين والانتفاع من حقوق الإنسان في الفصل الثاني، وأهم المعوقات التي تحول دون ذلك التمكين والانتفاع في الفصل الثالث.

فتحسين ممارسات التنمية وتطورها أدى إلى تعزيز علاقتها بحقوق الإنسان التي تجعل من عملية التنمية وسيلة لرفع مستوى تمكين كل شخص من حقوقه دون أي سبب من أسباب التمييز، هذا من جهة. من جهة أخرى وضعها لأهداف معينة، وإعطائها الأولوية للعمل على تحقيقها فيه الكثير من التدعيم لحقوق الإنسان، هذا إلى جانب دور المؤشرات الإحصائية وفائدتها لصالح حقوق الإنسان لحمايتها من التمييز والانتهاك حتى يتمكن الجميع من أن ينتفع بها.

لكن بما أن دور التنمية الإنسانية المستدامة غير كاف للرفع من مستوى التمكين الحقوقي، وإدراك هذه الحقوق كأبعاد لها بالانتفاع بها كغاية نهائية لوجود العديد من المعوقات التي تواجه التنمية جعلنا هذا نحتاج إلى شروط أخرى، أو آليات وضمانات لمساعدة التنمية على مواجهة هذه المعوقات، وتفعيل المبادئ الأساسية التي تقوم عليها التنمية الإنسانية المستدامة، ولتحقيق الأهداف الألفية للتنمية للرفع بالتالي من مستوى التمكين الحقوقي. والوصول إلى الانتفاع بحقوق الإنسان كأبعاد للتنمية كالحكم الراشد كنموذج تسيير، والديمقراطية المشاركتية كنموذج حكم.

لينتهي الموضوع بخاتمة تضم مجموعة من النتائج والاقتراحات التي توصلنا إليها من خلال معالجتنا للنقاط الأساسية التي انطوى عليها موضوع البحث.

الخطة العامة لدراسة الموضوع:

مما ذكر سابقا من شرح موجز لتفاصيل الخطة العامة لموضوع الدراسة، وللوقوف عند حـــدود التـــساؤلات الواردة أعلاه. فالخطة العامة للموضوع تكون كالتالي:

الفصـــل الأول: من التنمية الإقتصادية إلى التنمية الإنسانية المستدامة.

المبحـــث الأول: من التنمية الإقتصادية إلى الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان.

المبحـــث الثاني: من الحق في التنمية إلى التنمية الإنسانية.

المبحث الثالث: من التنمية الإنسانية إلى التنمية الإنسانية المستدامة.

الفصـــل الثاني: شروط التنمية الإنسانية المستدامة للتمكين والانتفاع بحقوق الإنسان.

المبحـــث الأول: شروط تمكين التنمية الإنسانية المستدامة لحقوق الإنسان .

المبحـــث الثاني: شروط تحقيق التنمية الإنسانية المستدامة للانتفاع بحقوق الإنسان.

الفصـــل الثالث: معوقات التنمية الإنسانية المستدامة التي تحول دون التمكين والانتفاع بحقوق الإنسان.

المبحـــث الأول: المعوقات التي تحول دون تمكين التنمية من حقوق الإنسان.

المبحـــث الثاني: المعوقات التي تحول دون تحقيق التنمية للانتفاع بحقوق الإنسان.

الفصـــل الأول:

من التنمية الإقتصادية إلى التنمية الإنسانية المستدامة

إن تحول مفهوم التنمية من المفهوم التقليدي الذي لا يولي اهتمام بحقوق الإنسان إلى المفهوم الإنساني الجديـــد القائم على محورية الإنسان ساعد على بناء علاقة بين حقوق الإنسان والتنمية، وتقاربهما، وأضفى على التنمية البعد الإنساني، مما سمح بخلق الهدف التمكيني للتنمية لتعزيز الانتفاع بكافة حقوق الإنسان.

هذا التحول لمفهوم التنمية من مجرد التركيز على النمو الإقتصادي الضيق إلى اشتماله على جميـــع الجوانـــب الأخرى مرّ بمراحل عديدة ومتدرجة عبر مقاربات مفاهيمية ساعدت على إضفاء البعد الإنساني للتنمية الإقتـــصادية، حيث كانت علاقة حقوق الإنسان بالتنمية منفصلة تماما، ثم تدريجيا وبتطور مفهوم التنمية سمح ذلك بوجود تقارب وتكامل أكثر بينهما إلى درجة أنه لا تقوم إحداهما دون قيام الأخرى، هذا التقارب بين حقوق الإنسان والتنمية أول من أبرزه أكثر كان إعلان الحق في التنمية لسنة 1986، وتم الإعلان عنه خلال المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا سنة 1993.

علاوة على ذلك، ومن خلال جملة التحولات التي مرّ بها مفهوم التنمية سوف نحاول الوصول إلى معرفة كيف ارتبطت التنمية بحقوق الإنسان؟ ومتى اتضح دورها في التمكين من حقوق الإنسان؟

للإجابة على هذا التساؤل الرئيسي الوارد في هذا الفصل سوف نحاول طرح جملة من التـــساؤلات الفرعيـــة، والمتمثلة فيما يلي: كيف تحولت محورية عملية التنمية من النمو الإقتصادي الضيق إلى الإنسان؟ وكيـــف أصـــبحت تؤصل لحقوق الأجيال القادمة ؟ وما هو مدلولها الجديد؟ وأهم مبادئها؟ وأهدافها الأساسية؟ وما هـــي مؤشـــرات قياسها؟ وعلاقتها بالمفاهيم الأخرى ذات الصلة؟ نتناول خلالها تحولات مفهوم التنمية بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

ففي المبحث الأول والثاني نحاول تتبع المراحل المتدرجة لمفهوم التنمية بمعناه الضيق، ومقياسه، وأهدافه الأساسية محاولة منا للوصول إلى مدى مراعاته لحاجات الإنسانية، وبالتالي للحقوق الأساسية لنصل إلى وجود مقاربات تقليدية مفاهـــيمية ساعدت على تحول النظر إلى الإنسان كغاية وهدف، خاصة بمساعدة الحق في التنمية الذي نعتبره نقطـــة التحول في مسار تحول مفهوم التنمية وعلاقته بحقوق الإنسان، حيث نص صراحة في مواد إعلانه بأن الإنسان المحور الأساسي لعملية التنمية، وبأن دور عملية التنمية هو التمكين من كافة حقوق الإنسان. هذا مع عدم إهمالنا لمفهـــوم حقوق الإنسان وأهم خصائصه، لأنه يبقى مفهوم مستقل بذاته وله تطوراته الخاصة به. هذا حتى نتمكن خلال مسار التنمية من معرفة العوامل المشتركة بينها، وحقوق الإنسان.

أما في المبحث الثالث، فإننا نحاول الوصول إلى تصور إجمالي لمفهوم التنمية الإنسانية المستدامة مـــن منظـــور حقوق الإنسان، أين يتضح لنا هدفها أساسي المتمثل في خلق البيئة التمكينية الملائمة للانتفاع بحقوق الإنسان، هـــذا بعد أن نكون قد مررنا بمفهوم التنمية الإنسانية وكيفية ارتباطه بفكرة الاستدامة للمحافظة على استمرار الانتفاع إلى

الأجيال المقبلة. هذا المفهوم الذي يربط كل مستويات النشاط السياسي، والإجتماعي، والإقتصادي، والثقافي، والبيئي بالإستناد إلى نهج متكامل يعتمد على مبدأ المشاركة، والتخطيط الطويل الأمد مع مراعاة قدر من العدالة، والمساءلة، والشرعية والتمثيل، أي أنه مرّ بمراحل تم فيها الإنتقال من الرأسمال المادي إلى البشري ومنه إلى الرأسمال الإجتماعي.

مع التأكيد بأننا خلال هذه التحولات لمفهوم التنمية فإننا لم نستطع إغفال الروابط التي تربط التنمية بمفاهيم، وقضايا التنمية المستدامة التي جاءت بفكرة حقوق الأجيال والبيئة، وكذلك مفهوم الحرية، وعزل المفهوم أيضا على التيارات الفكرية التنموية التي ظهرت طوال العقود السابقة.

كما أن محورية العلاقة بين التنمية والحرية، وإن لم تكن عملية شرطية، لكنها في نهاية المطاف لا بد أن تفضي إليها كفضاء لاغنى عنه سواء من خلال الحكم الراشد أو العلاقة المتبادلة بين الديمقراطية والتنمية. لذلك لابد لنا من التطرق في هذا الفصل إلى كل من مفهومي الحكم الراشد والديمقراطية للعلاقة الوثيقة بينهما والتنمية.

المبحث الأول: من التنمية الإقتصادية إلى الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان:

إن مفهوم التنمية منذ عقوده الأولى، وحتى نهاية الثمانينات كان قاصرا على كمية ما يحصل عليه الفرد من سلع وخدمات مادية فقط، والإنسان كان مجرد آلة، أو أداة فقط لتحقيق ذلك. نتيجة ذلك ظهرت الدعوات للمطالبة بالتنمية كحق من حقوق الإنسان يكون موضوعها الإنسان كوسيلة وغاية في نفس الوقت. فكان من الضرورة بمكان دراسة مضمون إعلان الحق في التنمية لسنة 1986 لمعرفة دوره في تحول النظر لمحور عملية التنمية من النمو الإقتصادي إلى الإنسان، وربطه بحقوق الإنسان الأساسية. لكن قبل ذلك من الضروري بمكان التطرق إلى مفهوم التنمية الإقتصادية وحقوق الإنسان كمفهومين مستقلين عن بعضهما، ومعرفة مدى مراعاة التنمية الإقتصادية بمفهومها الضيق لحقوق الإنسان كنتيجة لتركيزها على زيادة الدخل فقط، وهذا حتى نتأكد بأن الحق في التنمية كان نقطة التحول في مسار عملية التنمية في علاقتها بحقوق الإنسان، وهذا بعد معرفتنا جذور العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان قبل إعلان الحق في التنمية سنة 1986 من خلال النصوص القانونية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان الصادرة عن الأمم المتحدة كميثاق الأمم المتحدة لسنة 1945، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان لسنة1966.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية الإقتصادية وحقوق الإنسان:

نحاول في هذا المطلب إعطاء مفهوم التنمية بمعناها الضيق في الفرع الأول، ومفهوم حقوق الإنسان في الفرع الثاني، حيث خلال تناولنا لهذين المفهومين كمفهومين مستقلين بذاتهما. نشير في الفرع الثالث إن كانت التنمية بهذا المعنى في صالح حقوق الإنسان، خاصة وأن حقوق الإنسان بدورها لم تعرف تطورا ملحوظا على المستوى الدولي، والوطني إلا منذ نهاية الحرب العالمية الثانية.

الفرع الأول: مفهوم التنمية الإقتصادية:

إن محور عملية التنمية كان قاصرا على الكم الإقتصادي و لم يولى الإنسان أية أهمية من ناحية اعتباره المستفيد الأول من فوائد التنمية، وكان الهم الوحيد للدول في العالم هو تحقيق أكبر المعدلات الكمية للنمو الإقتصادي، فبالنظر إلى التنمية من المنظور الإقتصادي البحت ما هو تعريفها؟ وأهم خصائصها الأساسية؟

أولا: تعريف التنمية الإقتصادية:

هناك العديد من التعريفات التي ساقها الإقتصاديون خلال التطورات التي لحقت بمفهوم التنمية، والتي غالبا ما يركزون فيها على أهداف التنمية المتنوعة من اقتصادية إلى اجتماعية. ولا يمكن الفصل في كثير من الأحيان بين المفهوم والأهداف.

لذلك ظهر التعريف الإقتصادي الضيق للتنمية يركز على الأهداف الإقتصادية فقط، خاصة مع بلوغ الرأسمالية ذروة نموها، وما صاحبها من تقدم مذهل أفسح الطريق أمام فكرة التطور المادي والتنمية، وبذلك تقلص معنى التنمية إلى مجرد نمو اقتصادي، وأدى هذا إلى حدوث خلط بين مفهومي النمو الإقتصادي والتنمية الإقتصادية على الرغم من أن النمو الإقتصادي يؤدي حتما إلى التنمية الإقتصادية. [1]

ولهذا السبب، وحتى عقد السبعينيات من القرن العشرين كان الإقتصاديون، والسياسيون، ومخططوا التنمية يعرفون التنمية الإقتصادية بأنها:" عملية الزيادة في الدخل القومي الحقيقي خلال فترة زمنية طويلة، لأنه شرط ضروري لتحقيق زيادة في متوسط دخل الفرد الحقيقي (مقارنة الناتج القومي الحقيقي مع زيادة عدد السكان."[2]

كما تعرف التنمية الإقتصادية بأنها:" قدرة الإقتصاد القومي على توليد، واستدامة الزيادة السنوية في الناتج القومي الإجمالي بنسبة تتراوح بين 5% إلى 7% أو أكثر، ويأخذونه بمعدل نمو نصيب الفرد من الدخل، أو الناتج المحلي الإجمالي، إضافة إلى قدرة الدولة على توسيع إنتاجها بمعدلات أسرع من معدل النمو السكاني كمؤشر اقتصادي عام للتنمية. وتستخدم معدلات ومستويات نمو الناتج القومي الحقيقي للفرد لقياس الرفاهية الإقتصادية العامة التي يتمتع بها السكان، أي السلع، والخدمات الحقيقية المتاحة للمواطنين من أجل الإستهلاك، أو الإستثمار.[3]

فالتنمية الإقتصادية بهذا المفهوم تركز على عملية تسريع التصنيع، وعلى عوامل الإنتاج المادية، والتكنولوجية، وعمليات الاستثمار، والعائد، والتصدير والإستيراد، والبحث عن المواد الخام. هذا ما أدى إلى عدم الاهتمام كثيرا

---

[1] – إحسان حفظي، علم اجتماع التنمية، دار المعرفة الجامعية، الطبعة2004، الإسكندرية، ص25-29.

[2] – كمال بكري، التنمية الإقتصادية، دار النهضة العربية للطباعة، والنشر، بيروت، لبنان، طبعة 1986، ص67-69.

[3] – ميشيل تودارو، التنمية الإقتصادية، تعريب ومراجعة، محمود حسين حسني، محمود حامد محمود عبد الرزاق، دار المريخ للنشر، الرياض، الطبعة 2006، ص50-51.

بالقطاع الزراعي.[1] وكذلك عدم الاهتمام بقوة العمل كأحد عوامل الإنتاج مع الأرض، ورأس المال، والتنظيم، وذلك من منطق أن قوة العمل دائما متوفرة عددا، أو مهارة.[2]

صحيح أنه كانت تحدث إشارات إلى أهمية تحقيق أمور أخرى مثل: القضاء على الفقر، والبطالة، والأمراض، ومحو الأمية، ونشر التعليم، وما إلى ذلك، ولكن هذه الأمور كانت ثانوية، فالنظرة الغالبة كانت نظرة إقتصادية- أو إقتصادوية-، بمعنى أن التنمية ليست إلا مرادفا للنمو الإقتصادي السريع، وتعبر عن عملية تراكم لرأس المال المادي، والبشري بهدف زيادة الدخل القومي.[3] لكن مع منتصف السبعينيات وبداية الثمانينات، تمت إعادة تعريف التنمية الإقتصادية على أساس الجهود المبذولة لتخفيف الفقر، وتحقيق العدالة، وتوفير فرص العمل، ووضع إستراتيجيات للنمو مع إعادة التوزيع.[4]

نظرا لما أبرزه واقع الخمسينيات، والستينيات من عواقب وآثار سلبية للتنمية على أفراد المجتمع، وبمساعدة العديد من العوامل: كأزمة التنمية في الثمانينات، وتزايد أعباء خدمة الديون، وانخفاض المعونات...الخ.[5] اتضح خلال هذه الفترة بأن اصطلاح التنمية الإقتصادية يتجاوز كثيرا مفهوم النمو الإقتصادي.[6] فالتنمية الإقتصادية تشمل إضافة للنمو الإقتصادي، أهداف أخرى: كرفع مستوى المعيشة بتلبية الحاجات الأساسية للأفراد الذي يتوقف على العدالة الإجتماعية للإنسان، وعدد السكان، وتقليل التفاوت في توزيع الدخول، والثروات، وتعديل التركيب النسبي للإقتصاد القومي بالإعتماد على جميع القطاعات الزراعة، والصناعة.[7]

---

[1] – أنظر: مصطفى طلبة، الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، المنسق العام للموسوعة إلياس بيضون، المجلد الأول، مقدمة عامة، الدار العربية للعلوم ناشرون، بموجب اتفاق مع اليونسكو والأكاديمية العربية للعلوم،بدون مكان النشر، الطبعة الأولى 2006، ص347-358.

[2] – إحسان حفظي، المرجع السابق، ص29.

[3] - إبراهيم العيسوي، التنمية في عالم متغير، دراسة في مفهوم التنمية، ومؤشراتها، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، 2000،ص13-14.

[4] – ميشيل تودارو، المرجع السابق، ص 52-53.

[5] - إبراهيم عيسوي، المرجع السابق، ص30-31.

[6] – النمو: يعني حدوث تغييرات كمية في بعض المتغيرات الإقتصادية. أما التنمية: فتتضمن حدوث تغييرات نوعية في هذه المتغيرات، فالنمو تلقائي بينما التنمية تخطيط وتدخل إرادة مجتمعية؛ لذلك فالنمو يسبق التنمية وهو ظاهرة تحدث في المدى القصير في حين التنمية لا تحدث إلا في المدى الطويل ولا يمكن الحكم عليها إلا بعد مضي فترة زمنية طويلة. (راجع: عادل خليفة، إقتصاديات الدول العربية وتحديات التنمية، رؤية جديدة، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان الطبعة الأولى 1996، ص141-142.) فالنمو مفهوم كمي ضيق وقابل للقياس، أما التنمية فإنها عادة ما توصف كمفهوم معياري يشترط وجود تحول هام في القوى والمجالات السابقة، مما يؤدي إلى سلسة التحولات والأداء الاقتصادي. (راجع: حسن كاظم الزبيدي، الدولة والتنمية في الوطن العربي: محاولة لإستباق التغيير العالمي في ظل منهجية التحليل المستقبلي، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2007، ص55.)

[7] – كمال بكري، المرجع السابق، ص 04.

لذلك كله، يمكن القول أنه أصبح ينظر للتنمية الإقتصادية بداية من الثمانينات على أنها متعددة الجوانب. فإلى جانب أنها عملية إقتصادية بالدرجة الأولى، فيجب أن تسير جنبا إلى جنب مع المجالات الأخرى كالمجال الإجتماعي.[1]
كما تم الإتفاق بين الإقتصاديين حول المسائل المشتركة التالية لتعريف التنمية:

– مسألة أن التنمية نسبية دائمة التغير حسبما تقتضيه الظروف البيئية المحيطة ضمن المعطيات الممكن تحقيقها في الفترات الزمنية المتلاحقة. أي عملية دينامية متحركة أحد أوجه التغيير والتطور، فيمكن التنبؤ بها، والتخطيط لها.

– أنها عملية مجتمعية متفاعلة متشعبة وتتغير مسيرتها من مجتمع إلى آخر وتتباين مراحلها من دولة إلى أخـــرى، تعتمد في تطورها على حسن استغلال الموارد الطبيعية من طرف الدولة.

– عملية شاملة ومتكاملة لمختلف النشاط في المجتمع بما يحقق رفاه الإنسان وكرامته.

– تهدف إلى تنمية قدرات الإنسان بتوفير الحاجات الأساسية، وتتعدى ذلك لتضمن السعادة والحرية للإنسان بصورة أعم.[2]

ثانيا: خصائص التنمية الإقتصادية:

حسب التعريف الإقتصادي الضيق للتنمية اعتبرت الزيادة في الدخل القومي الحقيقي هي المقياس الوحيد للتنمية في البلاد الفقيرة، والغنية على السواء. لهذا كان الإهتمام من طرف كل الدول ولفترات زمنية طويلة لعقود عديدة من القرن الماضي، منذ الثلاثينيات والأربعينيات، منصب على حساب كمية الدخل القومي كمقياس للتنمية الإقتصادية. فلم يأخذوا في الإعتبار عدالة توزيع الدخول، وكذلك المنافسة القائمة، و لم تلعب الآثار الخارجية للنشاط الإنساني بما في ذلك الإضرار بالبيئة دورا هاما في الدراسات الإقتصادية.[3] كما كانت لا تشمل تلك اللامساواة الخاصة الحاصلة عند النساء، أو عند الأقليات الإثنية، والجماعات المهمشة.[4] فالمؤشرات غير الإقتصادية كانت تستخدم أحيانا بدرجة ثانوية لتوصيف منافع التنمية الإقتصادية كمعدل تعليم الكبار، وتحسين الخدمات الصحية، والإسكان.

نتيجة لانتقاد مقياس التنمية بالمعنى التقليدي، وبالرغم من التنوع في تفسير مصطلح التنمية، إلا أنه كان هناك وفاقا جماعيا بين الإقتصاديين – عند إعادة تعريف التنمية الإقتصادية– حول الخصائص الأساسية، والتي كان لها دور في إيجاد مفهوم التنمية الشاملة، والمفاهيم التي ساهمت في إيجاده كمفهوم الحاجات الأساسية، والمـــوارد البـــشرية، والعدالة التوزيعية...الخ، والآتي التفصيل فيها أدناه. هذه الخصائص الأساسية لعملية التنمية، المتفق عليها، هي:

1- زيـــادة الدخل القومي ورفع مستوى المعيشة.

2- تقليص التفاوت في توزيع الثروة والدخول بين فئات المجتمع.

---

[1] – مفهوم التنمية وأهميتها. http://nbprs.net/link 2htm.php? Sections=sections-htm / lipt sad21.htm

[2] – حلمي شحادة، محمد يوسف، إدارة التنمية، العلم والعمل، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2001، ص 19-20.

[3] – محمد عبد الكريم علي عبد ربه، محمد عزت محمد إبراهيم غزلان، إقتصاديات الموارد البيئية، دار المعرفة الجامعية، الأزاريطة، طبعة 2000، ص292.

[4] – أبو الحسن عبد الموجود إبراهيم، التنمية وحقوق الإنسان، نظرة اجتماعية، المكتب الجـــامعي الحـــديث، الإســـكندرية، الطبعـــة 2006، ص217-218.

3- تعديل التركيبة الإقتصادية، وتنويع مصادر الدخل.[1]

تجدر الإشارة، بأن الدين الإسلامي قبل أربعة عشرة قرنا كان السباق في مفهومه للتنمية بالمعنى الإنساني والشامل من كل الإقتصاديين، فهو مفهوم يعلي من شأن النفس الإنسانية ويضعها موضع التكريم اللائق بها، والذي يمكنها من أداء دورها الإستخلافي في تعمير الكون، وتحقيق العبودية الخالصة لخالق هذا الكون وحده، وكفى بالآية 70من سورة الإسراء في بيان ذلك.

حيث أكد الكثير من المفكرين والفقهاء المسلمين على أن عملية التنمية ليست عملية إنتاج فحسب وإنما عملية كفاية في الإنتاج مصحوبة بعدالة في التوزيع، وأنها ليست عملية مادية فقط وإنما هي عملية إنسانية تهدف إلى تحسين حالة الفرد وتقدمه في المجالين المادي والروحي.[2]

فالإسلام في منهجه لتحقيق التنمية لا يعرف الفصل بين ما هو مادي وما هو روحي، فكل نشاط مادي يباشره الإنسان هو في نظر الإسلام عمل صالح، طالما كان مشروع، وكان يتجه به إلى الله تعالى، عكس المناهج الوضعية الحديثة التي تعالج المشاكل القائمة على أنها محض مادية. وتتميز التنمية الإسلامية بالخصائص التالية، هي: الشمول، التوازن، الواقعية، العدالة، والمسؤولية، الكفاية، الإنسانية؛ هذه الخصائص التي مرت عقود للتنمية حتى استوعبها مفهوم التنمية.[3]

الفرع الثاني: مفهوم حقوق الإنسان:

بداية، فإن لمفهوم حقوق الإنسان مرجعية فلسفية وخلفيات تاريخية تعود إلى فلسفة القانون الطبيعي التي روج لها بداية الفلاسفة اليونانيين والرومانيين، والتي كانت سابقة للوجود السياسي وقيام السلطة ولابد من الحفاظ عليها. ويمكن اعتبار العهد الأعظم (magna carta) لسنة 1215 بداية لانتزاع بعض الحقوق الطبيعية من الحكام، وتدوينها بوثائق تاريخية، وكذلك قانون الحقوق (Bill of rights)عام 1689، وغيرها.[4]

فالمفهوم الفلسفي الغربي لحقوق الإنسان القائم على فلسفة القانون الطبيعي كان له أثره، لذلك قيل بأن حقوق الإنسان وليدة الفلسفة الغربية، خاصة بعد أن أسست فكرة العقد الاجتماعي، وأرسيت فكرة الحقوق الفردية في الغرب في مواجهة السلطة، ومنع تعسفها؛ وتطور الفكر الرأسمالي زاد في ربط الحقوق الطبيعية والحرية الفردية، ورأى بأن هناك تلازم حتمي بينهما.[5]

---

[1] - هشام مصطفى الجمل، دور الموارد البشرية في تمويل التنمية، بين النظام الإسلامي والنظام المالي الوضعي، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2006، ص 78-82.

[2] - إبراهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الإسلامي-مفاهيم-عطاءات-معوقات-أساليب، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، والتوزيع، بيروت، طبعة الأولى 2006 ،ص 85.

[3] - المرجع نفسه، ص 101-108.

[4] - هاني سليمان الطعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى،2003، ص 81-101.

[5] - غازي حسن الصباريني، الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الثانية 1997، ص24-26.

لذلك فقبل الحرب العالمية الأولى، لم تكن حقوق الإنسان مكرسة قانونيا، حيث لم يلتفت المجتمع الدولي كثيرا إلى مسألة تدوين حقوق الإنسان، إلا في حالات معينة محدودة، كمكافحة الرق، والاتجار بالرقيق، وحماية الأقليات، وإقرار التدخل لأهداف إنسانية في بعض الحالات.

لكن بعد الحرب العالمية الثانية بدأت خلال هذه الفترة حركة دولية، لتدوين حقوق الإنسان في اتفاقيات دولية ملزمة، فمنذ أن أقر مؤتمر سان فرانسيسكو في عام 1945 ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، أمكن للمجتمع الدولي بعد ذلك أن يقر ما جرى الفقه على تسميته بالشرعة الدولية لحقوق الإنسان، والتي تتكون من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان لسنة 1966 للحقوق المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والتي مهدت بدورها لاعتماد عدد كبير من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان على المستوى الدولي، والإقليمي، تتعلق بالمرأة، بحقوق الطفل، بمناهضة التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة اللاإنسانية، والقضاء على التمييز.

هذا وإن كان المتفق عليه أن إقرار حقوق الإنسان في التشريع الوضعي بدأ فعلا بشكل منظم مع قيام الثورتين الأمريكية، والفرنسية، خاصة الإعلان العالمي الفرنسي لحقوق الإنسان، والمواطن لسنة 1789، الذي كان له أثره على باقي الدساتير الفرنسية المتعاقبة، ودساتير دول أوروبا، وأمريكا اللاتينية.[1]

علاوة على ذلك، فإن مفهوم حقوق الإنسان من المفاهيم الشائكة وقديمة قدم الإنسان بالنظر إلى كونه موضوع واسع في مضمونه لشموله على مجموعة من الحقوق المختلفة، ولكون أغلب النظم والتنظيمات القانونية والسياسية قد نظمت هذا الموضوع، ولأنه موضوع خطير في آثاره لتدخله في حياة الإنسان اليومية، وفي نشاطاته المختلفة وعلاقته الفردية والذهنية بالآخرين وبالسلطة القائمة على أمر الجماعة.

لهذا السبب لا يوجد تعريف متفق عليه لحقوق الإنسان من الناحية القانونية، ووجدت عدة محاولات فقهية مختلفة لوضع تعريف لحقوق الإنسان. لذلك سنورد خلال هذا المفهوم كل من تعريف حقوق الإنسان وخصائصه الأساسية:

أولا: تعريف حقوق الإنسان:

من الصعوبة بمكان وضع تعريف جامع مانع لحقوق الإنسان، وقبل إيراد التعريف الفقهي بشأن مصطلح حقوق الإنسان، نرى أنه من الواجب أن نفصل هذا المصطلح لحقوق الإنسان، حيث نجد أنه يشمل على مفهومين هما: الحقوق والإنسان.

1- **الحقوق**: لغة: تعني الشيء الثابت قطعا بلا شك، أو هو النصيب الواجب للفرد، أو الجماعة.

اصطلاحا: ما ثبت في الشرع للإنسان، أو لله تعالى على الغير.

[1] - صالح بن عبد الله الراجحي، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، مكتبة العبيكان، الرياض، طبعة الأولى 2004، ص 19-23.

قانونا: الحق يعرفه المذهب الفردي، أو الشخصي بأنه سلطة، أو قدرة إرادية يخولها القانون لشخص ما ضمن أطر محدودة، والمذهب الموضوعي يعتبر الحق مصلحة يحميها القانون. أما المذهب المختلط فيجمع بين الإرادة والمصلحة في تعريفه للحق.

2- **الإنسان**: لغة: الكائن الحي المفكر، والإنسان الراقي ذهنا وخلقا، والإنسانية : لغة:خلافا لبهيمية، وجملة صفات التي تميز الإنسان، أو جملة النوع البشري التي تصدق عليها هذه الصفات، ومن محاسن لفظة إنسان أنها تجمع النوعين الذكر، والأنثى. [1]

في القرآن الكريم: يستخدم لفظ الإنسان في مواضع المسؤولية والتكريم بينما لفظ البشر لوصف مجموعة من المخلوقات.

اصطلاحا: فهو الإنسان الذي خلقه الله تعالى لإعمار الأرض، ولعبادته.

أما عن المقصود بحقوق الإنسان، نذكر:

أ- حقوق الإنسان هي : " مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته، والتي تظل موجودة وإن لم يتم الإعتراف بها، بل أكثر من ذلك حتى ولو انتهكت من قبل سلطة ما."[2]

ب- مصطلح حقوق الإنسان يشير ببساطة إلى الحقوق التي يعتقد أن كل البشر ينبغي أن يتمتعوا بها لأنهم " آدميون" وينطبق عليهم الشرط الإنساني لأن هذه الحقوق ليست منحة من أحد، ولا يؤذن فيها من الدولة، وهذه الأخيرة لا تمنعها؛ وإذا كانت الأنظمة القانونية تختلف من دولة إلى أخرى فإن الحقوق المقررة " للإنسان" هي استحقاقات لا لبس ولا غموض لها في القانون الدولي، وكل دولة مطالبة بأن تكيف أنظمتها القانونية بحيث تستوعب وتعكس وتطبق القانون الدولي الخاص بحقوق الإنسان.[3]

ج- حقوق الإنسان هذا المصطلح يشير بصفة عامة إلى مجموعة الحاجات، والمطالب، التي يلزم توافرها إلى جميع الأفراد، دون أي تمييز بينهم لاعتبارات الجنس، أو اللون، أو النوع، أو الدين، أو المذهب السياسي، أو الأصل الوطني، أو الجنسية، أو لأي اعتبار آخر.[4] ونحن نميل إلى التعامل مع التعريف الثالث لحقوق الإنسان.

في الأخير يمكننا القول بأن، حقوق الإنسان في عصرنا، لم تعد مجرد مبادئ فاضلة تحض عليها الأخلاق القومية، أو تعاليم تحض عليها الأديان، ولكنها تحولت إلى التزامات قانونية يتعرض من يخالفها لجزاءات على

---

[1] - جرجي شاهين عطية، إشراف إميل يعقوب، معجم المعتمد للّغة العربية، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة سنة 2007، ص 23.

[2] – علي محمد صالح الدباس، علي عليان محمد أبو زيد، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ودور شرعية الإجراءات الشرطية في تعزيزها: دراسة تحليلية لتحقيق التوازن بين حقوق الإنسان وحرياته، وأمن المجتمع تشريعيا، وفقها، وقضاء ا، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، طبعة 2005 ، ص27 .

[3] – محمود إسماعيل عمار، حقوق الإنسان، بين التطبيق، والضياع، دار مجدلاوي للتوزيع، والنشر، عمان، الأردن، طبعة2002،ص20-21.

[4] – أحمد الرشيدي، عدنان السيد حسين، حقوق الإنسان في الوطن العربي، دار الفكر، دمشق، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى، 2002،ص22.

المستويات الدولية، والإقليمية والوطنية. فحقوق الإنسان هي بذاتها مصدر الشرعية القانونية والسياسية للدولة، التي لا تستمدها من أي نظام قانوني، ومعايير لتقييم السياسات.[1]

تجدر الإشارة هنا، إلى أن حقوق الإنسان تقررت في الإسلام قبل أربعة عشرة قرنا، وهي توازن بين الحقوق من جهة، والواجبات من جهة أخرى، وهو ما لم تركز عليه إعلانات حقوق الإنسان إلا في حقبة متأخرة من تاريخها.

ثانيا: خصائص حقوق الإنسان:

من التعريفين السابقين فإن لحقوق الإنسان مجموعة من الخصائص، وجدت معها لارتباطها بالشخصية الإنسانية في حد ذاتها، وطبيعة الإنسان، ووجوده في الحياة، نذكر منها:

1- حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة، وذات الاعتماد المتبادل: كل حقوق الإنسان سواء كانت هذه الحقوق مدنية، سياسية، اقتصادية، اجتماعية، ثقافية أصلية، ومرتبطة بكرامة الإنسان، ومن ثم فجميعها على نفس المكانة كحقوق. فلا يمكن تدريجهم على سلم هرمي، فكون الإنسان وحدة غير قابل للتجزئة فكذلك الحقوق كل لا يتجزأ. فهي متكاملة، ومترابطة لا يجوز الفصل بينها. فالتحقيق التام للحقوق المدنية، والسياسية لا يكون بدون التمتع بالحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية. فلكي يعيش الجميع بكرامة فإنه يحق لهم أن يتمتعوا بالحرية، والأمن، وبمستويات معيشة لائقة.[2]

تجدر الإشارة، أن القول بتكامل منظومة حقوق الإنسان، وعدم قابليتها للتجزئة لم يرد النص علية صراحة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذا في العهدين الدوليين لحقوق الإنسان- وإن نصت الفقرة 03 مشتركة من ديباجتهما، والمادة 30 من الإعلان على هذا التكامل بصفة ضمنية. ما أدى إلى القول بتجزئة الحقوق.[3] لكن إعلان الحق في التنمية عكس في مواده بصفة صريحة مفهوم التنمية الذي يعتمد على فكرة التكامل بين حقوق الإنسان. كذلك إعلان طهران الصادر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المنعقد في عام 1968 في الفقرة13 منه، وإعلان وبرنامج عمل فيينا لسنة 1993 في الفقرة05 منه.[4]

---

[1] - حسين عبد المطلب الأسرج،" التكامل بين التنمية والاستثمار وحقوق الإنسان الاقتصادية،" عن بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية، التنمية البشرية وآثارها على التنمية المستدامة، مصر، ماي 2007، ص179.

[2] - محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان، المصادر ووسائل الرقابة، الجزء الأول، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، الإصدار الأول 2005، ص114.

[3] - نصت الفقرة 03 مشتركة على أن:"... السبيل الوحيد لتحقيق المثل الأعلى المتمثل- وفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان- في أن يكون البشر أحرارا متحررين من الخوف، والفاقة هو سبيل تهيئة الظروف الضرورية لتمكين كل إنسان من التمتع بحقوقه الإقتصادية والإجتماعية، والثقافية، وكذلك بحقوقه المدنية والسياسية."، و المادة 30 أشارت إلى وجوب تفسير الحقوق المعلنة بموجب الإعلان بصورة لا تفضي إلى هدم أي من الحقوق المنصوص عليها فيه.

[4] - نصت المادة 13 على أن :" نظرا لكون حقوق الإنسان وحرياته الأساسية غير قابلة للتجزئة يستحيل التحقيق الكامل للحقوق المدنية، والسياسية من غير التمتع بالحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية؛ فإنجاز تقدم مستديم في ميدان وضع حقوق الإنسان موضع العمل الفعلي مرهون بسياسات وطنية، ودولية سليمة وفعالة على صعيد التنمية الإقتصادية والإجتماعية."

وتقديرنا، أن القول بتكامل منظومة حقوق الإنسان وعدم قابليتها للانقسام أو التجزئة، إنما يجد مسوغه في كون هذا التكامل هو الذي يمثل الشرط الضروري لكفالة التمتع بهذه الحقوق واقعيا من جهة، ولأنه- أي هذا التكامل- هو الذي يتيح للإنسان أينما وجد فرصة إشباع حاجاته الأساسية والمجتمعية بصفته إنسانا يعيش في إطار جماعة سياسية منظمة، من جهة أخرى.

2- حقوق الإنسان طبيعية: لا تشترى، ولا تكتسب، ولا تورث، فهي ببساطة ملك الناس جميعا لأنهم بشر، فهي متأصلة في كل فرد، تنشأ مع ولادة الإنسان وتستمر معه حتى مماته، ويعد تقنين الحقوق في القوانين في سبيل التنظيم ليس انشاءا لحقوق جديدة.

3- حقوق الإنسان ثابتة، وغير قابلة للتصرف، ولا يجوز التنازل عنها، أو المساس بها البتة: لأنها ليست ملكا لأحد بعينه، أو دولة بذاتها حتى تتصرف بها كما يحلوا لها، أو كما يتوافق مع رغباتها، ومصالحها. ولا يمكن انتزاعها، فليس من حق أحد أن يحرم شخصا من حقوقه كإنسان، حتى ولو لم تعترف بها قوانين بلده، أو عندما تنتهكها تلك القوانين.[1]

حقوق الإنسان توصف بأنها من قبيل الحقوق الملازمة للشخصية، أو الحقوق اللصيقة بالشخصية، بالنظر إلى أن محلها هو المقومات الأساسية— المادية والمعنوية- لذات الإنسان، والتي يستحيل وجوده بدونها. وترتيبا على ذلك، فإن شرط الرضا- بإفتراض تحققه- لا ينتج أي أثر قانوني من شأنه نفي، أو إسقاط الحماية المقررة لهذه الحقوق، ومن أمثلة هذه الحقوق التي لا يجوز التصرف فيها، على أي نحو كان: الحق في الحياة، والحق في السلامة الجسدية.

4- **حقوق الإنسان عالمية:** حقوق الإنسان واحدة لجميع البشر، ينتفع بها كل إنسان على وجه الأرض بغض النظر عن العنصر، أو الجنس، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني، أو الأصل الإجتماعي. وقد ولدنا جميعا أحرارا متساوين في الكرامة والحقوق. وتعمل حركة حقوق الإنسان على نطاق العالم متجاوزة بذلك الحدود الوطنية، والإقليمية.

5- **حقوق الإنسان غير قابلة للإنتقاء، أو الإستثناء:** حقوق الإنسان عامة ومطلقة، يتعين الإعتراف بهذه الحقوق وما يتصل بها من حريات لكل إنسان على وجه الإطلاق وفي جميع الأحوال، وأن تقييدها- لذلك- لا يكون جائزا إلا على سبيل الإستثناء الذي لا ينبغي التوسع فيه، وإنما يكون تقديره في إطار حالة الضرورة التي تسوغه، وبشرط ألا يؤدي- أي الإستثناء- إلى إهدار وظائفه بذاتها من الحقوق .[2]

والثابت، أن فكرة التقييد الإستثنائي لبعض حقوق الإنسان والحريات الأساسية تجد سندا لها في عموم التشريعات الوطنية والدولية ذات الصلة على حد سواء، وإن كانت تجد سندها الحقيقي، أو الأصيل- قبل ذلك كله- في المبادئ القانونية العامة، التي تقضي بأن ثمة واجبات معينة تقع على كل فرد تجاه السلطة العامة في المجتمع الذي يعيش فيه، وتجاه غيره من الأفراد سواء بسواء. كما أن إيراد قيود معينة- إستثناءا- على كل حقوق الإنسان

[1] - علي محمد صالح الدباس، علي عليان محمد أبو زيد، المرجع السابق، ص 28.

[2] - أحمد الرشيدي، "حقوق الإنسان"، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة، العدد24- السنة الثانية، ديسمبر 2006،ص 25-26.

والحريات الأساسية، قد يأتي انطلاقا من حرص المشرع- الوطني أو الدولي- عل إتاحة الفرصة أمام السلطة العامة في المجتمع للتصدي – بفاعلية- للظروف الطارئة التي قد تستجد، والتي تستلزم تدخلا من نوع خاص.

كذلك، فقد يكون التقييد لبعض حقوق والحريات الأساسية راجعا إلى الرغبة في تقويم سلوك الأفراد اللذين قد تسول لهم أنفسهم الخروج على مقتضى القانون. [1]

الفرع الثالث:انفصال التنمية الاقتصادية عن حقوق الإنسان:

من المفهوم السابق للتنمية بالمعنى الإقتصادي الضيق، ومفهوم حقوق الإنسان يمكن أن نستنتج أهم خاصية، والمتمثلة في انفصال التنمية بالمعنى التقليدي عن حقوق الإنسان:

خلال فترة التنمية التقليدية وحتى عقد الثمانينات للتنمية دولا عديدة لم تكرس فكرة الإعتراف بحقوق الإنسان قانونيا، ودخلت مضمار الإختلاف حول مفهوم حقوق الإنسان. فخرجت من بعض دول العالم الثالث دعاوى تنكر عالمية بعض هذه الحقوق، أو تدعوا إلى التضحية بها مؤقتا حتى يتم بلوغ حقوق أخرى. هذه الحقوق هي في الأساس حقوق جماعية كحق التنمية. وترى أن التعصب لمفاهيم الحقوق المدنية والسياسية هو من قبيل التعصب للحضارة الغربية التي لم تنادي بحقوق الإنسان إلا بعد أن حققت طفرة في مجال التنمية الإقتصادية، هذا من جهة.

من جهة أخرى، فبينما اهتمت الدول الغربية بالحقوق الفردية دون الحقوق الجماعية، أو حقوق الشعوب. فإن الدول الإشتراكية تميل إلى إبراز الحقوق الجماعية، مما أدى إلى الفصل بين الحقوق، وإعطاء أولوية لفئة من الحقوق على أخرى، ولحق على آخر، مما سمح لبعض الدول للنظر إلى القمع السلطوي بشكل واسع- بإنتهاك الحقوق المدنية، والسياسية- على أنه ضروري لتحقيق التنمية الإقتصادية. [2]

لهذا كله، وخلال فترة الخمسينيات، والستينيات، سادت كما يقول المؤلف جاك دونللي في كتابه "حقوق الإنسان العالمية بين النظرية والتطبيق" الحكمة المألوفة بضرورة التضحية المؤقتة بالحقوق المدنية والسياسية، الإقتصادية والإجتماعية لتحقيق التنمية الإقتصادية السريعة، أي انتهاك حقوق الإنسان بحجة تحقيق التنمية الإقتصادية بزيادة كمية الناتج المحلي الإجمالي. بسبب انتشار دعوات واسعة لتبني ثلاث تضحيات: التضحية بالحاجات، والتضحية بالمساواة، والتضحية بالحرية. [3]

بالرغم من التخفيف من حدة هذه الدعوات خلال فترة السبعينيات، والثمانينيات نظرا لإعادة تعريف التنمية الإقتصادية لاهتمامها بموضوعات التوزيع، والحاجات الأساسية، والموارد البشرية، والتخفيف من الفقر، إلا أنه استمر النظر بالتضحية بحقوق الإنسان على أنه من مقتضيات تحقيق التنمية.

---

[1] – أحمد الرشيدي، "حقوق الإنسان"، المقالة السابقة، ص21-23.

[2] – حقوق الإنسان في المجتمع الدولي. http://m.Ankido.us/news.php?action=view §id=11658, p05.

[3]- جاك دونللي، حقوق الإنسان العالمية بين النظرية والتطبيق، ترجمة علي عثمان، مراجعة محمد نور فرحات، الناشر المكتبة الأكاديمية، القاهرة، الطبعة العربية الأولى 1998، ص 199-202.

لكن هذه الحكمة قوبلت بالنقد المتزايد من قبل العديد من الكتاب، والإقتصاديين، والسياسيين، ومخططو التنمية، لأنه اتضح أن الإعتقاد الذي كان سائدا خلال فترة الخمسينيات، والستينيات لدى الكثير من الدول بأن الزيادة السنوية في معدل الناتج القومي الإجمالي بنسبة 5% إلى 7% ، أو أكثر سيحسن آليا الأوضاع الإجتماعية للسكان، وأدى بمعظم الدول إلى تطبيقه- واستطاعت أن تحقق هدف النمو الإقتصادي الكمي- على حساب حقوق مواطنيها. أظهر بالمقابل نتائج سلبية انعكست على السكان وعلى مستويات المعيشة من ناحية توفر الحاجات الضرورية ودرجة الرفاهية، وأدت إلى فروقات كبيرة بينهم، وهذا ما أثر سلبا على مستوى إنتاجية القوى العاملة التي كانت مجرد رأسمال بشري فقط .

فالقصور في المفهوم التنموي التقليدي ومحاولات التراجع عنه تدريجيا ساعد على انتقاد تلك الحكمة التي كانت سائدة لدى الكثير من دول العالم الثالث التي استقلت حديثا من الإستعمار والتي- لرغبتها في التغيير الإقتصادي والإجتماعي وتحقيق التقدم- اتبعت أنماط تنموية للدول المتقدمة والرأسمالية، بالتركيز على تحقيق النمو الإقتصادي السريع، وأهملت الحقوق الأساسية لمواطنيها لعدم الإهتمام بالعدالة في توزيع الدخل بين فئات، ومناطق البلد الواحد، وما إذا كانت السلع والخدمات المنتجة محليا، أو المستوردة تلبي الحاجات الأساسية لمواطنيها.[1]

كما أنه طبقا لبيانات أواخر الثمانينات استطاعت دول نامية لم تشهد سوى معدلات متوسطة في نمو الدخل القومي أن تحقق تقدما لا بأس به في عدد من المجالات الإنسانية، وبالذات في مجال إشباع الحاجات الأساسية لدى عدد كبير من الأفراد في العالم الثالث، وحقوق الإنسان المرتبطة بها - بالحاجات الأساسية- كالحق في الغذاء، والرعاية الصحية، العمل، المسكن ...الخ.[2]

من أمثلة ذلك نجاح التجربة الكورية بالمقارنة مع التجربة البرازيلية، حيث كانت النتائج مختلفة تماما بشأن الحقوق الإقتصادية، والإجتماعية إذا قيست بنمو نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي. فكوريا حققت تنمية اقتصادية قائمة على احترام حقوق الإنسان نظرا لتلبية الحاجات الأساسية المرتبطة بها، وللمساواة في الدخل؛ على عكس البرازيل التي حققت تنمية اقتصادية سريعة بالمقابل زاد التهميش والإقصاء للفئات الفقيرة، واللامساواة، وكذا التضحية بالحقوق الإقتصادية، والإجتماعية.[3]

لذلك فإن التضحية بحقوق الإنسان، ولو بصفة مؤقتة، لا تعد من مقتضيات التنمية، ونموذج كوريا جاء ليحطم النظريات التقليدية القائمة -باستثناء المدى البعيد جدا- بأن حقوق الإنسان، والتنمية قضيتان من القضايا المتنافسة على الأقل في حالة التضحية بالحاجات، والمساواة.

كما أن مقياس التنمية الإقتصادية كان قصوره واضح في تحديد مدى الانتفاع بحقوق الإنسان الأخرى، لعدم احتواءه المؤشرات المتعلقة بنوعية الحياة، واكتفاءه بقياس معدل الدخل ومستوى معيشة لكل فرد في المجتمع.

---

[1] - عادل خليفة، المرجع السابق، ص140.

[2] - إبراهيم العيسوي، المرجع السابق، ص16.

[3] - جاك دونللي، المرجع السابق، ص 202-218.

المطلب الثاني: نحو التجسيد القانوني للتنمية الإقتصادية كحق من حقوق الإنسان:

بعد عرضنا لمفهوم ومقياس التنمية بالمعنى الإقتصادي الضيق. نتطرق الآن إلى مفهوم الحق في التنمية، حيث أن إعادة تعريف التنمية الإقتصادية خلال فترة الثمانينات، وبداية التسعينيات، واتجاهها نحو البعد الإنساني كان له أثـــره على المطالبة بالتنمية كحق من حقوق الإنسان قائم على كل حقوق الإنسان المتكاملة، وغير قابلة للتجزئة، وعلـــى عدم استعمال الفصل بين الحقوق كحجة لانتهاك حقوق الإنسان على حساب أخرى بحجة التنمية.

لذلك اعتبر الحق في التنمية (Droit au développment) نقطة تلاقي فكرتين أساسيتين هما: (التنمية – وحقوق الإنسان)، أو بعبارة أخرى أول من ربط بين التنمية، وحقوق الإنسان، وأوضح بأن التمتع بعملية التنميـــة يمكن الإنسان من ممارسة كافة حقوقه الأساسية. فما هو دور إعلان الحق في التنمية في توضيح علاقة التنمية بحقوق الإنسان؟

الفرع الأول: التنمية وحقوق الإنسان قبل إعلان 1986:

بداية، هناك العديد من القرارات صدرت في الخمسينيات، والستينيات، والسبعينيات من عقود التنمية تعتبر أساسا للحق في التنمية: كالقرار الخاص بالسيادة الدائمة للدول على الثروات الطبيعية سنة 1952 ، والحق في تقرير المصير للشعوب، وقرارات عديدة تحث على التعاون والتضامن الدولي، وحل المسائل الدولية ذات الصبغة الإقتصادية، والإجتماعية للشعوب التي تطالب بنظام دولي جديد وعادل يقوم على المساواة في الفرص الإقتصادية بين الدول المتقدمة، والنامية لتسهيل الوصول إلى التطبيق العملي للحقوق الإقتصادية والإجتماعية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي للحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والثقافية.[1]

وقد صدر بهذا الشأن قرار في 12 ديسمبر 1974 رقم 3281 من الجمعية العامة يعلن " ميثاق الحقوق الواجبات الإقتصادية للدول". لكن موقف الدول المتقدمة كان سلبي اتجاه هذه المطالب لدول العالم الثالث رغم الدعوة لتشجيع الحوار شمال جنوب.[2]

لذلك ترجع أصول علاقة حقوق الإنسان بالتنمية إلى العهد الدولي للحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية، ذلك عندما تم الربط المباشر بين تقدم حقوق الإنسان، وسياسات الحكومات لتعزيز التنمية الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية، وتنفيذ برامج التعاون الإقتصادي، والإجتماعي للفرد للتمتع بحقوقه.

حيث أرست القواعد الدولية نظاما لمتابعة أثر التنمية على حقوق الإنسان، والعكس، وذلك بمطالبة الدول بتقديم تقارير عن ذلك للجنة الحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية بالأمم المتحدة، وكذلك طالبت الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة مثل: منظمة العمل الدولية، واليونسكو، والصحة العالمية، ومنظمة الفاو بأن تقدم تقارير

[1] – عمر إسماعيل سعد الله، القانون الدولي للتنمية، دراسة في النظرية والتطبيق، المؤسسة الوطنية للكتاب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائـــر، الطبعة 1990، ص 25 و37-39.

[2] – Droit international et développement, actes du colloque international tenu à Alger du 11au14 octobre 1976, office des publications universitaires,Alger,1978.p, 33-35.

حول أثر برامجها على الحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والثقافية، التي تقع في نطاق اختصاصاتها.[1] وإن كان الباحثين في قضايا حقوق الإنسان يرجعون جذور العلاقة- وإن لم تظهر في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948- إلى الإشارة الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عبارة "**التحرر من العوز**" كما هو موضح في ديباجة الإعلان.[2]

بل هناك من يرجع العلاقة إلى المادة 55 من ميثاق الأمم المتحدة التي تعتبر أساسًا لهذا الإعلان، والتي تعلن:"على أن يتعهد جميع الأعضاء بأن يقوموا منفردين، أو مشتركين وبالتعاون مع المنظمة على إدراك المقاصد المنصوص عليها في المادة 55 وهي إيجاد مستويات أعلى للمعيشة، واحترام حقوق الإنسان على مستوى العالم، ويحق لكل فرد بمقتضى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن يتمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن فيه إعمال الحقوق والحريات في هذا الإعلان إعمالا تاما، وعلى تحمل كل دولة المسؤولية الأولى عن تعزيز تنمية شعبها الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية، فهي تعتبر من واجباتها الإقتصادية."[3]

الفرع الثاني: حق الإنسان في التنمية بصدور إعلان 1986:

إن إعلان الحق في التنمية لسنة 1986 هو من ساهم بعد ذلك بشكل كبير في التطور النظري لمفهوم التنمية، حيث أوضح العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان بشكل صريح، وربط الحق في التنمية بالإنسان باعتباره محور عملية التنمية (كهدف، وسيلة)، وأبرز الحديث عن التنمية بإطارها الإنساني في الوقت الذي كانت تركز الجهود في المجتمع الدولي على الأنماط التنموية المختلفة التي تعنى بتحقيق نمو اقتصادي، أو ارتفاع الدخل السنوي، وتهمل الإنسان كمحور للتنمية، ما أدى إلى عجز الدول عن تحقيق العدل الإجتماعي، وأنتـــج انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان، والشعوب؛ وتفاقمت مشاكل عديدة تجلى أبرزها في مشكلة مديونية البلدان النامية والفقيرة، وولد ذلك تفككا اجتماعيا، ووصلت أعداد البطالة أرقاما عجزت المؤسسات الدولية عن المساعدة في التخفيف من حدتها وآثارها.[4]

ذلك منذ أن بدأت المطالبة به بشكل صريح في الستينيات في أروقة الأمم المتحدة، ففي سنة 1966 طالب وزير الخارجية السنغالي (keba m'baye) باعتبار التنمية حق من حقوق الإنسان بقوله:" قد لا يكفينا أن نطالب بحقنا في التنمية، يجب كذلك أن نعمل على تحقيقه في الواقع يجب أن نسعى إلى إقامة نظام جديد، لا يكتفي بالإقرار النظري لهذا الحق، وإنما يضمن الاستمتاع به."[5]

صار بعدها هذا الحق على جدول أعمال لجنة حقوق الإنسان للأمم المتحدة سنة1977، في نفس السنة التي كان قد طرح فيها كارال فازاك مشروع ميثاق جديد لحقوق التضامن سماه الجيل الثالث للحقوق شمل الحق في

---

[1] – مغاوري شلبي، التنمية وحقوق الإنسان، مأزق الفكر والتطبيق.
Www. islamonline.net/iol-arabic/dowalia/namaa-42/morajaat.asp.

[2] – المرجع نفسه.

[3] – المرجع نفسه.

[4] – مفهوم التنمية، وأهميتها. http://nbprs.net/link 2htm.php? Sections=sections-htm / lipt sad21.htm.

[5] – أحمد خروع، حصيلة القانون الدولي للتنمية، ديـــوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 1998، ص 44.

التنمية.[1] أين بدأت في الثمانينات تعقد ندوات، ومحاضرات لمناقشة مضمون الحق في التنمية لتحديد المستفيد منه، لأن الحرب الباردة كان لها أثرها بسبب التنافس بين إعطاء الأولوية للحقوق السياسية والمدنية، أم للحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والثقافية في الخطاب العام للدول الإشتراكية، والغربية.

مما أدى إلى اختلاف الرؤى على مدى عقود التنمية الماضية حول علاقة التنمية، وحقوق الإنسان بالنظر إليها في أحيان كثيرة على أنهما متنافسين، ومتناقضين، فهناك صعوبة لتحديد طبيعة الحق في التنمية إن كان من الحقوق الفردية، أم من الحقوق الجماعية فهو يطرح جدلية (الفرد، والمجتمع، والدولة).[2]

إلا أن تم إقرار هذا الحق من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في 04 ديسمبر سنة 1986 بإصدارها للقرار رقم 128/41، الذي يحوي على عشرة مواد نتج عنها الآثار القانونية التالية:

1- تم تعريف عملية التنمية بأنها عملية ذات أبعاد مختلفة اقتصادية، واجتماعية، وثقافية، وسياسية شاملة تستهدف التحسين المستمر لرفاهية جميع السكان، وجميع الأفراد على أساس مشاركتهم النشطة، والحرة، والهادفة في التنمية، وفي التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها.

2- اعتبرت عملية التنمية حق من حقوق الإنسان العالمية غير قابل للتصرف، والتجزئة.

3- التمتع بالحق في التنمية يمكن من إعمال جميع حقوق الإنسان، والحريات الأساسية الأخرى إعمالا تاما.

4- الإنسان الموضوع الرئيسي لعملية التنمية، وينبغي أن يكون المشارك النشط في الحق في التنمية، والمستفيد منه(الإنسان كوسيلة، وهدف).

5- جمـــع، ووحد حقوق الإنسان السياسية والمدنية، والإقتصادية والإجتماعية والثقافية، واعتبرها متكاملة، ومترابطة، وغير قابلة للتجزئة، وربطها بعملية التنمية الشاملة لجميع الجوانب المختلفة.

6- الحق في التنمية قائم على الاحترام التام لكافة حقوق الإنسان، والحريات الأساسية، وعلى عدم انتهاكها لأي سبب كان العرق، أو الدين، أو الجنس، أو اللغة.

7- لكل فرد، ولجميع الشعوب المساهمة والمشاركة في تحقيق عملية التنمية، والجميع يتحمل مسؤولية التنمية فرديا، وجماعيا.

8- من واجب الدول وضع سياسات إنمائية وطنية ملائمة لتيسر إعمال الحق في التنمية، ويجب ضمان تكافؤ الفرص للجميع، للوصول إلى الموارد الأساسية، والتعليم، والغذاء، والعمل، والسكن، والخدمات الصحية، والتوزيع العادل للدخل. وتشجيع المشاركة الشعبية في جميع المجالات بوصفها عاملا هاما في التنمية، وفي الإعمال التام لجميع الحقوق، وخاصة ضمان مشاركة المرأة النشطة في عملية التنمية، وإجراء الإصلاحات الإقتصادية، والإجتماعية،

---

[1]- Jacques Fialaire, Eric Mondielli, Droits fondamentaux et libertés publiques, Ellipses Edition Marketing s.a., paris 2005.pp. 64-68.

[2] – عمر سعد الله، حقوق الإنسان وحقوق الشعوب، العلاقة والمستجدات القانونية، ديوان المطبوعات الجامعيـــة، الجزائـــر، طبعـــة 2005، ص252.

لاستئصال المظالم الإجتماعية، واتخاذ التدابير اللازمة(تشريعية، وإدارية، وقضائية...الخ) لإزالة كل العقبات أمام التنمية، وبالخصوص عدم مراعاة الحقوق المدنية والسياسية، فضلا عن الحقوق الإقتصادية والإجتماعية.[1]

تجدر الملاحظة، بأنه عند إطلالة سريعة لإعلان الحق في التنمية فإنه يحوي قائمة من الحقوق ضمن المنتظم الدولي، والوطني.[2] بشكل خاص فيما له علاقة بالشرعة الدولية لحقوق الإنسان، وبأركانها الأساسية كإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية؛ وهذا رغم أنه يحمل الصنفين في القانون الدولي كحق الإنسان (الفرد- الكائن البشري)، أو حقوق الشعوب.[3]

ما أدى بالبعض إلى القول أن الأمم المتحدة عندما أصدرت" إعلان الحق في التنمية" لم تأت بجديد. فبعض الحقوق الإقتصادية، والإجتماعية (كحق في المأكل، والملبس، والمسكن، والرعاية الصحية، والتعليم، والعمل) وردت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948، كما أنها وردت في العهد الدولي للحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية لسنة1966.[4] لكن الجديد في إعلان الحق في التنمية هو ربط هذه الحقوق صراحة بعملية التنمية بأبعادها المختلفة الإقتصادية، والإجتماعية، والسياسية... واعتبار عملية التنمية حق من حقوق الإنسان، وليس مجرد طلب يطالب به الأفراد قد تستجيب له الحكومات، أو لا تستجيب. وموافقة الدول النامية عليه تعني أنها أصبحت مسئولة أمام شعوبها عن القيام بالتنمية الإقتصادية، وما يتطلبه ذلك من أبعاد اجتماعية، وسياسية، وثقافية، أما موافقة الدول المتقدمة على هذا الحق تعني أنها أصبحت مسئولة عن مساعدة الدول النامية التي تفتقر إلى الموارد المالية، والفنية الكافية لتحقيق التنمية الإقتصادية...[5]

خلاصة القول: إن إعـــلان الحق في التنمية لسنة 1986 أول إعلان جسد قانونيا عملية التنمية كحق من حقوق الإنسان، واعتبر التمتع به وتحقيقه يمكن من إعمال كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وبهذا اتضحت علاقته المتكاملة والمتبادلة بحقوق الإنسان، وكذلك صعوبة تحديد طبيعته، لهذا السبب لاحتوائه على كل الحقوق، لهذا اعتبر من الحقوق البنيوية، والمركبة.[6]

---

[1] – أنظر مواد إعلان الحق في التنمية لسنة 1986.

[2] - من هذه الحقوق نذكر: حق المشاركة في الشؤون العامة (دوليا، ووطنيا)، الحق في حرية تأسيس الجمعيات، التعددية، حرية التعبير الـــرأي، وحرية الإعلام، وحق تلقي المعلومات، مشاركة المرأة، الحق في تنمية وتعزيز الديمقراطية المحلية، التزام الدولة بمراعاة حقوق الإنسان في سياســـات التنمية، والمساواة في السيادة في العلاقات الدولية، حق الشعوب في اختيار نظامها السياسي، مبدأ السيادة الدائمة على الثروات الطبيعية، واجـــب التعاون الدولي، والإستفادة من التكنولوجيا والعلم، وربط المساعدة بإحترام حقوق الإنسان في العلاقات الدولية، التزام المنظمات الدولية بمعـــايير حقوق الإنسان في أنشطة التعاون الدولي من أجل التنمية.

[3] – عبد الحسين شعبان: الحكم الراشد والتنمية المستدامة، الإشكاليات، والتحديات.
http://www.rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=86703

[4] – أنظر مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بالتحديد المواد 23-25، والمواد 6-7و11-13 من العهد الـــدولي للحقـــوق الإقتـــصادية، والإجتماعية، والثقافية، لسنة 1966.

[5] – عبد الحسين شعبان، المرجع السابق.

[6] - شادية رحاب، رقية عواشرية، "الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان"، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، الجزائر، العـــدد 15، ديسمبر 2006.

كما أن الحق في التنمية تجاوز التعريفات التقليدية للتنمية من حيث اقتصارها فقط على مؤشرات نصيب الفرد من الدخل الحقيقي إلى مؤشرات للاحتياجات الأساسية في فضاء السلع والخدمات، لأنه إذا كانت التنمية عملية تأمين التحسين المستمر لرفاهية الجميع. فالرفاهية مهمة لتشمل بعض مؤشرات الحاجات الأساسية.[1]

كل هذا، أدى بالأمم المتحدة إلى إقرار مبدأ هاما يقول: " إن تكافؤ فرص التنمية حق للدول بقدر ما هو حق للأفراد داخل الدول نفسها، واعتبرت أن الحق في التنمية هو حق غير قابل للتصرف، **وأن التنمية تمكن الإنسان من ممارسة حقوقه**، وأن الدول **مطالبة بإتاحة تكافؤ الفرص للجميع ضمانًا لوصولهم إلى الموارد الأساسية**، وإلى التعليم، والخدمات الصحية، والغذاء، والإسكان، والعمل، والتوزيع العادل للدخل." ما أدى بدوره إلى أن يفهم الحق في التنمية بشكل صحيح على أنه :" **الحق في عملية التنمية التي يمكن فيها إعمال حقوق الإنسان، والحريات الأساسية إعمالا تاما**".[2]

المبحث الثاني: من الحق في التنمية إلى التنمية الإنسانية:

بعد أن اتضح أن مجرد الدعوة للزيادة في معدل النمو الإقتصادي، أو الدخل السنوي للفرد ليس هو مضمون عملية التنمية، بل لابد إلى جانب ذلك من تحقيق العدالة الإجتماعية بين الفئات المختلفة في توزيع الدخل، وتحسين نوعية الحياة، وتلبية الحاجات الإنسانية للفرد في إطار الحرص الكامل على حماية جميع حقوق الإنسان الأساسية. بدأت تظهر بوادر المفهوم الجديد للتنمية من خلال ظهور مقاربات مفاهيمية للتنمية الإنسانية: كالحاجات الأساسية الرأس المال البشري، الموارد البشرية، التنمية الإجتماعية... الخ. ومن خلال عقد العديد من المؤتمرات الدولية ذات الصلة بالتنمية وحقوق الإنسان، والتي صدرت عنها العديد من الإعلانات مع بداية التسعينات تم التأكيد فيها على أن الزيادة في معدلات النمو الإقتصادي، أو الدخل السنوي للفرد ليس هو مضمون الحق في التنمية الذي يعتبر حق من حقوق الإنسان وله علاقة مع باقي حقوق الإنسان الأخرى ، حيث كانت تشدد على مسألة تلبية الحاجات الإنسانية للأفراد، وتحسين نوعية حياتهم مع تحقيق العدالة الإجتماعية بين مختلف الفئات في توزيع فوائد التنمية، وهذا في إطار الحرص الكامل على حماية جميع الحقوق الأساسية للإنسان السياسية والمدنية، والإقتصادية والإجتماعية، والحفاظ على البيئة. لذلك سنتطرق في هذا المبحث من خلال المطلب الأول إلى المفاهيم التي ساعدت على تحول النظر باتجاه الإنسان، لننتقل بعد ذلك في المطلب الثاني إلى أهم الإعلانات والمؤتمرات ذات الصلة بالتنمية وحقوق الإنسان.

المطلب الأول: المفاهيم التي أضفت البعد الإنساني للتنمية الإقتصادية.

خلال فترة السبعينات وبداية الثمانينات، تمت إعادة تعريف التنمية الإقتصادية على أساس الجهود المبذولة لتخفيف الفقر وتحقيق العدالة التوزيعية وتوفير فرص العمل في سياق اقتصاد نام وصار تعبير "إعادة التوزيع من النمو" شعارا عاما ومألوفا، لذلك نجد أنه في هذه الفترة حاول الإقتصاديون والدول تجنب ما وقع من أخطاء في العقود

[1] -" To development and The right human rights in development", A background paper. http://www.humanrights.uio.no/forskning/publ/rm/2004/0704/pdf.
[2]- Arjun Sengupta," the right to development as a human right". http://www.hsph.harvard.edu/fsbcenter/fxbc-wp7-sengupta.pdf.

الأولى من التنمية والحد من الآثار السلبية الناتجة عنه. حيث بدأت تظهر مقاربات مفاهيمية للتنمية الإنسانية كتحسين نوعية الحياة، إشباع الحاجات الأساسية، القضاء على الفقر ورفع مستوى المعيشية، التنمية الإجتماعية، تكوين الرأس المال البشري، الحفاظ على البيئة،...الخ من أجل الحرص على حماية حقوق الإنسان واحترامها.

الفرع الأول: الحاجات الإنسانيـــة:

طور هذا المفهوم مجموعة من الباحثين الإسكندينافيين في الستينات، حيث انتقل إلى باحثين آخرين وإلى بعض المنظمات الدولية، خاصة منظمة العمل الدولية التي عممته في تقريرها المشهور عام 1976 الذي يحمـــل عنـــوان " التوظيف، والنمو، والحاجات الأساسية ".[1]

يقوم هذا المفهوم على فكرة مفادها أن الحكومات عليها أن تصوغ سياساتها الإقتصادية، والإجتماعية دومـــا، بحيث تبدأ من كفاية الحد الأدنى من الحاجات الأساسية (كالمأكل، الملبس، المسكن)، وأن تنتقل بعدها إلى تحـــسين الخدمات العامة من شبكات المياه الصالحة للشرب وشبكات الصرف الصحي، إلى المواصـــلات العامـــة، والعنايـــة الصحية، والتعليم....وترى المنظمات غير الحكومية والدولية أن التنمية المشاركية، سواء على مستوى اتخاذ القرار، أو على مستوى التنفيذ هي الشرط الأهم لتحقيق أهداف مفهوم الحاجات الأساسية،[2] كما سيأتي بيانه لاحقا.

لذلك تعتبر إستراتيجية توفير الحاجات الأساسية للسكان من أحسن الطرق المباشرة، والأخلاقية للقضاء على الفقر، بدلا من انتظار قرارات وسياسات مشكوك في قدرتها على إعادة توزيع الدخل لصالح الفقراء، التي تعمل على تعزيز مقدرة الفقراء للانخراط في العمل المنتج. مما يؤدي إلى أن يكون النمو الإقتصادي نتيجة للقضاء على الفقر، بدلا من أن يكون سببا في ذلك، والتي تبناها البنك الدولي في تقاريره السنوية عن التنمية في العالم، والعديد من الإقتصاديين (كمحبوب الحق، وهكس، ستريتن، وغيرهم) وهذا ما يثبت أهمية تلبية الحاجات الأساسية للسكان.[3]

والحاجـــات الإنسانيـــة (Human needs) لها مجموعة من الخصائـــص، المتمثلة فيما يلي:

– غير محدودة، ومتعددة (مادية، وغير مادية)، وكلها تتطلب أشياء، ووسائل مختلفة لإشباعها لتحقيق وجود الإنسان، والمحافظة عليه، واستمراره.

– متكاملة، ومترابطة، ومتفاعلة مع بعضها رغم أنها قد تتنافس، وتتضارب فيما بينها.

---

[1] – وقد حاولت منظمة العمل الدولية أن تترجم مفهوم تلبية الحاجات الأساسية إلى عمل ناجح في الكثير من الدول النامية غطى جوانب مهمة من عملية التنمية الإقتصادية شملت الرعاية الصحية، والتعليم الأساسي، ودعم المشاريع الصغيرة، ومشروعات البنية التحتية. وتجدر الملاحظة بـــأن مصطلح" احتياجات الإنسان الأساسية" طرح للمناقشة لأول مرة ضمن الدورة الثالثة بعد المائة للمجلس التنفيذي لمنظمة اليونسكو (ســـبتمبر– أكتوبر 1977.)

[2] – محبوب الحق، التنمية البشرية المستدامة تضع البشر هدفا ووسيلة لعملية التنمية.

www.jordandevnet.org

[3] - فايز بن إبراهيم الحبيب، "النمو وتوفير الإحتياجات الأساسية، دراسة لحالة بعض الدول الإسلامية في الفترة مـــن 1965-1990"، مجلـــة العلوم الإجتماعية، تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، المجلد الثالث والعشرون، العدد الرابع، 1995، ص 63-71.

– متشابكة، وتختلف سواء على مستوى الأفراد، أو على مستوى الجماعات البشرية، أو على مستوى الدول.

– نسبية، بمعنى أنها تختلف في الزمان، والمكان وفقا للظروف الإقتصادية، والإجتماعية للبلد المعني.[1]

وردت عدة تصنيفات للحاجات تهتم بالوصول إلى إجابات حول مسببات السلوك الإنساني، والطبيعة الإنسانية من خلال فهم دوافع، وحاجات السلوك الإنساني، أي تهتم بموضوع الحاجات كسلوك بشري عام في مختلف المجالات والظروف، أهمها تصنيف ماسلو (1954) الذي يعتبر قريبا جدا من الخيارات الأساسية للتنمية الإنسانية التي سنتعرف عليها لاحقا، وبالتالي بالحقوق الأساسية للإنسان الضرورية لوجوده وكينونته.

فقد وضع ماسلو سلما هرميا للحاجات في تدرج معين حسب ضرورة الحاجة وأهميتها، حيث تأتي **الحاجات المادية، أو الفيزيولوجية** من مأكل، وملبس، ومأوى، أولا، في قاعدة الهرم، وتستمر محركة للسلوك حتى يتم إشباعها بشكل معقول، ثم تليها **حاجات الأمن**، ثم **الحاجات الإجتماعية**، وبعدها **حاجات احترام الذات**، إلى أن يصل الفرد إلى تحقيق أعلى درجة في الهرم، وهي **حاجة تحقيق، وتقدير الذات**.[2]

الحقيقة الثابتة أن الإنسان على مر العصور سعى نحو تحقيق وإشباع حاجاته المرتبطة بكرامته، وكينونته، ورفاهه، وهي حقوق للإنسان التي بدورها متكاملة، ومترابطة، وغير قابلة للتجزئة.[3] من هنا نجد أن هذا المفهوم يربط بين تحقيق الحاجات ومراعاة حقوق الإنسان، نظرا لمركب الإحتياجات الإنسانية من حاجات البقاء، إلى حاجات التطور، والتواصل، والمشاركة، والتحرر، والحرية، والانتماء، والكرامة في مجتمع من المجتمعات، وإن كان لكل مجتمع إستراتيجيته الخاصة في إشباع تلك الحاجات الأساسية لتنمية القدرات البشرية.[4]

خلاصة القول فإن مفهوم الحاجات الأساسية ساعد كثيرا على ظهور مفهوم التنمية الإنسانية الشاملة لتحقيق كل هذه الحاجات المرتبطة بحقوق الإنسان، أي أن هذا المفهوم ساعد على تحول النظر نحو خدمة الإنسان، والتركيز على أهميته عند وضع البرامج والسياسات التنموية لإدماج حاجته في هذه الأخيرة. فقد كان خريطة طريق نحو انتقال التنمية من كونها قائمة على فلسفة الحاجات إلى حقوق الإنسان.

---

[1] – محمد البشير فرحان مرعي، الحاجات البشرية، مدخل إلى النظرية الإقتصادية الإسلامية، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، سلسلة الاقتصاد الإسلامي(1)، الطبعة الأولى، 2001. ص 24.

[2] – ناصر د ادي عدون، إدارة الموارد البشرية والسلوك التنظيمي، دراسة نظرية وتطبيقية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2004 ، ص 64-69.

[3] – الإنسان الأداة، والإنسان الهدف. http://ww.tanmia.ma/article.php3?id-article=1592

[4] – حامد عمار، دراسات في التربية والثقافة(6) مقالات في التنمية البشرية العربية– الأحوال والبيئة الثقافية–، مكتبة الدار العربية للكتاب، مدينة نصر، القاهرة، طبعة الأولى، 1998، ص35-43.

الفرع الثاني: الرأس المال البشري:

مما سبق ذكر، فقد كان ينظر للإنسان كمورد اقتصادي فقط، و لم تراعي إنسانيته وحقوقه في العمل بسبب التركيز على النمو الإقتصادي الكمي، وزيادة الإنتاجية، وهذا ما أثّرَ سلبا على الإنتاجية، ومردوديتها، ودفع أرباب العمل إلى إعطاء نوع من الإهتمام للعمال بالنظر إليهم كرأس مال بشري فقط (Human capital) . والرأس المال البشري: هو الذي يركز على دور الخبرة، والمهارات المكتسبة في نمو إنتاجية العمل، لذا فهو يعني في اللغة العربية التوجهات، والمعارف، والقدرات التي يكتسبها الأفراد أساسا من خلال التعلم، والتدرب، والخبرة العلمية. [1]

مع العلم بأنه قد بدأ التركيز على قدرات الإنسان في الخمسينات، والستينات من خلال أبحاث الإقتصادي الأمريكي تيودور شولتر. عندما اكتشفت على هامشها دور الخبرة، والمهارات المكتسبة كعامل مستقل في نمو إنتاجية العمل، وقد أدى التطور العلمي ضمن سياق الإتجاه السائد في علم الإقتصاد إلى الاهتمام بالإنسان، وطاقاته، ولكن من منظور دوره في خدمة العملية الإنتاجية، وليس العكس، لذلك فإن الاهتمام برأس المال البشري ترافق في الصناعة مع التحول إلى التكنولوجيا المتطورة، وما تحتاجه من عمالة ماهرة متخصصة، ومن استثمار رأسمالي مكثف في تطوير القدرات البشرية.[2] هذا من جهة.

من جهة أخرى، فإنه بما أن مفهوم التنمية البشرية يقوم على أن البشر هم الثروة الحقيقية للأمم، فإن قدرات أي أمة تكمن فيما تمتلكه من طاقات بشرية مؤهلة، ومدربة، وقادرة على التكييف، والتعامل مع أي جديد بكفاءة، وفاعلية. وما تجربة دول جنوب آسيا إلا دليل على ذلك.

تلك الدول التي بفضل رأس المال البشري الذي تمتلكه، حققت اقتصادياتها معدلات متسارعة من النمو فاقت أكثر البلدان تقدما حتى أطلق عليها "النمور الآسيوية "، بل أنها عندما تعرضت إلى أزمة مالية كبيرة، استطاعت أن تسترد عافيتها بسرعة فاقت التوقعات، وهو ما أرجعه الخبراء إلى الثروة البشرية التي تمتلكها تلك الدول، وما تتمتع به من جودة، وكفاءة عالية، حتى أنهم أرجعوا تلك التجربة التنموية لهذه الدول بأنها تندرج تحت مفهوم التنمية البشرية.[3]

هذا إن كان يمكننا العثور على حقيقة الثروة البشرية التي يقوم عليها مفهوم التنمية الإنسانية في فترات مبكرة من التاريخ الإنساني في كثير من الثقافات والديانات. فقد كتب أرسطو أن: " الثروة من الواضح أنها ليست الخير الذي نسعى إليه، لأنها مفيدة فحسب من أجل شيئي آخر"، وخصص ابن خلدون فصلا كاملا في مقدمته لبيان

---

[1] – علي أحمد الطراح، غسان منير حمزة سنو، التنمية البشرية في المجتمعات النامية والمتحولة: دراسات في آثار العولمة والتحولات العالمية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2004، ص 25-27.

[2] – محبوب الحق، التنمية البشرية المستدامة تضع البشر هدفا ووسيلة لعملية التنمية. www.jordandevnet.org

[3] – سيد عبد العزيز، التنمية البشرية من ثراء المفهوم إلى فقر الواقع.
http://www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia/nma-1-1-o0/ moragaat.asp.

حقيقة الرزق، والكسب، وشرحهما، وأن الكسب هو قيمة الأعمال الإنسانية، بل ربط التقدم الحضاري (العمران) بأسره بالأعمال الإنسانية.[1]

لذلك فمفهوم الرأس المال البشري حَوّلَ النظر نوعا ما إلى الإنسان كعامل مهم لزيادة الإنتاجية، بالاهتمام بقدراته التي تزيد من هذه الأخيرة، وبالتالي مراعاة حقوقه الفكرية، والمهارية، والتعليمية...الخ.

الفرع الثالث: الموارد البشرية:

هو مفهوم أوسع من مفهوم "رأس المال البشري"، مع أنه يمت إليه بصلة قرابة. فتنمية الموارد البشرية تتضمن معالجة للمشاكل المتعلقة بالقضايا الديموغرافية، والبطالة، والعناية الصحية، والتغذية، والسكن، والتوسيع العمراني، والبيئة، والتعليم، والتدريب المهني بما يتجاوز القضايا المتعلقة بالإنسان التي تمس الإنتاجية بشكل غير مباشر، وإن كان المفهومين ينظران للقدرات من منظور اقتصادي (الإنتاجية).[2]

فالحديث عن الموارد البشرية (Human ressources development) إنما يعد مرادفا للحديث عن القوى العاملة ومقتصرا فقط عليها، وهو خليط ناجم عن تلك النظرة الإقتصادية للإنسان، من حيث كونه قوة منتجة اقتصادية فقط دون النظر إلى ما يحتاجه الإنسان كونه كيان لا ينبغي أن يعامل كآلة فقط للإنتاج، وإنما مراعاة كون الإنسان له حقوق يجب أن تُلَبّى للوصول إلى تطوير الشخصية الإنسانية، والحفاظ على كرامتها.[3]

الفرق بين المفهومين- الموارد البشرية، ورأس المال البشري- هو أن مفهوم الموارد البشرية يتناول القوة العاملة من وجهة نظر اجتماعية شاملة تسمح بمراعاة حقوقه الإجتماعية، بينما يتناول مفهوم رأس المال البشري القوة العاملة من وجهة نظر الناتج الحدي والإضافي للعامل، أو الشركة، أو القطاع الصناعي نتيجة الاستثمار في العلم، والتدريب وما شابه. فالمفهوم الأول يرتبط بالتنمية، أما الثاني فبالربحية.[4]

فمفهوم الموارد البشرية كمفهوم ضيق يمكن اعتباره مفهوما اقتصاديا يعنى بإعداد البشر، أو بتخصصات معينة لمقابلة الإنتاج الإقتصادي. كما أنه يعتبر مفهوما قابلا للحسابات الإقتصادية، بحيث يمكن مقارنة عائد الإستثمار في

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2002 ، "إتاحة الفرص للأجيال القادمة"، ص14-15.

[2] – محمد العوض جلال الدين، التنمية البشرية، تطوير القدرات وتعظيم الإستفادة منها في الوطن العربي، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، طبعة مارس 1993. ص 11-16.

[3] – منال طلعت محمود، مسعد الفاروق حمودة، التنمية والمجتمع، مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، طبعة، 2001.ص 269-270.

[4] – ناصر د ادي عدون، المرجع السابق، ص 06-07.

العنصر البشري بعائد الاستثمار في مجالات السلع، والإنتاج. وبهذا المفهوم فإن تنمية الإنسان كمورد مطلوبة إلى الحد الذي يمكن من تطوير إنتاجية العمل، وتعظيم إنتاج السلع، والخدمات. [1]

إذن الموارد البشرية كمفهوم ساعد على اتساع مفهوم التنمية بتحسين الأحوال الصحية، والتعليمية، والغذائية لقوة العمل حتى تكون قادرة على الإنتاج، ففي البداية انحصر في توفير القوى العاملة المدربة، ثم تطور حتى نهاية الثمانينيات ليشمل جوانب تشكيل القدرات البشرية كافة. [2]

لذلك فإن تنمية الموارد البشرية عن طريق التعليم، والتدريب، والرعاية الصحية جانب من الجوانب الأساسية لمفهوم التنمية البشرية، حيث تظهر الإنسان كصانع للتنمية. [3] وهذا ما سيتضح أسفله.

المطلب الثاني: أهم الإعلانات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان.

نتطرق في هذا الفرع إلى أهم المؤتمرات المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان الصادرة بعد إعلان الحق في التنمية. لمعرفة دورها في تكملة ما جاء به هذا الإعلان. خاصة بعد أن عرفنا أن مفاهيم الإنصاف، والعدالة، والمشاركة، والحرية كانت بعيدة عن النهج المعتاد للتنمية الإقتصادية الذي اهتم لسنوات كثيرة بالنمو المادي للسلع والخدمات. ولكن كانت القيمة المضافة عن طريق إعلان الحق في التنمية، والذي تطلب إعادة النظر في غايات، وسبل التنمية. [4]

إن إعمال التنمية من مرتكز حقوق الإنسان لم تحقق انجازا كبيرا على أرض الواقع حتى بداية التسعينيات، حيث دعم المجتمع الدولي بكافة مؤسساته الرسمية، والأهلية قضية الربط بين التنمية وحقوق الإنسان من خلال عدد من المؤتمرات والقمم العالمية، نذكر منها:

قمة الطفل بنيويورك (1990)، قمة الأرض في ريوديجانيرو (1992)، والمؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في فيينا (1993)، والمؤتمر العالمي للسكان والتنمية بالقاهرة (1994)، ومؤتمر المرأة في بكين (1995)، وقمة التنمية الإجتماعية بكوبنهاجن (1995)، ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في استانبول (1996)، والقمة العالمية للغذاء في روما (1996)، والمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية، والتمييز العنصري في ديربان (1998)، وصولا إلى إعلان الألفية الثالثة في نيويورك (2000)، هذا الأخير صدرت بعده العديد من المؤتمرات الدولية كقمة الأرض الثانية في جوهانسبورغ (2002) التي تتعلق بالتنمية المستدامة، وقمة مونتيراي من نفس السنة المتعلقة بكيفية تمويلها...الخ.

---

[1] – زيد محمد الرماني، " البعد البشري للتنمية، رؤية اقتصادية"، دراسات اقتصادية، السلسلة العلمية لجمعية الإقتصاد السعودية، المجلد الثاني، العدد 03 ، السنة الهجرية 1420 ، ص 95-97.

[2] - المرجع نفسه، ص 93.

[3] - محمد سمير أحمد، الإدارة الإستراتيجية وتنمية الموارد البشرية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الطبعة الأولى، 2009، ص74.

[4] – أرجون سانغوبتا، دراسة عن الحالة الراهنة للتقدم المحرز في تنفيذ الحق في التنمية، الأمم المتحدة المجلس الإقتصادي والإجتماعي، لجنة حقوق الإنسان، الدورة السادسة و الخمسون، جنيف13/17/سبتمبر1999- القرار1998/ 72، وقرار الجمعية العامة 155/53.

تلك اللقاءات التي سعت جميعها إلى التأكيد على الحق في التنمية واعتباره من حقوق الإنسان غير قابل للانتقاص بالنسبة للأفراد والجماعات، وأكدت على عدد من المبادئ، والأسس التي اعتبرتها الأمم المتحدة أساسا لتمتع الإنسان بعائد عمليات التنمية، حيث اعتبرت أن المشاركة والتعددية هما أساس التنمية الإقتصادية، ودعت إلى تعزيز سياسات، وبرامج المنظمات غير الحكومية كجزء من المشاركة، وإبراز حريات الرأي، والتجمع، وتكوين الجمعيات التي تناقش قضايا التنمية. فالمشاركة من خلال هذه المؤتمرات تغيرت بالمشاركة الواسعة لمنظمات المجتمع المدني.

كما تميزت هذه المؤتمرات بأنها تربط فيما بين موضوعاتها، وتؤطر عملها، واهتمت بقضية متابعة تنفيذ قرارات كل مؤتمر، وأكدت على سمو سياسات التنمية، وعلى الإحتياجات الأساسية في مجالات الصحة، والتعليم، وإقرار حقوق المرأة، والفئات المستضعفة والمهمشة كالأقليات، والمعوقين، والفقراء في برامج التنمية.[1]

كما شدّت الانتباه إلى الإحتياجات الإنسانية معلنة أن التنمية يجب أن تكون دائمة، وأن الأولوية ستمنح للقضاء على الفقر الذي يشكل حتمية أخلاقية، واجتماعية، وسياسية، واقتصادية للبشرية.[2]

من كل هذه المؤتمرات المذكورة سابقا، وما جاءت به لتأكيد ربط التنمية بحقوق الإنسان، سوف نحاول في هذا المطلب دراسة بعض من أهم هذه المؤتمرات الدولية بالتفصيل، والمتمثلة في إعلان وبرنامج عمل فينا لسنة 1993 نظرا لما جاء به من آثار قانونية تتعلق بحقوق الإنسان والتنمية، وبهذين الأخيرين والديمقراطية والبيئة، ولإنشائه العديد من فرق العمل والخبراء ومناصب عمل جديدة لإعمال الحق في التنمية لسنة 1986، ولأنه من كان له الفضل في إصدار مجموعة التوصيات لإبرام مؤتمرات لها علاقة بحقوق الإنسان، وغيرها من الآثار الآتي ذكرها أدناه، وإعلان الألفية لسنة 2000 نظرا لأنه جاء كنتيجة للقرارات والإعلانات والمؤتمرات السابقة التي عقدت فترة التسعينات، والذي جاء فيه العديد من الأهداف الإنمائية الواجب تحقيقها بحلول عام 2015 ، أو قبل ذلك، لتحسين الأوضاع الإقتصادية، والإجتماعية، والبيئية لسكان العالم:

الفرع الأول: إعلان وبرنامج مؤتمر فيينا لسنة 1993:

إن إعلان، وبرنامج عمل فيينا لسنة1993 جاء كأساس لتبيان العديد من الجهود:

1- ربط بين التنمية وحقوق الإنسان وبينها والديمقراطية، وأكد على أنها مترابطة ويعزز كل منها الآخر.كما ربط بين التنمية والبيئة، حيث أكد على ضرورة الوفاء بالإحتياجات الإنمائية للأجيال الحاضرة والمستقبلية، وعلى مخاطر إلقاء النفايات السامة وخطرها على الحياة والصحة.[3]

---

[1] – أمين مكي مدني، الدليل العربي، حقوق الإنسان والتنمية، التنمية القائمة على منهج حقوق الإنسان.
http://www.arabhumanrights.org/dalil/ch6htm

[2] - أمين مكي مدني، "السياسات والبرامج السكانية وحقوق الإنسان"، عن إجتماع حول إدماج الأبعاد السكانية في عملية التنمية، المنعقد في شرم الشيخ 17-19 ديسمبر 2003، اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا.
www.exwa.un.org/information/meeting/events/2003/17-19 des/prix/hright.pdf

[3] - أنظر مواد إعلان وبرنامج عمل فيينا لسنة 1993 الصادر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان، المنعقد خلال 14-25 جوان، الجزء الأول، الفقرة 08 منه، والفقرة 11 منه.

2- شدد هذا الإعلان على مسألة التعاون بين الدول من أجل ضمان التنمية، وإزالة العقبات التي تعترض التنمية، خاصة من جانب المساعدة على التخفيف من عبء الدين الخارجي الملقى على عاتق البلدان النامية من أجل التوصل إلى الإعمال التام للحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية لشعوبها. وكذلك من جانب التخفيف من وطأة الفقر والقضاء عليه كأولوية للمجتمع الدولي لأنه يعرقل التمتع الكامل بحقوق الإنسان.[1]

3- كان له الدور الكبير في إثبات عالمية حقوق الإنسان، وعدم قابليتها للتجزئة، وعلى الترابط والتشابك بين الحقوق المدنية والسياسية، والإقتصادية والإجتماعية، مع واجب الدول بصرف النظر عن نظمها السياسية والإقتصادية والثقافية تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، ووضع سياسات الإنمائية الفعالة على المستوى الوطني. وبأن حقوق المرأة والأطفال هي جزء غير قابل للتصرف من حقوق الإنسان العالمية، وجزء لا يتجزأ من هذه الحقوق ولا ينفصل عنها. ومن واجب الدول ضمان ممارسة الأشخاص المنتمين إلى أقليات جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ممارسة كاملة وفعلية دون أي تمييز وعلى قدم المساواة التامة أمام القانون.[2]

4- كما أكد على أهمية دور التعليم في مجال التنمية وحقوق الإنسان، ونشر المعلومات المناسبة، وتوعية الأفراد بهذه الحقوق، وعلى ضرورة تهيئة الظروف التي من يمكن في ظلها لكل فرد أن يتمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية العالمية، حيث يجب زيادة الموارد المخصصة للبرامج التنموية، وإقامة وتقوية التشريعات والمؤسسات الوطنية.[3]

5- كما أكد على ضرورة تمكين المنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني على القيام بدورها الرئيسي، وعلى وضع سياسات إنمائية ودولية لتحقيقه.[4]

الأهم من كل هذا، أن إعلان وبرنامج عمل فيينا جاء كأساس للعديد من الجهود في مجال إعمال الحق في التنمية، التي مهدت منذ الوهلة الأولى، ومن خلال إعلان الحق في التنمية لسنة 1986، بالضغط من دول الجنوب إلى التفكير الحالي حول التنمية القائمة على حقوق الإنسان.

فالحق في التنمية كمفهوم يسعى إلى دمج حقوق الإنسان في عملية التنمية على نحو متكامل. فقد اعتبر المشاركة عنصر من العناصر المهمة لتحقيق التنمية من جانب جميع الأفراد دون تمييز في اتخاذ، وتنفيذ القرار، والذي يتطلب بالضرورة الشفافية، والمسائلة في جميع الأنشطة، والمساواة في الوصول إلى الموارد، والإنصاف في تقاسم المنافع، فهو يقوم على العدالة، والإنصاف. وهذه أهم عناصر التنمية الإنسانية المستدامة.[5] التي سنتناولها بالتفصيل أدناه.

---

[1] – أنظر مواد إعلان وبرنامج عمل فيينا لسنة 1993، الجزء الأول، الفقرة 10 و12 و14 منه.

[2] – المرجع نفسه، الجزء الأول، الفقرة 05 و 19 و18 منه.

[3] – المرجع نفسه، الجزء الأول، الفقرة 33 و 34 منه.

[4] – المرجع نفسه، الجزء الأول، الفقرة 38 منه.

[5] - Arjun Sengupta, op.cit.p.04.

بل إن الحق في التنمية أوسع من التنمية القائمة على الحقوق، لأنه بالإضافة إلى ذلك فهو حق من حقوق الإنسان– وإن كان بين الاثنان نقاط مشتركة كثيرة بالتشديد على مفاهيم مثل: (المساواة، والحرية، والمشاركة، وعدم التمييز.). حيث عبر عنه بأنه ليس مجرد حق، بل **ميتا حق**.Meta-right. [1]

وقد قال.Arjun Segupta[2] " أن الحق في التنمية يشير إلى عملية تنموية تقود إلى تحقيق كافة حقوق الإنسان، وهي عملية ينبغي القيام بها بطريقة تعرف بالمقاربة التنموية القائمة على الحقوق(rights-based approach.)، هذه العملية تنهض على أربعة أركان هي: المشاركة، واللاتمييز، والمحاسبة، والشفافية، وتتسم بالمساواة في اتخاذ القرارات، والمشاركة في ثمار التنمية، وفي حين يشكل الناس في مجموعهم" حامل الحق"، يقع على عاتق الدولة إعمال هذا الحق". [3] لذلك هناك من يرجع المقاربة التنموية لحقوق الإنسان إلى التاريخ الذي كانت تطالب به دول الجنوب بالحق في التنمية كحق في التنمية الإقتصادية، لأنها كانت تطالب بنظام اقتصادي دولي عادل لتضييق الهوة بينها، وبين دول الشمال.

فبعد أن أكّد إعلان فيينا على ما جاء به إعلان 1986 بأن التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل التصرف وجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية، وأن الإنسان هو المحور الأساسي للتنمية. وفي حين التنمية تيسر التمتع بجميع حقوق الإنسان. فإن انعدام التنمية لا يجوز اتخاذه كذريعة لتبرير الانتقاص من حقوق الإنسان. [4]

تم خلاله إنشاء فريق عمل يعنى بالحق في التنمية من لجنة حقوق الإنسان، بقرار صادر في 04 مارس1993. وتشمل ولايته: تحديد عوائق إعمال الحق في التنمية، وتقديم توصيات للدول بشأن إعماله. كما تم خلاله أيضا إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان. هذا الأخير الذي أعطى دور قيادي للمفوض السامي لحقوق الإنسان لقيادة مهمة المنظمة في مجال حقوق الإنسان للدول الأعضاء بعد أن اقترح فريق العمل سنة 1996 حوارا وتنسيقا أكبر داخل الأمم المتحدة حول الحق في التنمية، وإدماجه في أنشطة آليات رصد المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان، ووضع نظام للتقارير تقدمها الدول حول كيفية إعماله، وأصبحت تتم دراسة وفحص هذه التقارير والمعلومات التي تقدمها الدول، وهيئات الأمم المتحدة، ومنظمات دولية أخرى من طرف الفريق المفتوح العضوية حول علاقة أنشطتها والحق في التنمية؛ وتقدم تقرير آخر إلى لجنة حقوق الإنسان يتضمن توصيات إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وطلب العون والتقنية من هذه الأخيرة. [5]

كذلك بعد أن أكد برنامج إصلاح منظمة الأمم المتحدة لسنة1997 على تقاطع حقوق الإنسان مع جميع برامج وأنشطة الأمم المتحدة، واعتمد في عام 2002 نظام الأمم المتحدة لتقوية برنامجه، وللتغيير فهما مشتركا لعملية

---

[1] - Alessanaro Sitta, "the role of the right to development in the human rights framework for Development", p02 http://www.capability approach.com/phps/5-1sitta.pdf? Php sessid=26294.

[2] – وهو الخبير الخاص المستقل الهندي الأصل المعين من قبل الأمم المتحدة لدراسة وتطوير الحق في التنمية.

[3] – مجدي نعيم، " الشفافية من أجل تعزيز حقوق الإنسان"، مجلة الرواق العربي، السنة التاسعة العدد 2004، ص36.

[4] - أنظر مواد إعلان وبرنامج عمل فيينا لسنة 1993 ، الجزء الأول، الفقرة 10 منه.

[5] - عبد العزيز النويضي، الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان والشعوب، الدليل العربي، حقوق الإنسان والتنمية. http:// www.arabhumanrights.org/dalil/ch-5.htm.

وضع البرنامج من منظور حقوق الإنسان" واكتسبت بذلك عملية الإدماج لحقوق الإنسان بالتنمية اهتماما متزايدا من قبل العديد من المنظمات الدولية، وغير الحكومية، والمؤسسات.[1]

كل هذا، أدى بمفوضية السامية للأمم المتحدة إلى إبرام مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إطار مساعدتها الفنية في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان في 1998 مشروع تقوية حقوق الإنسان هورست "HURIST " لدعم حقوق الإنسان في برامج وأنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في المجالات المختلفة:(في مجالات المرأة، ومكافحة الإيدز، ومحاربة الفقر، وغيرها.) فدور المفوضية السامية أصبح أساسي في مجال إدماج حقوق الإنسان في برامج التنمية. وإن كان دورها أكبر من سرد المبادئ والقواعد التي تقوم عليها التنمية الإنسانية المستدامة بتوفير المعلومات، وخبرات الوكالات، والمنظمات الأخرى، وأثر ذلك على حقوق الإنسان في البلد المعني.[2]

الفرع الثاني: إعلان الألفية:

إن إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الثالثة الذي افتتح به القرن الجديد، والمتبنى في أكبر تجمع لرؤساء الدول (189 بلدا بما في ذلك 147 رئيس دولة، وحكومة)، والآخذا بعين الاعتبار جميع قرارات المؤتمرات المنعقدة خلال التسعينات، ومبادئ الكرامة الإنسانية، والمساواة، والعدل على المستوى العالمي إزاء جميع سكان العالم، ولاسيما أضعفهم بخاصة الأطفال.

فضلا عن المبادئ، والمواثيق، والمعايير الدولية ذات الصلة بالقانون الدولي، واحترام حقوق الإنسان، والحريات الأساسية للجميع بدون تمييز لأي سبب، ومواجهة تحدي العولمة بجعلها تخدم مصالح جميع الشعوب. ركّز على تحقيق السلم والأمن، ونزع السلاح، والتنمية، والفقر، والاستدامة البيئية، والديمقراطية والحكم الراشد...

حيث أكد على **الالتزام بتعزيز الديمقراطية، وسيادة حكم القانون، واحترام جميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية المعترف بها دوليا**، بما في ذلك الحق في التنمية، فضلا عن بذل الجهد اللازم سواء من الدول الغنية، أو الفقيرة في تخليص بني الإنسان من ظروف الفقر المدقع والمهينة، واللاإنسانية.

بقوله:" لن ندخر أي جهد في سبيل تخليص بني الإنسان – الرجال، والنساء، والأطفال- من ظروف الفقر المدقع المهينة، واللاإنسانية التي يعيش فيها حاليا أكثر من مليون شخص، ونحن ملتزمون بجعل الحق في التنمية حقيقة واقعة لكل إنسان، وبتخليص البشرية قاطبة.. لذلك نقرر أن نهيئ- على الصعيدين الوطني والعالمي- بيئة مواتية للتنمية وللقضاء على الفقر." [3]

وقوله أيضا بأن:" للرجال والنساء الحق في أن يعيشوا حياتهم، ويربوا أولادهم بكرامة بمناجاة من الجوع، ومن مخافة العنف أو الإضطهاد أو الظلم، وأفضل ما يكفل هذه الحقوق هو **الحكم الديمقراطي والتشاركي الصالح** القائم

---

[1] – أمين مكي مدني، الدليل العربي، حقوق الإنسان والتنمية، التنمية القائمة على منهج حقوق الإنسان، الموقع السابق.

[2] – المرجع نفسه.

[3] - إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، الصادر عن الجمعية العامة بنيويورك في 08 سبتمبر 2000،ص 05
www.un .org /arabic/millenniumgaals/a-res-55-2.htm

على إرادة الشعب." وبأنه:" لن ندخر جهدا في **تعزيز الديمقراطية، وتعزيز سيادة القانون**، فضلا عن احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها دوليا، بما في ذلك الحق في التنمية."[1]

كما جاء في إعلان الألفية تأكيد على حماية بيئتنا المشتركة، ببذل كل الجهود اللازمة لتحرير البشرية جمعاء، وقبل أي شيئ آخر تحرير أجيالنا المستقبلية من خطر العيش على كوكب أفسدته الأنشطة البشرية، و لم تعد موارده تكفي لإشباع احتياجاتهم.

لذلك لا بد من دعم مبادئ التنمية المستدامة، بما في ذلك المبادئ المنصوص عليها في جدول أعمال القرن الحادي العشرون، وتطبيق أخلاقيات جديدة لحفظ الطبيعة، ورعايتها في جميع أنشطتها البيئية، خاصة مسألة تطبيق كل البروتوكولات، والاتفاقيات المتعلقة بالبيئة كبروتوكول كيوتو، اتفاقية التنوع البيولوجي، اتفاقية مكافحة التصحر وحماية الغابات، والموارد المائية، والتخفيض من آثار الكوارث الطبيعية، والكوارث التي يسببها الإنسان...[2]

كما كان هناك إلى جانب ذلك، تعهدات من الدول الغنية بتقديم المعونات اللازمة للدول النامية لتمويل تنميتها، وتخفيض ديونها، وتحقيق أهداف الألفية للتنمية بحلول سنة2015، هذه الأهداف التي تم تعدادها إلى ثمانية أهداف رئيسية على أمل تحقيقها، وهي:

1- استئصال الفقر والجوع الشديدين.
2- تحقيق التعليم الإبتدائي الشامل.
3- الحض على المساواة بين الجنسين.
4- تخفيض نسبة وفيات الأطفال.
5- تحسين الصحة الأمومة.
6- مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب/ والملاريا...
7- ضمان الاستدامة البيئية.
8- تطوير شراكة عالمية شاملة للتنمية.[3]

أهداف الألفية كما يعبر عنها إعلان الألفية تمثل بوضوح معايير قياسية للتقدم نحو رؤية التنمية، والسلام، وحقوق الإنسان، ترشدها قيم أساسية جوهرية للعلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرون: كالحرية في العيش، والتحرر من الجوع، والعنف، والاضطهاد، وهي أهداف كمية، محدودة بالوقت.

عند ملاحظة هذه الأهداف للتنمية الإنسانية، نجدها تتصل مباشرة بأبعاد الفقر الإنساني أكثر من التنمية الإنسانية، هذا الفقر الذي يتخطى فقر الدخل بما في ذلك الحرمان على صعيد الصحة، والمعرفة، ووفاة الأطفال، وسوء التغذية... فصلته متينة مع جهة الحرمان في الأبعاد الأساسية للتنمية الإنسانية. ومعظمها سيسهم في بناء

[1] - إعلان الأمم المتحدة للألفية، ص02و08

[2] - المرجع نفسه، ص 07-08.

[3] - أنظر: تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للتنمية البشرية لسنة2003 المعنون ب" أهداف الألفية للتنمية تعاهد بين الأمم لإنهاء الفاقة البشرية".

القدرات الأساسية للتنمية الإنسانية، وهي: العيش حياة صحية مديدة، تلقي التعليم، الوصول إلى مستوى معيشة لائق، والتمتع بالحريات السياسية والمدنية للمشاركة المرء في حياته المجتمعية، والقدرات الثلاث الأولى مدرجة في دليل التنمية الإنسانية. لكن رغم أنها تساهم في بناء القدرات الأساسية للتنمية الإنسانية المدرجة في دليل التنمية الإنسانية، إلا أنها لا تعكس كل الأبعاد الرئيسية للتنمية الإنسانية التي تشكل مفهوما أوسع.[1]

إنها مجموعة من النقاط المرجعية لتقييم التقدم – وتمكين الفقراء من محاسبة القادة السياسيين، وهي تساعد الناس في الكفاح من أجل أنواع السياسات، والإجراءات التي تخلق وظائف لائقة، وتحسن الوصول إلى المدارس، وتقتلع الفساد، كما أنها التزامات يتعهد بها القادة القوميون اللذين يجب أن يتحملوا المسؤولية عن تحقيقها أمام ناخبيهم.[2]

لذلك إن الأهداف الألفية كما يعبر عنها إعلان الألفية تتميز بالخصائص التالية:

- محددة كميا وقابلة للرصد وقياس التقدم.
- تحقيقها مربوط بشكل صريح بمواعيد محددة زمنيا و لم يترك تنفيذها مفتوحا لخيارات كل بلد.
- تشكل حزمة مترابطة من الأهداف يفترض أن تتحقق في كليتها، لا في مجال دون آخر.
- أداة فعالة للتفاوض والحوار بين الدول النامية والمانحة، ولبناء شراكات وطنية ودولية لأجل التنمية.
- معيارا لتقييم السياسات والالتزامات المتبادلة بين الدول.[3]

المبحث الثالث: من التنمية الإنسانية إلى التنمية الإنسانية المستدامة:

إن المنظور الجديد للتنمية منذ أوائل التسعينيات أعطى العديد من المحاور المشتركة بين التنمية وحقوق الإنسان أضفت على التنمية الوجه الإنساني، فهل هذا يعني بناء علاقة تبادل بينهما، بحيث يعتمد كل منهما على الآخر؟ وهل المفهوم الجديد للتنمية شامل، بحيث أصبح يقوم على المقاربة المتكاملة لحقوق الإنسان؟ وبالتالي ضرورة احترام كافة حقوق الإنسان، وحتى حقوق الأجيال القادمة. هذا ما سوف نعرفه أدناه خلال تفصيلنا في مطالب هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم ومؤشرات التنمية الإنسانية:

إن مختلف المفاهيم التقليدية المذكورة سابقا قد شكلت لنا مقدمات غير مكتملة لنظرية التنمية الإنسانية المستدامة التي تضع الإنسان هدفا ووسيلة لعملية التنمية. فمع ظهور مصطلح التنمية الإنسانية سنة 1990 عندما تبناه برنامج الأمم المتحدة للإنماء (Programme Nations Unies Développement) بمضمون محدد، وتركيب مقياس مبسط، أصبحت التنمية قريبة جدا من حقوق الإنسان، وتتماشى معها على نفس الخط المشترك. أو بعبارة أخرى: جعل الإنسان محور عملية التنمية- كهدف ووسيلة في نفس الوقت- والابتعاد عن النهج الضيق الذي يتخذ

---

[1] – بناء القدرات في سبيل تحقيق الديمقراطية، والسلام، والتقدم الإجتماعي، الورقة الخلفية رقم 03، "تنفيذ الأهداف التنموية الألفية في سبيل تعزيز كرامة الإنسان"، المؤتمر الدولي السادس للديمقراطية الجديدة أو المستعادة، الدوحة، قطر 29 أكتوبر، نوفمبر www.icnrd 6.com/arabic/view lastnews.php?id=57-39k .006.ص07.

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2003 " أهداف الألفية تعاهد بين الأمم لإنهاء الفاقة." ص01.

[3] – أديب نعمة، الوحدة الثانية، أهداف الألفية الإنمائية كيف، ولماذا؟ http://www.surf-as.org

الإقتصاد محورا له، أعطى ذلك نقاط مشتركة بين حقوق الإنسان، والتنمية ليسيران في نفس الإتجاه المشترك وهو الإعتراف بكرامة الإنسان المتأصلة في كل إنسان التي تعطي لهم الحق في العيش حياة لائقة وكريمة.

لذلك لابد من معرفة ما هو المدلول الجديد لعملية التنمية؟ وما هي أهم عناصره؟ وغاياته؟ ومؤشرات قياسه؟ وما موقع حقوق الإنسان من ذلك؟ أي هل يشمل كل حقوق الإنسان ؟.

الفرع الأول: مفهوم التنمية الإنسانية: الإنسان، الحرية والكرامة الإنسانية بين التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان:

إن مفهوم التنمية الإنسانية(le développement humain) أوسع من مفهوم الموارد البشرية التي تعامل الناس كمدخل لعملية التنمية، وتؤكد على الرأس المال البشري فقط، وأوسع من نهج الحاجات الأساسية التي تركز على المتطلبات، وليس على الخيارات، وأوسع من نهج رفاه الإنسان التي تنظر إلى الناس كمنتفعين، وليس كمشاركين فعالين في العمليات التي تشكل حياتهم.[1] فما هو تعريف هذا المفهوم، وما هي خصائصه الأساسية؟

أولا: محورية الإنسان بين التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان:

التنمية الإنسانية هي:" عملية توسيع الخيارات المتاحة للناس،[2] ومن حيث المبدأ يمكن أن تكون تلك الخيارات بلا حدود، وأن تتغير عبر الزمان، ولكن ثمة ثلاث خيارات تبقى جوهرية في كل مستويات التنمية وهي: أن يعيش المرء حياة طويلة، وصحية، أن يحصل على المعارف، أن يحصل على الموارد الضرورية لتوفير مستوى معيشي لائق.

لكن مفهوم التنمية الإنسانية لا يقف عند هذا الحد الأدنى، بل يتعداه إلى استحقاقات إضافية أخرى: الحرية السياسية، والإقتصادية، والإجتماعية، وتوافر الفرصة للإنتاج، والإبداع، والاستمتاع باحترام الذات، وضمان حقوق الإنسان الأساسية ".[3] هذا التعريف محدد من طرف كاتبي التقرير (محبوب الحق، وفريق عمله).[4]

من هذا التعريف للتنمية الإنسانية كعملية توسيع للخيارات، نستخلص مايلي:

1- يقوم مفهوم التنمية الإنسانية على أن البشر هم الثروة الحقيقية للأمم، هدفها خلق بيئة للسكان بمنحهم إمكانية العيش الطويل، وفي صحة جيدة، هذه النظرة غالبا ما تظهر كبديهية، مما يؤدي إلى إهمالها، أو نسيانها.[1]

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة2002، المرجع السابق، ص15.

[2] – والواقع أن الخيارات (choices) تعبير عن مفاهيم أكثر تركيبا مثل الفعاليات، والقدرات، تعود إلى الإقتصادي الهندي الأصل (أمارتيا سن) منذ الثمانينات ألا وهو مفهوم الإستحقاقات (entitilements)، والذي نرى فيه تعبيرا عن حق البشر الأصيل في هذه الخيارات.

[3] – Rapport mondial sur le développement humain 1990 "définir et mesure le développement humain", p 10.

[4] - يقول Sen Amartiya الحائز على جائزة نوبل في الإقتصاد عام 1998، تقديرا لأبحاثه في مجال الرفاه، وبخاصة الفقر والمجاعات، والذي كان له الفضل حول ما وضعه عام 1990 بشأن مفهوم تطوير المقدرة البشرية كهدف لعملية التنمية البشرية المستدامة، أن المرحوم محبوب الحق (الباكستاني) هو الذي وضع الشكل الأساسي لنظرية التنمية البشرية المستدامة.

2- مفهوم التنمية الإنسانية بتركيزه على الخيارات يهدف إلى الإشارة ضمنا إلى أنه يتعين أن يؤثر النـــاس في القرارات، والعمليات التي تشكل حياتهم. فيجب أن يشاركوا في مختلف عمليات صنع القرار، وتنفيـــذ القـــرارات، ومراقبتها، وتعديلها حينما يكون ذلك ضروريا من أجل تحسين نتائجها. مع الإشارة إلى أنه ينبغي النظر دومـــا إلى النمو الإقتصادي على أنه وسيلة هامة، وليس هدف نهائي للتنمية.[2]

3- تقوم عملية التنمية الإنسانية كعملية للتغيير الإيجابي في المجتمع على محورين أساسيين، هما:

الأول: بناء القدرات الإنسانية الممكنة للتوصل إلى مستوى رفاه إنساني راق، وعلى رأسها العيش حياة طويلة وصحية، واكتساب المعرفة، أو التمتع بحرية جميع البشر دون تمييز. بالاستثمار في التعلـــيم، والـــصحة، والتغذيـــة، والتدريب.

الثاني: التوظيف الكفء للقدرات الإنسانية في جميع مجالات النشاط الإنساني، الإنتاج، المشاركة الـــسياسية، الثقافية، الإجتماعية، والإستمتاع بالراحة....، أي أن التنمية الإنسانية هي عملية توسيع القدرات البشرية، والانتفاع بها. فتكوين القدرات يكون من أجل الإستفادة منها فيما ينفع الإنسان.[3]

فالتنمية الإنسانية توسع خيارات الأفـــراد حينمـــا يكتـــسب النـــاس القـــدرات، وتتـــاح لهـــم الفـــرص (opportunities) لاستخدامها حتى تحقق نوعية الحياة والرفاه الإنساني. ولكن التنمية الإنسانية لا تـــسعى لزيـــادة القدرات، والفرص فقط، ولكنها تسعى أيضا لضمان التوازن المناسب بينهما من أجل تحاشي الإحباط الناجم عـــن فقدان الاتساق بينهما.[4]

ثانيًا: محورية الحريـــة والكرامة الإنسانية بين التنميـــة الإنسانيـــة وحقوق الإنسان:

إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، والذي يتصف بطابع عالمي وشمولي- لأنه يتنـــاول حقـــوق كافة أعضاء الأسرة البشرية مهما تنوعت جنسياتهم، ومعتقداتهم، وأمصارهم، وأصولهم- كان نقطة حاسمة في تاريخ البشرية **للحفاظ على كرامة الإنسان وحريته**، ووضحت من خلاله الصلة بين احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون والحرية من جهة، وإلى السلام العالمي من جهة أخرى.[5]

---

[1] - Rapport mondial sur le développement humain 1990 op. Cit. p 09

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2002، المرجع السابق، ص 14.

[3] – عبد القادر محمد عبد القادر عطية، اتجاهات حديثة في التنمية، الناشر الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة 2000، ص 49.

[4] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2002، المرجع السابق، ص 13.

[5] – **محمد** يوسف علوان، محمد خليل الموسى، المرجع السابق، ص97.

فالمساواة وعدم التمييز، والحرية هما الركنين الأساسين التي تقوم عليهما حقوق الإنسان، وتنبع منها كافة الحقوق.[1] كما أن حقوق الإنسان تستمد أبعادها من ارتكازها على **كرامة الإنسان** حتى أطلق عليها البعض بأنها **الحق في حقوق الإنسان**، وأنها هي السبب في وجود حقوق الإنسان، وعلى هذا الأساس فإن كرامة الإنسان تتخذ مكانتها في وضع أكثر عمقا في جوهر الإنسان، وبناء عليه، فإن الكرامة تعني إنسانية الإنسان.[2]

كذلك الشأن بالنسبة للتنمية الإنسانية، فمنطق توسيع خيارات الأفراد يرتب أولوية مطلقة لإعمال حرية الأفراد للاختيار بين البدائل المتاحة، الأمر الذي ينطوي بدوره على **مركزية الحرية في التنمية الإنسانية**، حتى أن بعض الكتابات النظرية الأحدث تساوي بين التنمية والحرية، وهذا ما جاء في كتابات (**Amartiya Sen**) الذي يقول: " بأن المضمون الحقيقي للتنمية هو الحرية سواء تعلق الأمر بالحرية بمعناها السلبي كالتحرر من الفقر، أو الحرية بمعناها الإيجابي كحرية المرء في اختيار نوع الحياة التي يرغب بعيشها بأكبر درجة ممكنة."[3] فالتنمية الإنسانية ترتكز بدورها على مبدأ الحرية، فلا يمكن إطلاقا تصور تنمية إنسانية دون وجود الحرية.

ففي منظور التنمية الإنسانية للبشر حق أصيل في العيش ماديا ومعنويا، جسدا وروحا، دون أي شكل من أشكال التمييز، وهذا ما يتفرع عنه بأن مفهوم الرفاه الإنساني لا يقتصر على التنعم المادي، وإنما يتسع للجوانب المعنوية في الحياة الإنسانية الكريمة مثل: **التمتع بالحرية**، واكتساب المعرفة، والجمال، **والكرامة الإنسانية**...[4]

من خلال كل ما سبق يمكننا القول، بأن الإنسان يقع كهدف ووسيلة لعملية التنمية. فهي تنمية الإنسان لذاته المطلقة، وتنمية في الإنسان ذاته، ومن أجله، ومن خلاله. فهي تستهدف تنمية طاقته الروحية، البدنية، الإجتماعية، العقلية، الإبداعية، واستمتاعه بحقوقه، وصيانة كرامته المستمدة من الوفاء بحاجته الأساسية المتكاملة والمترابطة، والمتفاعلة مع بعضها، المادية والمعنوية، والتي ينظر إليها كحقوق.[5]

---

[1] – فجاء في ديباجته:" لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية، وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية، والعدل، والسلام في العالم." والمادة 01 منه نصت على ما يلي:" يولد جميع الناس أحرارا متساوين في الكرامة، والحقوق، وقد وهبوا عقلا، وضميرا، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضا بروح الإخاء." أما المادة 03 منه فجاء فيها:" لكل فرد الحق في الحياة، والحرية، وسلامة شخصه."

[2] – أحمد فتحي سرور، العالم الجديد بين الاقتصاد، والسياسة، والقانون (نظرات في عالم متغير)، دار الشروق، ط 2، 2005، ص389.

[3]- Simon Barnbeck, Freedom and capacity: "Implications of Sen's Capability Approach." http://www.rerumcausae.org/pdf/1-1/capability.pdf.

[4]– برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2003، "نحو إقامة مجتمع المعرفة"، ص18.

[5] – "Capacity development for sustainable human development." http://www.mirror.undp.org/magnet/cdrb/capdev.htm.

لذلك نلاحظ أننا تجاوزنا فكرة الحاجات الأساسية ومواجهة الفقر إلى تنمية بمعناها الإنساني التي تجاوزت الإعتبارات الإقتصادية، والمساعدة إلى استهداف الإنماء فقط دونما اعتبار أكبر لقضايا التوزيع، والاستهلاك، والعدالة الإجتماعية، وتوسيع الفرص الحقيقية.[1]

فالمفهوم الواسع للتنمية الإنسانية يضيف إلى الحريات المدنية والسياسية (بمعنى التحرر من القهر، ومن جميع أشكال الحط من الكرامة الإنسانية مثل الجوع، والمرض، والفقر، والخوف)، الحقوق الإجتماعية والإقتصادية، والثقافية ليصل إلى قاعدة عريضة تعتمد على المفهوم الواسع لحقوق الإنسان، أو مبادئ حقوق الإنسان.

فالتنمية مع توسيع مفهومها ليشمل غايات وأهداف أخرى إضافة إلى الأهداف الإقتصادية أصبحت التنمية معه ترتبط **بجودة حياة**، وليس حياتهم المادية فحسب. وهو ما أكدت عليه الإصدارات المتوالية من تقرير التنمية الإنسانية للبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، حيث نوقشت عددا من القضايا المرتبطة بجودة حياة البشر مثل: الفقر الإنساني، والأمن الإنساني.[2]

علاوة على ذلك، فإن التنمية من منظور إنساني أصبحت تهتم برفاهية الفرد وتحسين نوعية حياته، **والحفاظ على كرامته الإنسانية** موضوعها كموضوع حقوق الإنسان –**الإنسان**– هو المستفيد الأول من هذه الحقوق، أي أصبح لحقوق الإنسان والتنمية نفس المحور المشترك (محورية الإنسان)، والهدف هو العيش بكرامة ورفاهية.

فإعطاء الوجه الإنساني للتنمية يعني أن نجعل منها هدفا غاية في النبل بعد أن أصبح هدفها حياة أفضل لكل الناس. فالناس في مركز عملية التنمية. **واعتبار الإنسان محور عملية التنمية عزز من حقوق الإنسان، وترابطها والتنمية.**[3]

الفرع الثاني: مؤشرات التنمية الإنسانية:

بداية، إن تعرض استخدام متوسط دخل الفرد كمؤشر وحيد، أو أساسي للتنمية الإقتصادية لانتقادات قوية، وظهور قصور بهذا المؤشر كمقياس لمدى النمو الإقتصادي، والتمييز بين النمو الإقتصادي والتنمية وتضمين غايات التنمية أهدافا نوعية أدى إلى بروز الحاجة إلى نوع جديد من المؤشرات التي تعكس نتائج التنمية، ومظاهرها. مع عدم

[1] – حامد عمار، المرجع السابق، دراسات في التربية والثقافة– 7– في التنمية البشرية وتعليم المستقبل– التعليم والثقافة– رؤية معيارية، مكتبة الدار العربية للكتاب، مدينة نصر، القاهرة، طبعة الأولى 1999، ص 16-17.

[2] – عبد العزيز النويضي، المرجع السابق.

[3] – عبد الوهاب الأمين، التنمية الإقتصادية، المشكلات والسياسات المقترحة مع إشارة إلى البلدان العربية، دار حافظ للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، جدة، الطبعة الأولى لسنة2000، ص 395.

الإستغناء عن مؤشر متوسط دخل الفرد، فكان دليل نوعية الحياة الذي يقوم على إيجاد المتوسط البسيط لثلاث مؤشرات- الآتي التفصيل فيها أدناه- التي بدورها لم تسلم من الانتقادات.[1]

لذلك نتطرق في هذه الجزئية إلى هذه المؤشرات باعتبارها تكمل الإطار المفاهيمي للتنمية، والتي ساهمت في تنشيط مفهوم التنمية وجعله أكثر مرونة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، نبين إشكالية هذه المؤشرات في قياس المفهوم الواسع للتنمية الإنسانية التي أصبحت تقوم على المجموع الواسع، والمتكامل لحقوق الإنسان، وهل توجد صعوبة كبيرة لقياس حقوق الإنسان ووضعها كمؤشر لقياس التنمية؟.

إن مؤشرات قياس التنمية تنقسم إلى قسمين:

أولا: المؤشرات الأساسية (المؤشر أو الدليل المركب للتنمية):

كما ذكرنا سابقا، فمبدئيا الخيارات الإنسانية ونتائجها لا نهاية لها وتتغير بمرور الزمن، ولكن على كل مستويات التنمية توجد ثلاث عناصر أساسية هي:

1- العيش حياة طويلة وصحية.

2- اكتساب المعرفة.

3- الوصول إلى الموارد اللازمة لمستوى معيشي لائق (الدخل).

فإذا لم تتوفر هذه العناصر الأساسية الثلاث تظل فرصا عديدة أخرى بعيدة المنال. هذه العناصر الأساسية قياسها هو من يشكل لنا مقياس التنمية الإنسانية (**Indicateur de Développement Humain.**)، أو ما يسمى الدليل المركب للتنمية الإنسانية، وهو يتكون من ثلاث مؤشرات أساسية تقيس معدل انجازات الدول في ثلاثة أبعاد أساسية للتنمية البشرية هي:

1- الحياة المديدة والصحية (طول العمر): تقاس بمتوسط العمر المتوقع عند الولادة (الحد الأدنى 25 سنة، والحد الأقصى 85 سنة).

2- المعرفة: تقاس بمعدل إلمام البالغين بالقراءة والكتابة، ومعدل الدراسة في المؤسسات التعليمية (أدنى معدل لمعرفة الكتابة والقراءة O%، وأعلى معدل 100% ، ومتوسط سنوات الدراسة 15 عاما، وصفر.

3- الدخل (المستوى المعيشة اللائق): يقاس بالناتج المحلي الإجمالي للفرد في معادل القوة الشرائية بالدولار الأمريكي.[2]

---

[1] - كامل علاوي كاظم الفتلاوي، حسن لطيف كاظم الزبيدي، مبادئ علم الإقتصاد، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2009، ص284-285.

[2] -Firouzeh nahavandi, Du développement à la globalisation, histoire d'une stigmatisation, deuxième édition, berylant 2005, p66.

لقد انتقدت القدرات الثلاث المدرجة في IDH كمؤشرات لقياسه، لأنها لا تعبر بكفاءة عن مفهوم التنمية الإنسانية، فهي بسيطة تفتقر إلى فهم أشمل لمستويات الرفاهية الإنسانية ومختلف جوانبها المتغيرة، هذا فضلا على السلبيات التي تحيط بـــها:

– فيما يتعلق بنصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي فهو مؤشر مشكوك في دقته عند الأخذ في الحسبان معايير عدم العدالة في توزيع الدخل.

– كذلك مؤشر طول العمر قد لا يعبر بالضرورة عن مدى سلامة الصحة البدنية، والنفسية للأفراد .

– ومعدل الأمية لا يعكس مستوى التعليم ومدى مساهمته في اكتساب المعرفة، وتنمية القدرات.[1]

لهذا السبب، اعتبر تركيب مقياس للتنمية الإنسانية مبسط الذي يفتقد معه الوصول إلى فهم أشمل لمـــستويات الرفاهة الإنسانية وتغيراتها، وهو في الواقع أقرب إلى كونه مقياسا للتنمية البشرية بالمعنى الضيق المرادف لرأس المـــال البشري. إن مفهوم التنمية الإنسانية، كما ذكرنا سابقا، أوسع من أن يستطيع أي مقياس مقترح قياسه، أو أن يعكس كليا ثراء واتساع ذلك المفهوم وارتباطه بكامل حقوق الإنسان.[2] وعليه لابد من استكماله بمؤشرات أخرى إضافية.

ثانيا: المؤشـــرات التكميلية لقياس التنمية الإنسانية:

وهي ثلاثة أدلة أنشأت لإبراز جوانب معينة من التنمية الإنسانية، وهي:

1–دليل الفقر البشري: يقيس أوجه الحرمان البشري من نفس أبعاد التنمية الإنسانية الأساسية كما يفعـــل دليل التنمية البشرية.

2– دليل التنمية و المرتبط بنوع الجنس: يقيس أوجه انعدام المساواة بين الرجل والمرأة في المنجزات في نفس الأبعاد التنمية الإنسانية الأساسية.

3– مقياس التمكين الجنساني للمرأة: يقيس أوجه انعدام المساواة في الفرص بين الرجل والمرأة، وهو يكشف ما إذا كان للنساء دورا نشطا في الحياة السياسية والإقتصادية، ويركز على المشاركة في مختلف المجالات الإقتصادية والسياسية، ومواضع صنع القرار.

ودليل الفقر البشري على نوعين:

أ/ **دليل للفقر البشري–1–**: يقيس الفقر في الدول النامية، ويركز على الحرمان في ثلاثة أبعاد: طول العمر مقاس من خلال الاتصال عند الولادة بعدم البقاء على قيد الحياة حتى سن الأربعين، المعرفة وتقاس بمعدل الأمية بين البالغين، والتدابير الإقتصادية الكلية العامة والخاصة وتقاس بنسبة الأفراد الذين لا يستخدمون مصادر مياه محسنة، ونسبة الأطفال دون سن الخامسة الذين يعانون من نقص الوزن.

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 1994، المرجع السابق.

[2] – كامل علاوي كاظم الفتلاوي، حسن لطيف كاظم الزبيدي، المرجع السابق، ص 283–287.

ب-دليل الفقر البشري-2-: يقيس الفقر البشري في دول مختارة من منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية لتوفير إتاحة أكبر للبيانات، ويركز على الحرمان في ثلاثة أبعاد رئيسية مثل دليل الفقر البشري، بالإضافة إلى بعد آخر الاستبعاد الإجتماعي. ومؤشراته هي الإحتمال عند الولادة بعدم البقاء على قيد الحياة حتى بلوغ سن الستين، معدل الأمية الوظيفية بين البالغين، نسبة الأفراد الذين يعيشون تحت الفقر، معدل البطالة طويلة الأجل (12 شهر أو أكثر).[1]

يعتبر دليل الفقر البشري طريقة ثانية للنظر إلى توزيع الإنجازات الوطنية في التنمية البشرية، وهو مقياس متعدد الأبعاد للفقر تم تقديمه عام 1997.

ثالثا: صعوبة وضع الحقوق والحريات كمؤشر لقياس التنمية الإنسانية:

مما سبق قوله، نلاحظ أن مؤشرات قياس التنمية البشرية تتوزع على ثلاث جوانب: الجانب الإقتصادي، والجانب الإجتماعي، والجانب الإنساني. هذا الأخير الذي يختص بحقوق الأفراد الشخصية، والإجتماعية، والسياسية، وحقوق الإنسان التي لا تدخل ضمن الجانبين الإقتصادي، والإجتماعي، والمجالات التي تتعلق بالبيئة، وبوضع الأقليات، والفئات المهمشة (غير المرأة)، والكوارث، والعلاقات بين الأفراد، والذي تبين أن التعبير عنها بشكل مؤشرات مستحيل.[2]

على الرغم من إضافة المؤشرات التكميلية يبقى المفهوم أوسع من المقياس. لذلك من الصعب إيجاد مقياس شامل للتنمية الإنسانية نظرا لأبعادها الحيوية، والمتعددة، خاصة، وأنها لا تحتوي على مقياس الحريات، لأن هذه القدرات أيضا لها أهمية في توسيع الخيارات الحياتية. فكما لاحظنا فإن التنمية بوصفها حرية مفهوم أوسع بكثير من الدخل الكافي، أو مستويات الاستهلاك الملائمة. فهو بوجه عام يشمل جميع أشكال الحريات. فما هو السبب إذن في عدم وجود مقياس للحريات؟.

لأهمية مقياس الحريات كان هناك تفكير في إيجاد رقم قياسي لها إلى جانب الرقم القياسي للتنمية الإنسانية المكون من (الدخل الفردي، وطول العمر، ونسبة التعليم، وسنوات التمدرس).[3] وقد تعرض التقرير الثاني للتنمية البشرية لسنة 1991 لقضية الحريات الإنسانية ومكوناتها بصورة أكثر تفصيلا من التقرير الذي سبقه عام 1990، وأشار ذلك التقرير إلى بعض مكونات الحريات في مجموعة من المجالات هي: الحقوق الشخصية، والحقوق القانونية، ومجالات التحرر من القيود، ومجالات التحرر نحو التمتع بمقدرات معينة.

ثم يتقدم تقرير 1992 خطوة أخرى، وبخاصة في تأكيده على الحريات السياسية، وإشارته إلى أهم مكونات، أو عناصر الحريات السياسية في خمسة عناصر هي: سلامة الفرد الجسدية، وسيادة القانون، وحرية التعبير، والمشاركة

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمية لسنة 2001، "وضع التكنولوجيا في خدمة التنمية البشرية"، ص 14.

[2] – نبيلة حمزة، التنمية البشرية المستدامة، ودور المنظمات غير الحكومية- حالة البلدان العربية-، اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، سلسلة دراسات التنمية البشرية رقم (12)- الأمم المتحدة- نيويورك، طبعة 1999، ص 21.

[3] – مصطفى عمر التير، التحديث والتحضير والتنمية البشرية، منشورات أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، الطبعة الأولى، 2005، ص 125-129.

السياسية، وتكافؤ الفرص، ووضع قائمة تفصيلية لمضمون هذه العناصر، ويشير إلى أهمية المحاولة الرامية إلى إدماج مؤشرات الحريات السياسية في ثلاثي مكونات التنمية الإنسانية. لكنه يجد صعوبة في إطار الخصائص لكل الجانبين، ومرد ذلك إلى أن كلا من المؤشرين يعمل في نطاق زمني مختلف عن الآخر، حيث أن مؤشرات الدليل الثلاثي الإقتصادية والإجتماعية مستقرة إلى حد كبير نسبيا، وتتغير ببطء.[1]

أما مؤشرات الحريات السياسية وحقوق الإنسان فإنها معرضة للتقلب والإهتزاز بسرعة وذلك حسب التغيرات في السلطة السياسية، حيث تتقلب نظم الحكم دون توقعات يمكن تحسبها، أو التنبؤ بها، ولاختلاف هذا الإطار الزمني يصعب دمج المقياسين، أو الدليلين في مركب واحد.

هذا فضلا عن أن دليل التنمية الإنسانية المتعلق بالجوانب الإقتصادية والإجتماعية يعتمد إلى حد كبير على مدى توافر الموارد المالية والمادية، بينما دليل الحريات السياسية لا يعتمد على تلك الموارد في مكوناته، وإنما يرتبط بسياسة الدولة، وحركة المجتمع ووعيه لتحقيق تلك الحرية.[2]

لقد أثار مؤشر الحريات السياسية قلق بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على اعتبار أن ذلك يثير خلافات كثيرة بين الدول الأعضاء، ولذلك وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها 46 على القرار رقم A/C2/46/287 بالطلب من (PUND) عدم التعرض لقضايا حقوق الإنسان والحريات السياسية، لأنها من اختصاص هيئات أخرى من أجهزة الأمم المتحدة مثل: لجنة حقوق الإنسان ...

أيا كان الأمر فإن تقارير التنمية الإنسانية أكدت على الإرتباط الإيجابي بين التنمية الإنسانية، والتمتع بالحقوق والحريات الإنسانية التي تعتبر من مكونات التنمية الإنسانية، وبمكون الحريات السياسية مع البعدين الإنساني، والبيئي تكتمل مقومات التنمية الإنسانية، وقياساتها.[3] وقد قامت بالمقابل تقارير الإنمائية العربية الصادرة عن PUND ، وصندوق الإنماء الإقتصادي والإجتماعي العربي بزيادة مؤشرات الحرية في مقياس التنمية الإنسانية، وهذا لتوضيح قصور التنمية الإنسانية في المنطقة العربية التي تريد دولها مواكبة العولمة . وحسب المؤشرات المضافة، فإن من أهم نواقصها- التنمية الإنسانية في المنطقة العربية- هي: نقص الحرية، وتمكين المرأة، ونقص المعرفة، والتواصل مع شبكة المعلومات التي قد لا تصل إلى نسبة 1%، وكان ذلك من اقتراح نادر فرجاني، ولكن تعرض للنقد الشديد خاصة وأنه كانت هناك محاولات لقياس الحرية من خلال تقريري التنمية البشرية العالمي لسنة 1991 و 1992. لكن تراجعت - التقارير الإنمائية- للأسباب المذكورة أعلاه لا لعدم أهميتها، بل لصعوبة قياسها، لأنها قيمة وإحساس قبل كل شيء، وترتبط بالسلطة ومدى تقييدها للحريات السياسية، والمدنية.[4]

---

[1] - محمد العوض جلال الدين، المرجع السابق، ص19-20.

[2] - حامد عمار، المرجع السابق، ص 80.

[3] - حامد عمار، المرجع السابق، ص81.

[4] - نادر فرجاني، " التنمية الإنسانية، المفهوم والقياس"، مجلة المستقبل العربي، العدد 283، سنة 2002.

إذن، مؤشرات التنمية الإنسانية التي تتمحور حول قضايا التعليم، والصحة، والتغذية غير كافية لوحدها، بل يجب أن تعطي ثقلا كبيرا ومهما للحرية، والديمقراطية، والعدالة الإنسانية التي تجعل الإنسان يسمو فوق الغايات المادية التي تحاول العولمة فرضها، بل إنها فرضتها بالفعل دون اللجوء، أو وضع الإنسانية في قوائم حساباتها.

فبالحرية يمكن بلورة إنسان واعي بالمعنى الجوهري للوعي، وقادر على صياغة حياة مرفهة لا بالمعنى المادي فحسب، وإنما مرفهة في النوعية الإنسانية الزاخرة بحرية الرأي والتعبير، والمشاركة في القرارات التي تهم المجتمع وتقرير المصير، وصياغة قواعد الحياة. كما أن لهذه الحرية المنشودة بالتنمية الإنسانية مظاهر أخرى كالإنتخابات الحرة، والتعددية الحزبية، والصحافة غير المراقبة ...

إن المسألة ليست متمثلة بتفضيل جانب على آخر، وإنما ما هو مطلوب هو نسبة متوازنة من كلا الجانبين لتحقيق تنمية منشودة تصيب الأهداف المرجوة. ويذكر تقرير التنمية الإنسانية العالمي لعام 2000 ما يلي: " إن الحصول على التعليم الأساسي، والرعاية الصحية، والمأوى، والعمل لا يقل أهمية عن حرية الإنسان من حصوله على حقوقه السياسية والمدنية، حيث أن الثروة والرفاهية مهمة، إلا أن اكتساب وتنمية حرية الإنسان مهمة هي الأخرى لتحقيق التنمية الإنسانية "؛ ويضيف التقرير أن حرية الإنسان ضرورية ويجب أن يكون الناس أحرارا لممارسة حقوقهم، وخياراتهم التي تدخل ضمن نسيج حياتهم. فالهدف الأساسي الذي تتطلع له المجتمعات يتمثل في الحرية في اختيار الحكومات، والتعبير عن الرأي، والمشاركة في عملية صنع واتخاذ القرارات.

لتفادي النقص الذي أحدثه مقياس التنمية الإنسانية لصعوبة وضعه مقياس للحرية السياسية نجد أن هناك تقرير صدر بهذا الشأن يوضح أهمية الحرية السياسية، والمشاركة، والديمقراطية للتنمية الإنسانية، وضرورة شمولية المفهوم للحقوق المدنية، والسياسية. أين جاء فيه بأن الحرية السياسية والمشاركة جزء من التنمية البشرية سواء باعتبارهما هدفين إنمائيين في حد ذاتهما، أو باعتبارهما وسيلتين لتعزيز التنمية البشرية.

هذا التقرير للتنمية البشرية العالمي الذي صدر سنة 2002 يبرز ركيزة ثالثة لإستراتيجية التنمية البشرية في القرن الحادي والعشرين هي تقرير المشاركة من خلال الحكم الديمقراطي. فالمشاركة تعزز الجهد الجماعي، فضلا عن الجهد الفردي الذي يتعزز بالطاقات الإنتاجية بالاستثمار في التعليم، والصحة، وتحقيق النمو الاقتصادي المنصف، وهذا أمر مهم لأن العمل الجماعي غالبا ما كان هو قاطرة التقدم من خلال الحركات الإجتماعية، والسياسية فيما يتعلق بالمسائل الجوهرية للتنمية كحماية البيئة، وتحقيق المساواة بين الجنسين، وتعزيز حقوق الإنسان. كما أن المشاركة يمكن أن تطلق قوى تعزز كل منها الأخرى. فالأفراد الأفضل تعليما، والأحرار أيضا من الأرجح أن يطالبوا بسياسات تلبي احتياجاتهم وتستجيب لأولويات التنمية البشرية. فالأفراد ليسوا مستفيدين فقط من التقدم الإقتصادي، والإجتماعي، بل هم العناصر الفاعلة أيضا سواء كأفراد، أو بطرح قضايا مشتركة مع آخرين.[1]

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لعام 2002 " تعميق الديمقراطية في عالم مفتت"، ص 53.

كما جاء في تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2004 بعنوان: "الحرية الثقافية في عالم متنوع" التأكيد على عدم وجود دليل للحريات الثقافية يملك الأدوات، والمناهج الصحيحة والدقيقة لقياسها لمحدودية البيانات المتوافرة عن الحرية الثقافية. فهذه الأخيرة عنصر جوهري من عناصر التنمية البشرية، إذ أن حرية الفرد في اختيار هويته وممارسة ذلك الخيار من دون التعرض للتمييز، أو المضرة حيويان لحياة البشر. لذلك لابد من ضرورة السماح للأفراد أن يعيشوا نوع الحياة التي يريدونها وتمكين جميع فئات المجتمع، خاصة الفقراء، والمهمشين، والأقليات الإثنية، والعرقية، والمهاجرين من المشاركة بفعالية في الحياة السياسية والعامة في بلدانهم، وضرورة أن تستوعب الإختلافات الثقافية، بل وتوظف في تطوير التنمية والمشاركة فلابد من احترام التنوع، وبناء مجتمعات أكثر اندماجا بتبني سياسات تعترف بالتباينات الثقافية.

يمكننا القول في الأخير بأن التقارير الإنمائية التي يصدرها (PNUD) حاولت صياغة دليل مركب للتنمية الإنسانية في جانبها الإقتصادي والإجتماعي، ودليل آخر في جانبها المرتبط بالحقوق والحريات السياسية. فأوردت مؤشرات تتصل بالأوضاع التعليمية، والصحية، والغذائية، والعالمية، والناتج المحلي والقومي الإجمالي، والسكان، والموارد الطبيعية بما يعين على استكشاف التطور في تلك المدخلات، والمخرجات القطاعية، والإجمالية. هذا فضلا عما تعالجه تلك المؤشرات في الفروق بين الريف والحضر، والذكور والإناث، وفي مستويات التنمية الإنسانية حسب الأقاليم على أساس التقسيمات الدولية لها، وحسب التفاوت بين الشمال والجنوب، والآتي التفصيل في دورها لاحقا.

لذلك قيل بأن IDH بتركيبته الثلاثية هو أفضل ما هو متاح حاليا من مقاييس " وهو من قبيل ما لا يدرك كله، لا يترك جله."، وتبقى عملية القياس عملية صعبة ومعقدة، وإضافة مؤشرات أخرى قد تؤدي إلى تناقضات، واختلافات بين الدول. فمن المستحيل إيجاد مقياس شامل للتنمية نظرا لأبعادها الحيوية المتعددة.

تجدر الإشارة في الأخير، بأنه قد استعملت بعض المؤشرات الإجتماعية النوعية لقياس نوعية الحياة منها: درجة التعليم، نوعية المسكن، والكساء، نوعية الغذاء، وتوقع الحياة عند الميلاد، ونسبة السكان اللذين يحصلون على مياه مأمونة...، وهي تتداخل والمؤشرات الإقتصادية والإجتماعية لدليل التنمية البشرية المذكور سابقا.[1]

المطلب الثاني: الاتجاه نحو استدامة التنمية الإنسانية وارتباطها بحقوق الأجيال والبيئة:

في هذا المطلب نحاول معرفة كيف أصبحت التنمية تؤصل لحقوق الأجيال المقبلة ؟ لهذا الغرض نقوم بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين نتناول خلالهما معنى وأساس استدامة التنمية:

الفرع الأول: تبني مفهوم الاستدامة:

بداية، لابد من الإشارة بأن مصطلح الاستدامة (Durable-sustainable) ساد في بادئ الأمر في العمل البيئي نتيجة تنامي الوعي لدى جميع الدول بقضايا البيئة ومدى ارتباطها بالتقدم الإقتصادي والإجتماعي، حيث تمت

[1] – خمش محمد الدين، الدولة والتنمية في إطار العولمة، دار مجدلاوي، عمان، طبعة 2004، ص203-204.

صياغته لأول مرة خلال تقرير مستقبلنا المشترك our common future الذي صدر عام 1987 عن اللجنة العالمية للتنمية والبيئة برئاسة رئيسة النرويج السابقة (Brandtland harlem)، حيث عرفت الاستدامة على أنها: "تلبية حاجات الأجيال الحالية دون المساس بإمكانية تلبية حاجات الأجيال القادمة".[1]

لكن جذوره الفكرية تمتد إلى السبعينات من القرن الماضي. فقد تقدم التقرير الأول المنبثق عن نادي روما، والمعنون" حدود النمو" في سنة 1970 بفرضية الحدود البيئية للنمو الإقتصادي الذي كان له لاحقا أثره من خلال مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة الإنسانية سنة 1972 أين انبثق عنه مفهوم التنمية الملائمة للبيئة، والذي واجه مقاومة شديدة من طرف الإقتصاديين الليبراليين، إلا أنه فرض نفسه تدريجيا كترجمة للكلمة الإنجليزية sustainability من خلال تعاقب إصدارات متميزة، والمؤتمرات اللاحقة حول قمة الأرض.[2]

فقمة الأرض الأولى إنعقدت في ريو دي جانيرو بالبرازيل سنة 1992، وكانت تحت اسم" المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية"، أين حظي مصطلح التنمية المستدامة باهتمام متزايد، وقد صدر عنه" وثيقة الأجندة21 "، وإعلان ريو، وميثاق التنوع الحيوي والتغيير المناخي، وكل هذه الوثائق يستشف منها العنصر الإنساني محل اهتمام التنمية المستدامة.

أما قمة الأرض الثانية بجوهانسبورغ سنة 2002 فعقدت تحت شعار " القمة العالمية للتنمية المستدامة"، أين تم التأكيد من خلالها على فكرة الاستدامة، والمصادقة على خطة عمل لدعمها في الألفية الجديدة، ورسم صورة واضحة عن تحدياتها في القرن الحادي والعشرين.[3]

الملاحظ أن تقديم البعد الإنساني يضع التنمية البشرية ضمن أولويات التكامل الجهوي والتنمية المستدامة لبلد، أو منطقة معينة. فالإعتراف بمركزية البعد الإنساني في التنمية منذ تبني الأمم المتحدة في سنة 1986 إعلان حقوق التنمية مؤكدة بأن الفرد يمثل الموضوع المركزي في التنمية، أين دعت أعضاء الدول لضمان الوصول إلى المصادر الأساسية: كالتعليم، خدمات الصحة، التغذية، السكن، التشغيل، والتوزيع العادل للدخل. أدت إلى تبني تقرير برونتلاند سنة 1987.[4]

فالاستدامة تعني عدم إلحاق الضرر بالأجيال القادمة سواء بسبب استنزاف الموارد الطبيعية وتلويث البيئة، أو بسبب الديون العامة التي تحمل عبئها الأجيال اللاحقة، أو بسبب عدم الاكتراث بتنمية الموارد البشرية. مما يخلق ظروفا صعبة في المستقبل نتيجة خيارات الحاضر.[5] وهي تعتمد على تحقيق أمرين أساسيين هما: الحق في التنمية، والحق

[1] - باتر محمد علي وردم، العالم ليس للبيع، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، الأهلية للنشر، عمان، طبعة 2003، ص 185.

[2] - المرجع نفسه، ص 185.

[3] - دوجلاس موسشيت، المرجع السابق، ص 13-17.

[4] - صالح عمر فلاحي،" التنمية المستدامة بين تراكم رأس المال في الشمال، واتساع الفقر في الجنوب"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03، 2004، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 07.

[5] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي، لسنة 1994، المرجع السابق، ص 17-18.

في حماية البيئة، وكلاهما حق من حقوق الإنسان، فمما لا شك فيه أن حماية البيئة عادت مطلبا أساسيا لتدعيم حقوق الإنسان في الحياة الكريمة، والتمتع بالصحة، والتي تأتي من خلال الحق في التنمية.[1]

أولا: تعريف التنمية المستدامة:

إن مفهوم التنمية كعملية دينامية متحركة يستدعي ألا تقتصر قابلية الاستمرار في التحسن على الجيل الحالي في فترة زمنية معينة، بل لابد من أن يتم التحسن إلى الأفق الزمني البعيد إلى حالة الحياة للأجيال المتعاقبة، وما يضمن لها شروط الوفاء المناسب بحاجاتها، وما ينجم عن ذلك من تنمية قدراتها المتنوعة، والانتفاع الأمثل بها، ليس من العدل تمتع الجيل الحاضر واستهلاكه لكل الموارد الإنمائية، ويستردها، ولا يترك شيئا للأجيال المقبلة. فهناك أمانة لابد من توصيلها للأجيال القادمة.[2] من هنا جاء مفهوم التنمية المستدامة التي تعتبر حالة وجود، وتطور مستمر.[3] تهدف إلى توفير الرفاهية الإقتصادية لأجيال الحاضر والمستقبل، والحفاظ على البيئة، وصيانتها، وحفظ نظام دعم الحياة.[4]

إذن يجب أن تمكن التنمية المستدامة الناس من التمتع بنوعية حياة أفضل، الآن، وفي المستقبل بالنسبة للأجيال الحالية والأجيال القادمة أيضا أي العمل على استدامة نوعية الحياة.[5]

ثانيا: أبعاد التنمية المستدامة:

مما سبق عرضه من تعريفنا للاستدامة، فللتنمية المستدامة ثلاثة أبعاد مترابطة، ومتكاملة في إطار تفاعلي هي:

1. البعد الإقتصادي: يشمل النمو الإقتصادي المستديم.
2. البعد الإجتماعي: وتدخل فيه اعتبارات العدالة بين الأجيال، وداخل الأجيال نفسها.
3. البعد البيئي: الحفاظ على البيئة، والموارد الطبيعية(المتجددة، وغير متجددة).

فالتنمية المستدامة تعالج قضايا الرفاهية النوعية، وجودة البيئية، والعدالة الإجتماعية (Social Equity.)[6]

ففكرة الاستدامة حسب تعريف لجنة بورتلاند فكرة معيارية أساسية ترتكز حول استمرارية المجتمعات الإنسانية في السعي لتحقيق نوعية حياة أفضل، مع مراعاة احتياجات الفقراء الأساسية، وعدم إفساد قدرة أجيال المستقبل على

---

[1] - سلامة سالم سالمان، المنظور الإقتصادي للتنمية المستدامة، تأثير التجارة الدولية على التنمية المستدامة، أوراق عمل المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية، تونس المنعقد في سبتمبر 2006، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الطبعة 2007، ص 54.

[2] – حامد عمار، المرجع السابق، ص 45.

[3] – تقرير البنك الدولي عن التنمية في العام 2003، "التنمية المستدامة في عالم دائم التغير، التحول في المؤسسات، والنمو، ونوعية الحياة"، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، الطبعة 2003، ص 03 و ص14.

[4] – دوجلاس موسشيت، المرجع السابق، ص 12.

[5] – A Better quality of life-strategy for sustainable development for the united kingdom-1999 http://www.sustainable-development.gov.uk/publications/uk-strategy99/index.htm.

[6] - عثمان محمد غنيم، ماجد أبو زنط، المرجع السابق ، ص 39-40.

تلبية حاجاتها. فهي تتضمن عملية (Process) التغيير الإيجابي على نطاق واسع مع الاهتمام بالنواحي المادية، والأخلاقية معا لكل من الفقراء، والأجيال القادمة. مع استحضار الفكرة الخاصة بالقيود البيئية.[1]

من كل مما سبق، الملاحظ أن الاستدامة كبعد زمني وكفكرة اقترنت بالبيئة وعلاقة هذه الأخيرة بالتنمية الإقتصادية للحفاظ على الموارد الطبيعية لأجل الأجيال المقبلة.[2] فازدياد الإهتمام بالاستدامة إذن راجع إلى الإهتمام بظاهرتي استنزاف الموارد الطبيعية القابلة للنضوب، وتلوث البيئة.[3]

الفرع الثاني: مبدأ العالمية بين التنمية المستدامة وحقوق الإنسان.

إن أساس التنمية المستدامة هو مبدأ عالمية الإعتراف بمطالب الحياة، هذا المبدأ الذي يعتبر من أهم مبادئ التي تقوم عليها حقوق الإنسان العالمية. ما يثبت لنا بأن التنمية المستدامة تشترك وحقوق الإنسان في العديد من النقاط منها مبدأ العالمية، فما هو تعريف هذا المبدأ من منظور التنمية وحقوق الإنسان؟

أولا: عالمية الإعتراف بمطالب الحياة أساس التنمية المستدامة:

إن الأساس الفلسفي لاستدامة التنمية هو **عالمية الإعتراف بمطالب حياة كل فرد**، وعالمية مطالب الحياة: "هي الخيط المشترك الذي يربط مطالب التنمية الإنسانية اليوم بضرورات التنمية في الغد، ولا سيما بالحاجة إلى الحفاظ على البيئة وإعادة توليدها من أجل المستقبل، وأقوى حجة لحماية البيئة هي الحاجة الأخلاقية إلى ضمان فرص للأجيال المقبلة مماثلة للفرص التي نعمت بها الأجيال السابقة."[4] وعالمية مطالب الحياة هذه- وهي فكرة قوية توفر الأسس الفلسفية لكثير من السياسات المعاصرة- تكمن وراء السعي إلى تلبية الإحتياجات البشرية الأساسية، فهي تتطلب عالما لا يحرم فيه طفل من التعليم، ولا يحرم فيه إنسان من الرعاية الصحية، ويستطيع فيه جميع الناس تطوير قدراتهم الممكنة.

العالمية تعني ضمنا تمكين الناس فهي تحمي جميع حقوق الإنسان الأساسية- وتعتبر الحق في الغذاء مقدس تماما مثل الحق في التصويت، وهي تطالب بعدم التمييز بين جميع الناس بغض النظر عن الجنس، أو الدين، أو العنصر، أو الأصل العرقي- فهي تركز مباشرة على البشر- ولا تحترم السيادة الوطنية للدول التي لا تحترم فيها حقوق الإنسان.

لذلك نجد أن الحكومات التي تحترم حقوق الإنسان تعد هي وممارستها شرعية (فحقوق الإنسان معيار للشرعية السياسية). والعالمية تنادي بالمساواة في الفرص، وليس المساواة في الدخل، وإن كان ينبغي ضمان حد أدنى أساسي من الدخل لكل فرد لتحقيق الأمن الإقتصادي الذي يعد من الأبعاد الأساسية للأمن الإنساني.[5]

---

[1] – عبد الزهرة فيصل يونس، مرجعيات الفكر التنموي وامتداداتها المعاصرة، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2002، ص 59.

[2] – أنظر: مصطفى طلبة، الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص 373-389، وص 414-420.

[3] – هوشيار معروف، تحليل الإقتصاد الكلي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2005 ، ص399-400.

[4] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 1994، المرجع السابق، ص 13-14.

[5] – المرجع نفسه، ص 13-14.

ثانيا: مبدأ العالمية من أهم المبادئ الأساسية التي تقوم عليها حقوق الإنسان:

إضافة إلى ما جاء أعلاه حول خصائص حقوق الإنسان، إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 يعتبر أول وثيقة عالمية لحقوق الإنسان صيغت في تاريخ الإنسانية لارتباطه بفكرة عالمية حقوق الإنسان، لأن حقوق الإنسان هي واحدة لجميع البشر بغض النظر عن العنصر، أو الجنس، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني، أو الإجتماعي. فهي تعود إلى الجميع بالتساوي، فلا يمكن انتزاعها فليس من حق أحد أن يحرم شخصا من حقوقه كإنسان، حتى ولو لم يعترف بها من طرف القوانين، أو عندما تنتهكها تلك القوانين.[1] فهي موضوع اهتمام عالمي، ولها قيمة عالمية. لذلك فإن الدعوة والمطالبة بها لا تشكل تعديا على السيادة الوطنية.

أخلاقيا من المستحيل فقدان هذه الحقوق، فمن حق كل إنسان أن يعيش حياة جديرة بالإنسان. فهي حقوق أخلاقية رفيعة المستوى، وليست الحقوق المنصوص عليها قانونيا فقط.

مع العلم بأننا عندما نتحدث عن قائمة حقوق الإنسان فإننا لا نشير إلى حقوق الإنسان الموضحة في مواثيق حقوق الإنسان الدولية، والإعلانات كإعلان الحق في التنمية التي تشكل لنا ما يعرف بالشرعة الدولية لحقوق الإنسان، بل وفي كافة الوثائق الدولية لأنها شاملة.[2]

إعلان وبرنامج عمل فيينا لسنة 1993 كان له الفضل الكبير في التعبير عن حقيقة عالمية حقوق الإنسان، وتكاملها وعدم قابليتها للتجزئة في الفقرة05 منه. فلم يعد الفكر الإنساني، عموما، والفكر القانوني، خصوصا، يتعامل مع حقوق الإنسان، من خلال مقاربة ذرية أو تجزيئية.[3] بهدف التوصل إلى الإعمال الكامل للحقوق، خاصة الحقوق الإقتصادية والإجتماعية التي تعتمد على التحقيق التدريجي للحقوق الذي يتوقف على توفر الموارد في الدولة، أو على المساعدة و التعاون الدوليين. لا يمكن للدولة أخذ الإفتقار إلى التنمية الإقتصادية كمبرر لانتهاكات حقوق الإنسان كما جاء في إعلان فينا (1993).[4]

هذا المبدأ ينبغي أن يوضع في الإعتبار خلال التقييمات، فلا بد من توفر البيانات مصنفة حسب نوع الجنس، أو العرق، أو الأصل الإجتماعي، أو السن، أو المكان... لإبراز التمييز، والضعف، ومدى وفاء الدولة بالتزامها، وواجباتها، خاصة بيان سياساتها، ومخصصات الإنفاق، ولكن عملية قياس حقوق الإنسان صعبة، والمؤشرات الإحصائية قد لا تكشف عن إجابات كاملة. لذا على الدولة وضع أولويات فيما يخص الموارد حسب مبادئ،

---

[1] – أنظر المادة 02 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، وإلى مواده التي مجملها وردت بها كلمة "لكل فرد" أو كلمة "للجميع"

[2] – سعاد القدسي، التنمية من منظور حقوق الإنسان. http://www.Wfrt.org/dtls.php?content ID=176.

[3] – محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان، الحقوق المحمية، الجزء الثاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، الإصدار الأول2007 ، ص 26-27.

[4] – أنظر المادة 10 من إعلان وبرنامج عمل فيينا، الصادر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان،14-25-جوان.

والتزامات حقوق الإنسان المنصوص عليها خاصة من جانب خفض النفقات العسكرية، وزيادة الإنفاق العام مثلا، ويمكن للنساء المطالبة بالتزام حقيقي فيما يخص الموارد بناء على المتطلبات التي تضمن الحقوق.[1]

من هنا يظهر الترابط بين التنمية الإنسانية المستدامة، وحقوق الإنسان لقيامهما على نفس المبدأ الأخلاقي (عالمية مطالب الحياة)، ومطالب الحياة كلها حقوق وحاجيات أساسية لتحقيق شروط الرفاه، والمعيشة، وحفظ الكرامة الإنسانية، فجميع البشر يولدون أحرارا، ومتساويين في الكرامة لديهم قدرات معينة.

لهذا السبب، فإن الغرض من التنمية هو حفظ الكرامة الإنسانية بتنمية هذه القدرات لتمكين الإنسان من حقوقه بتلبية حاجاته وحاجات الأجيال القادمة، وبتهيئة بيئة يستطيع فيها كل الناس أن يوسعوا هذه القدرات، وزيادة حجم الفرص للأجيال الحاضرة والمقبلة ليتمتعوا بحقوقهم الإنسانية التي ركزت عليها أهم المواثيق والإعلانات العالمية المتعلقة بحقوق الإنسان.

المطلب الثالث: التصور الإجمالي للتنمية الإنسانية المستدامة من منظور حقوق الإنسان وعلاقتها بمفهومي الحكم الراشد والديمقراطية.

زيادة على ما قيل أعلاه حول كيف تم التحول نحو التنمية المستدامة، فإن الربط بين التنمية الإنسانية، والاستدامة تعود إلى تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 1994 المعنون ب: "الأبعاد الجديدة للأمن البشري"، والذي يبين بمقتضاه أن مفهوم الأمن قد تغير، مما يتطلب إيجاد نموذج جديد للتنمية يجعل الناس محور التنمية، ويحمي فرص الأجيال المقبلة، والحاضرة، ويحترم النظم الطبيعية التي تتوقف عليها الحياة كلها. وقد أشار إعلان فينا لسنة 1993 قبل ذلك إلى ضرورة الربط بين البيئة والتنمية.[2]

حيث جاء في تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 1994 بأن:" التنمية الإنسانية المستدامة هي التنمية موالية للناس، وموالية لفرص العمل، وموالية للطبيعة، وهي تعطي أولوية للحد من الفقر وللعمالة المنتجة وللتكامل الإجتماعي، ولإعادة توليد البيئة، وهي توازن بين الأعداد البشرية وبين ما لدى المجتمعات من قدرات متوائمة، وما لدى الطبيعة من قدرات حاملة، وهي تعجل بالنمو الإقتصادي وتترجمه إلى تحسينات في حياة البشر بدون تدمير رأس المال الطبيعي اللازم لحماية فرص الأجيال المقبلة، وهي تعترف أيضا بعدم إمكانية تحقيق الكثير بدون حدوث تحسن كبير في حالة المرأة، وفتح جميع الفرص أمام المرأة.

---

[1]-The application of a human rights – based approach to development programming "what is the added value? "http://www.pogar.org/publications/other/undp/hr/human rights-added value.p07.

[2] – جاء في نص المادة 11 منه على أنه: " ينبغي إعمال الحق في التنمية بحيث يتم الوفاء بطريقة منصفة بالإحتياجات الإنمائية، والبيئية للأجيال الحاضرة، والمستقبلية "، والمادة 17 منه نصت: "على ضرورة تكييف آلية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان تكييفا مستمرا مع الإحتياجات الحالية، والمقبلة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان...."

التنمية الإنسانية تمكن الأفراد من تصميم العمليات والأحداث التي تشكل حياتهم، ومن المشاركة في تلك العمليات والأحداث، فهي لا تهمل دور المشاركة الشعبية في التنمية. "[1]

كما أن قمة الأرض في ريو سنة 1992 لم تقتصر على استعادة ونشر مفهوم التنمية المستدامة، ولكنها ربطت بينها، وبين مفهوم التنمية البشرية، وخاصة من خلال الأجندة الواحد والعشرون. وقد كانت المهمة صعبة لدمج المفهومين في مفهوم ثالث، لأن العلاقة كانت مفقودة تماما بين خطط حماية البيئة، وعقلنة استغلال الموارد الطبيعية، وبين خطط التنمية البشرية.[2]

إذن، كلمة الاستدامة ظهرت لتقترن بالتنمية الإنسانية، وذلك لصيانة حقوق للأجيال القادمة في التنمية، حيث نلاحظ أنه مع التطور المذهل للتكنولوجيا أصبح هناك خطر حقيقي على استمرار الحياة والموارد الطبيعية، والتوازن البيئي، ولهذا السبب لم تذكر هذه الحقوق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمواثيق الدولية اللاحقة لها.[3]

علاوة على ذلك، فإن مفهوم التنمية الإنسانية المستدامة ظهر نتيجة للتوليف بين منهجين للتنمية منهج التنمية الإنسانية الذي اعتمده البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، ومنهج التنمية المستدامة الذي وضعه المهتمون بشؤون البيئة، واعتمده البرنامج البيئي للأمم المتحدة.[4] فهو مفهوم مركب من التنمية الإنسانية والاستدامة. أين ارتبطت التنمية الإنسانية بالاستدامة في مفهوم واحد، وجمعت حقوق الإنسان المختلفة مع حقوق الأجيال المقبلة لتحافظ على استمرار الانتفاع إلى الأجيال المقبلة. مع الإشارة بأن التنمية الإنسانية، والاستدامة لا يوجد تعارض بينهما، لأنهما جزء من نفس التصميم الإجمالي، ومكونان ضروريان للمبدأ الأخلاقي نفسه.

لذلك في هذا المطلب نحاول الخروج بتصور إجمالي عن التنمية الإنسانية المستدامة من منظور حقوق الإنسان:

الفرع الأول: التمكين من حقوق الإنسان هدف أساسي لعملية التنمية الإنسانية المستدامة:

مما سبق قوله أعلاه، وانطلاقا من جوهر التنمية الإنسانية المستدامة الذي يتمثل في الإتاحة للجميع إمكانية متساوية للحصول على الفرص الإنمائية، الآن، وفي المستقبل، مع ضرورة الإنصاف في توزيعها. يتضح لنا بأن **هدف الأساسي للتنمية الإنسانية المستدامة هو خلق بيئة تمكينية لكل الأفراد**[5] بتوسيع نطاق قدراتهم ببنائها، وتوفير

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لعام 1994، المرجع السابق، ص 04.

[2] – نبيلة حمزة، المرجع السابق، ص08-09.

[3] – محمد الفائق، التنمية وحقوق الإنسان.
http://topics_development gateway.org/arab/rc/filedounload.dowitem id-1092945? Item td.

[4] – إيمان عطية ناصف، النظرية الإقتصادية الكلية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، الطبعة 2008، ص 345.

[5] - البيئة التمكينية: تعني تهيئة الشروط الضرورية، أو الظروف المسبقة من القوانين، واللوائح، والموارد، والمهارات الكافية التي تمكن الجميع من الإنتفاع من حقوقهم. مع عدم إهمال أهمية علاقة هذه الشروط بالبيئة العالمية. فبما أن التمكين يكون ببناء القدرات وتوفير الفرص، فهي تتعلق بالمجال المؤسسي أولا. فتعزيز قدرة الإنسان تكون من خلال سياسات، وبرامج إقتصادية، وإجتماعية، ودولية.

الفرص لأجل ذلك، بتعزيز تلك الفرص وتوسيعها في المجالات المختلفة الإقتصادية، والسياسية، والإجتماعية، وخاصة بالنسبة للمجموعات المحرومة من السكان مثل: المرأة. مع حماية خيارات الأجيال التي لم تولد بعد. وعدم استتراف قاعدة الموارد الطبيعية اللازمة لدعم التنمية في المستقبل، ولعدم تدمير ثراء الطبيعة الذي يضيف الكثير للغاية لثراء الحياة البشرية.[1]

هذا ما جعل التنمية الإنسانية المستدامة تهتم بالمجالات التالية كأهم أولوياتها: الفقر، والطبيعة، وفرص العمل، المرأة، حيث تشدد على النمو الذي يولد فرص عمل جديدة ويحافظ على البيئة، وتهتم بتمكين الأفراد بدل تهميشهم، وتوسع خياراتهم وفرصهم، وتؤهلهم للمشاركة في القرارات التي تؤثر في حياتهم، وتحقق العدالة فيما بينهم."[2]

.بمعنى آخر ارتباط التنمية الإنسانية بفكرة الاستدامة التي تركز على الآخر من حيث الزمان والمكان (العالمية)، وتفرض مبدأ أخلاقي هو لأجل **عالمية الانتفاع الحالي بحقوق الإنسان** مع عدم تبديد فرص الأجيال القادمة في الانتفاع، وذلك بتحقيق تلبية الحاجات الإنسانية للأجيال الحالية والأجيال المقبلة بنفس المستوى من الانتفاع بين الأجيال.

.بما أنها تمكن جميع الأفراد من توسيع نطاق قدراتهم الإنسانية إلى أقصى حد ممكن، وتوظيف تلك القدرات أفضل توظيف له في جميع الميادين الإقتصادية، والسياسية، والثقافية، والإجتماعية؛ فهي تعنى ببناء المقدرة الإنسانية (بالاستثمار في العنصر الإنساني). أي تعنى بعملية تطوير القدرات لتوسيع الخيارات الإنسانية لا بعملية تعظيم الدخل، أو الرفاه الاقتصادي فحسب.[3] أي منهج التنمية الإنسانية المستدامة يقوم على أساس أن هدف التنمية ليس تحقيق نموا اقتصاديا فقط، ولكن لا بد من الإهتمام بتوزيع فوائد النمو توزيعا عادلا، بالإضافة إلى ضرورة المحافظة على البيئة، وإعطاء للعنصر الإنساني دورا أساسيا في عمليات التنمية باعتباره أداة وهدف عمليات التنمية.[4]

تجدر الإشارة بأن، مفهوم التمكين يعتبر من المفاهيم الغربية الحديثة التي اكتسبت أهمية متزايدة منذ مطلع التسعينات لاسيما مع تصاعد التيارات الليبرالية التي تهدف إلى تفعيل دور المجتمع المدني، وكذلك الحركات النسوية الساعية إلى دعم مشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسية، بل أصبح يستخدم كبديل لمفهوم التنمية في دراسات وبحوث المرأة، والعاملين، والأقليات، والفقراء...الخ.

حيث بدأ مفهوم التمكين ارتباطه بعملية إعادة التركيب لمفاهيم التنمية، والتحول القيمي، وسياسات تخفيف الفقر في المناطق الريفية، وتشجيع لما يسمى بتمكين المجتمع المدني. ولقد تطورت ارتباطاته واتسعت دائرته، حيث بدأ

---

[1] - محمد كمال التابعي، "التنمية البشرية المستدامة.. المفهوم والمكونات، " مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، العدد 14- السنة الثانية فيفري 2006، ص 8.

[2] - عبد الرحيم محمد عبد الرحيم،" التنمية البشرية، ومقومات التنمية المستدامة في الوطن العربي"، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية المعنون ب: التنمية البشرية وأثرها على التنمية المستدامة، أعمال المؤتمرات، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، ماي 2007، ص 06-07.

[3] - محبوب الحق، التنمية البشرية المستدامة تضع البشر هدفا ووسيلة لعملية التنمية، المرجع السابق.

[4] - إيمان عطية ناصف، المرجع السابق، ص 345.

يرتبط بمفاهيم جديدة مثل: حقوق الإنسان، واللامساواة، والمصلحة،[1]...، وغيرها من المفاهيم التي ارتبط بها مفهوم التمكين، فمثلا من الناحية السيسيولوجية الحديثة يرتبط بمفهومين آخرين تحقيق الذات، أو حضور الذات وهو المفهوم الذي يشير إلى الوعي والمعرفة والخبرة ، أو القابلية لامتلاك تلك العناصر الضرورية للمشاركة ومقاومة الضغوط الاجتماعية.[2] لذلك يعتبر مفهوم التمكين من المفاهيم الكلية المؤسسة للتنمية الإنسانية، وله العديد من مجالات التطبيقية في مجال الصحة، التعليم والثقافة، المشاركة...الخ.[3]

لذلك من المفيد الإشارة إلى أن طغيان مصطلح التمكين –كمصطلح مستورد يكتنفه الغموض– ترافق مع حقبة العولمة، حيث الانتشار الهائل لفكر اللبرالية الجديدة التي روّجت لأبدية النظام الرأسمالي، وهذا ما تجلّى في تبني المؤتمرات النسوية (مؤتمر بكين الرابع 1995) لمصطلح التمكين كشعار لها، وكهدف نضالي لا يخرج عن كونه مدخلا إصلاحيا لتوسيع اختيارات النساء ضمن سقف النظام السائد. هذا ناهيك عن تبني البنك الدولي لنفس المصطلح وهو المؤسسة الأكثر خدمة للنظام الرأسمالي العالمي.[4]

كما أنه من الممكن إرجاع أصل مفهوم التمكين للتفاعل والعلاقة بين الاتجاه النسوي ومفهوم التعليم العام الذي تطور في أمريكا اللاتينية في سبعينات القرن العشرين، وترجع جذور مفهوم Popular Education إلى نظرية "فريري" عن الوعي، وهي النظرية التي تجاهلت النوع وتأثرت بأفكار" جار مكسين" في تأكيده على الحاجة إلى آليات المشاركة في النظم والمجتمع.[5]

التمكين: لغويا: يعني التقوية أو التعزيز.[6] حيث نجد أن كلمة Empowerment مشتق من كلمة power بمعنى القوة. أما في القرآن الكريم وردت كلمة التمكين في العديد من الآيات القرآنية منها قوله تعالى: " وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا." [7]

---

[1] – أماني مسعود، "التمكين"، المركز الدولي للدراسات المستقبلية، والإستراتيجية، مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة، العدد 22– السنة الثانية، أكتوبر 2006، ص 13-14

[2] – عمرو حامد، " المرأة في الإدارات الحكومية–التحديات والآفاق"، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول دور المرأة العربية في التنمية المستدامة والمجتمعية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، الطبعة 2008 ، ص 206.

[3] – Caroline Longpré et al, projet d'empowerment des femmes. Conception, application et evaluation de l'empowerment (phase1)-1998.www.cewh-cesf.ca/pdf/cesal/projet-empowerment.pdf. www.EDUC-Algerie.dz

[4] – التمكين.

[5] – الموقع نفسه.

[6] – المنجد في اللّغة و الأعلام، طبعة جديدة منقحة، دار المشرق، بيروت، الطبعة الأربعون 2003، ص771.

[7] - الآية 55 من سورة النور. كما وردت كلمة التمكين بمشتقاتها ومرادفاتها في العديد من الآيات القرآنية الأخرى كالآية 54-56 من سورة يوسف، والآية 10 من سورة يوسف، الآية 13 سورة المؤمنون، الآية 84 من سورة الكهف. والتمكين في القرآن الكريم يأتي بصيغة الفعل المسند إلى الله عز وجل، فهو وحده من يمكّن الإنسان لما يشاء، ومن يمكّن للإنسان ما يشاء. فلكي يقوم الإنسان بتكاليف الإستخلاف مكنه الله تعالى من تسخير ما على الأرض.(راجع: فريدة زمرد، "التصور القرآني للتنمية ودور المرأة"، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول دور المرأة العربية في التنمية المستدامة والمجتمعية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، طبعة 2008.)

أما اصطلاحا: هناك العديد من التعريفات المتباينة لمفهوم التمكين اختلفت باختلاف السياق، والفئات الإجتماعية محل البحث، منها التعريف التالي:" هو توسيع قدرات الأفراد وخياراتهم، وإكسابهم القدرة على الإختيار المتحرر من الجوع، والعوز، والحرمان، وإتاحة الفرصة أمامهم للمشاركة في صنع القرارات التي تمس حياتهم، أو الموافقة عليها. أي أن التمكين يعني أن يتمكن الناس من ممارسة الخيارات التي صاغوها بإرادتهم الحرة." [1]

من هذا التعريف نلاحظ أن التمكين من مكونات الأساسية للتنمية، لأنه مستخرج من مفهوم التنمية الإنسانية الذي يعتبر الإنسان فاعل أساسي في التنمية كعملية للتغيير الإجتماعي، وليس مجرد مستفيد من منتجات التنمية دون مشاركة نشيطة فاعلة، لأن التنمية تتم بالناس، وليس فقط من أجلهم. إذ لابد من مشاركتهم النشيطة الفاعلة في حياة المجتمع، وتبرز هنا بشكل خاص أهمية منظمات المجتمع، وإمكانية المحاسبة، وتعديل المسار عند الضرورة.

كل هذا حتى تكون للإنسان القدرة على ضمان حقوقه، وذلك بصفة قانونية بوجود مؤسسات تضمن ذلك، أو بصفة فعلية، وذلك بقدرته في الوصول إلى تلبية حاجاته الأساسية، ولو في حدها الأدنى في أبسط حالات الانتفاع للبقاء على قيد الحياة وحفظ كرامته الإنسانية، أو بالوصول إلى أحسن حالات الإشباع كلي للحقوق. مع العلم أنه لا يوجد اتفاق على الحد الأدنى للحاجات.

الفرع الثاني: عناصر التنمية الإنسانية المستدامة مؤسسة على مبادئ حقوق الإنسان:

من جملة الخصائص المستخلصة أعلاه، فإن أهم العناصر المكونة للتنمية الإنسانية المستدامة، وحسب ما جاء في تقرير التنمية البشرية لسنة 1995، تتمثل في الآتي:

أولا: الإنتاجيـــة: Productivity

وهي مقدرة البشر على القيام بنشاطات منتجة وخلاقة. وذلك بتوفيرهم الظروف الملائمة حتى يتمكنوا مـــن رفع وتحسين إنتاجيتهم، بإشراكهم بشكل فعال في عملية توليد الدخل، وفي العمالة بأجر.

ثانيا: المســـاواة: Equality

أي تساوي الفرص المتاحة أمام كل الأفراد في المجتمع دون أي عوائق، أو تمييز بغض النظر عـــن العـــرق، أو الجنس، أو مستوى الدخل، أو الأصل، أو غيره، وتساوي الفرص لا يكون بين الأجيال الحاضرة، فقط، بل بين هذه الأخيرة، والأجيال المقبلة أيضا. وهناك من يفضل مصطلح **الإنصاف** Equity، لأنه يركز على تكافؤ الفرص علـــى الوسائل والمدخلات، لا على النتائج والمخرجات، ويلتزم بمبدأ تحميل الفرد مسؤولية الإفادة منها مع الدولة كمسؤول أول. فهو بديلا عن مصطلحي المساواة، والعدالة، ويشملهما.

[1] – آفاق إستراتجية: التنمية البشرية – المفهوم.. المكونات.
http://www.alsabaah.com/paper.php? Source=Akbar&MLF=interpage&Sid=22486.

فالإنصاف، والعدالة الإجتماعية يعتبر أهم عنصر من عناصر التنمية البشرية المستدامة لرفع الحواجز أمام الجميع ودون أي اعتبار لإشراكهم في مختلف الفرص المؤدية إلى التنمية الإقتصادية منها، والإجتماعية، والسياسية، والثقافية، بحيث تكون متاحة للجميع بالتساوي.

ثالثا: التمكيـــن: وقد أشرنا إليه سابقا.

رابعا: الاستدامـــة: وقد أشرنا إليها سابقا. وهي باختصار تحتوي على ضمان حصول البشر علـــى فـــرص التنمية دون نسيان الأجيال المقبلة، وهذا يعني ضرورة الأخذ بمبدأ التضامن بين الأجيال عند رسم السياسات التنموية، وهذا ما يحتم " مأسسة" التنمية في مفهومها الشامل من خلال تعزيز المؤسسات الحكومية، وغير الحكومية بما يجعلها تساهم في ديمومة التنمية.[1]

فالاستدامة كعنصر مهم في التنمية الإنسانية المستدامة تركز على تلبية الاحتياجات وإشباع الرغبات الإنسانية الحالية بشكل شامل ومستمر، مع المحافظة على الموارد المتاحة واستغلالها بشكل عقلاني لضمان حقـــوق الأجيـــال المستقبلية. وهناك من يضيف:

خامسا: عنصر التعـــاون: (Coopération) نظرا لأهمية الشعور بالإنتماء، والسعادة، والإحسان بوجـــود هدف ومعنى للحياة بالنسبة لتحقيق الذات بشكل كامل تهتم التنمية الإنسانية بالطرق التي يعمل بها الناس ويتفاعلون.

سادسا: الأمـــن: (Security)، وبخاصة أمن المعيشة، فالناس بحاجة أن يتحرروا من الظـــواهر الـــتي تهـــدد معيشتهم مثل المرض، أو القمع، ومن التقلبات الضارة المفاجئة في حياتهم.[2]

سابعا: العنصـــر الثقافـــي: والذي يقصد به احترام التنوع الثقافي في المجتمع.

ثامنا: العنصـــر المكاني: وذلك من خلال تحقيق التوازن بين المدن والأرياف، والتهيئة العمرانية.[3]

إضافة إلى أبعاد أخرى كتثبيت النمو الديمغرافي ومكانة الحجم النهائي للسكان، وأهمية توزيعهم لعلاقة ذلـــك بالبعد المكاني، والبيئة، والموارد الطبيعية[4]، حيث أن النمو السكاني المرتفع في المستقبل غير البعيد له احتمال تـــأثيره

---

[1] - رحيم حسين، مناصرية رشيد، "مواصفات الإيزو كمعيار لقياس كفاءة الإستعمال المستدام للمـــوارد الإقتـــصادية والبيئيـــة في المؤســـسة الإقتصادية"، الملتقى العلمي الدولي، التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، المنعقد أيام 07-08 أفريل 2008، بكلية العلـــوم الإقتصادية وعلوم التسيير، بالتعاون مع مخبر الشراكة، والاستثمار في المؤسسات الصغيرة، والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، جامعة سطيف.

[2] – عبد القادر محمد عبد القادر عطية، المرجع السابق، ص 53.

[3] - كمال رزيق، "التنمية المستدامة في الوطن العربي من خلال الحكم الصالح، والديمقراطية"، مجلة العلوم الإنسانية، السنة الثالثـــة، العـــدد 25 نوفمبر 2005.

[4] - بوحرود فتيحة، بن سديرة عمر، "التنمية البشرية المستدامة كآلية لتفعيل الكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة"، الملتقى العلمي الدولي التنمية المستدامة، والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، المنعقد أيام 07-08 أفريل 2008، بكلية العلوم الاقتصادية، وعلوم التسيير، بالتعاون مع مخبر الشراكة، والإستثمار في المؤسسات الصغيرة، والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي، جامعة سطيف.

على التنوع البيولوجي وعلى وظيفة الأنظمة الإيكولوجية، فمن المنطقي النظر في احتمالات النمو السكاني الهائل، أو في المستقبل الديمغرافي وتأثيراته المحتملة.[1]

فالتنمية الإنسانية المستدامة لها العديد من الأبعاد، والعناصر التي تتفاعل معا نتيجة العلاقة الجدلية بينهم، وهي متعددة: العنصر الإنساني، الإقتصادي، السياسي، البيئي، الإجتماعي، الثقافي، والأمن الإنساني، الحد من الفقر، تنمية المرأة وتمكينها، التكامل بين المبادرة الفردية والسياسية العامة، والاستدامة، والتواصل بين الأجيال، مناهضة التفاوتات الإجتماعية، والإقتصادية، مع التأكيد **على محورية الإنسان باعتباره العنصر الفاعل** في تنمية المجتمع بمشاركته الفاعلة. دائما كل هذا أساسه عالمية مطالب الحياة، وهذا كله يعزز الكرامة الإنسانية، واحترام حقوق الإنسان.[2]

في الأخير، بعد عرضنا العناصر الأساسية للتنمية الإنسانية المستدامة كالمساواة، وعدم التمييز، والمشاركة، والعدالة الإجتماعية،... نجدها تتقارب والمبادئ الأساسية التي تقوم عليها حقوق الإنسان. لذلك اعتبرت هذه المبادئ العامل المشترك بين حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية المستدامة، والتي من الممكن أن تؤدي إلى دمجهما، وإلى تحقيق تنمية تقدر فيها المساواة، والإحترام، والكرامة الإنسانية، والعدالة، وغيرها كعناصر أساسية التي تسعى إليها التنمية الإنسانية المستدامة كغايات أسمى للإنسانية.

الفرع الثالث: الانتقال من التركيز على الحاجات إلى التركيز على الحقوق:

لقد رأينا أعلاه، بأن التنمية الإقتصادية كانت تركز على إشباع الحاجات الإنسانية، حيث يعبر عن هذه الحاجات اقتصاديا، وكان الاهتمام منصب على كيفية إشباع الحاجة ماديا فقط. فكان هناك تقابل بين الحاجة والحق.

لكن مع تطور مفهوم التنمية إلى التنمية الإنسانية المستدامة أصبحت هناك تكامل بين الحق والحاجة لابد من ضبطها، أي أصبح يعبر عن الحاجة قانونيا وحقوقيا، وليس إقتصاديا وكميا. فانتقلنا بذلك من الحاجة إلى الحق.

تجدر الإشارة، بأن الفرق بين الحق و الحاجة، هو أن الحق هو ما يستحق للشخص لمجرد كونه إنسانا، ويمكن فرضه بموجب القانون لكفالة حقه في العيش بكرامة، ويتم تنفيذ هذا الحق في مواجهة السلطة الحاكمة، ويفرض عليها التزاما بذلك. أما الحاجة فهي تطلع أو طموح قد يكون مشروعا دون أن يكون مرتبط بأي التزام اتجاه السلطة، أو أي جهة أخرى. فالحاجات لا تنطوي على التزام أو واجبات برغم إمكانية وجود وعود، كما أنه يتم تلبيتها، أو مقابلتها، بينما الحقوق يتم إدراكها (احترامها، وحمايتها، و تيسيرها ، وتحقيقها)، الحقوق دائما ما تنطوي على التزامات، أو واجبات تلازمه. كما يمكن تدريج الحاجات الأساسية في هرم الاحتياجات، بينما حقوق الإنسان كل لا يتجزأ، فهي متكاملة و مترابطة.[3]

---

[1]- Peter H.Raven.editor. Tania Williams, Associate editor, Nature and human society, proceedings of the 1997 forum on biodiversity. http://books.nap.edu/catalog.php?record id=6142. p303-304.

[2] – محمد كمال التابعي، المرجع السابق، ص 14-44.

[3] – دليل المقاربة الحقوقية، المقاربة من منظور الحقوق،

http://www.crin.org/docs /the guide -arabic.doc.

حيث أن التنمية الإنسانية المستدامة من منظور حقوق الإنسان ترجمت احتياجات الأفراد إلى حقوق، أو تعرف الشخص الإنساني كفاعل نشط، وصاحب مطالب، خلاف للنظريات القائمة على الاحتياجات، أو تخفيض حدة الفقر التي غالبا ما تكون من الأعلى إلى الأسفل، وذات صبغة فنية، تلمح إلى أن المستفيدين من السياسات الإجتماعية والإقتصادية هم مجرد أهداف مجهولة دون النظر إلى أهدافهم أو مصالحهم، بينما يمكن أن يكون التطبيق النظامي لمبادئ حقوق الإنسان، خلال كافة مراحل تطوير سياسية البرامج والتنفيذ ممكن، وتحويليا، ويتم توليده محليا. فالمستفيد، أو الجماعات المستفيدة تغير وضعها من مجرد متسلم مجهود المساعدات، أو متلق سلبي إلى حامل للحقوق قادر ومتمكن من جعل الفاعلين المسئولين ملزمين بمعايير حقوق الإنسان.[1]

كما أنه التنمية الإنسانية المستدامة من منظور حقوق الإنسان العالمية تركز على الفئات الأكثر تهميشا، وضعفا في المجتمع عبر تعزيز مطالبهم في الموارد الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، وتفعل مشاركتهم في اتخاذ القرارات حول القضايا، التي تؤثر على حياتهم، وحول أهداف حقوق الإنسان، الذي يرغبون في تحقيقها. [2] فهي تقوم أساسا حول تمكين الفئات الضعيفة، والمهمشة حتى تستطيع المطالبة بحقوقها، فهي تسلط الضوء على الحاجة إلى التمكين، ولاسيما تمكين المرأة. فهي تستعمل مجموعة من الوسائل المختلفة لتحقيق ذلك عن طريق تغيير التشريعات، أو القوانين، أو عن طريق إعطاء للفئات المعنية وسائل للمطالبة بحقوقهم، وبالتعبئة الجماعية، وبالدفاع عن مصالحهم.[3]

الفرع الرابع: علاقة التنمية الإنسانية المستدامة بمفهومي الحكم الراشد والديمقراطية.

إذا كانت فلسفة الحكم الراشد كنظام تسييري يعني حسن التصرف في إدارة الحكم لجهة الشفافية والمساءلة والمساواة التي يمكن أن تساعد في تحقيق التنمية، وتشتبك مع الديمقراطية التي تعني أشكال وأساليب ممارسة السلطة وآليات اتخاذ القرار، إضافة إلى مجموعة من الضمانات القانونية ضد التعسف السياسي من جانب السلطة على حقوق الفرد والمجتمع. فهناك علاقة بين التنمية والحكم الراشد والديمقراطية، لكن هذه العلاقة ليست حصرية أو إجبارية، فقد يكون هناك حكم ديمقراطي لكن إدارته وسلوكه أقرب إلى الحكم الراشد، وبالطبع فإن كل نظام ديمقراطي لابد أن يشتبك مع موضوع الحكم الراشد خصوصا في مسألة المساواة والمساءلة والشفافية.[4]

أي ليس كل حكم ديمقراطي حكم راشد، لا نستطيع الجزم في هذه العلاقة، ولكن المؤكد أن الحكم الراشد من منظور التنمية الإنسانية لابد أن يكون ديمقراطي لتحقيق التنمية المستدامة التي من المفروض قيامها على مبادئ المساواة والمساءلة وسيادة القانون، وإن كان لابد من الحرية للمشاركة والتعبير عن الذات والتشارك في صياغة القرار بالتعبير عن مطالبها وحاجيات الأساسية لتحسين أوضاعها المعيشية.

---

[1]- The application of human rights –based approach to development. Programming." what is the added value? http://www.pogar.org/publication/other/undp/hr/human rights-addedvalue.pdf.p09.

[2]- Ibid,.p08.

[3] – أنظر: www. iadh-aihr.org/pagesescterne/HR

[4] – عبد حسين شعبان، الحكم الراشد والتنمية المستدامة، الموقع السابق.

فالديمقراطية تعتبر أداة هامة وحافز كبيرا للحكم الراشد، فعندما توجد حريات مدنية وسياسية أكبر ستوجد حوارات عامة أكثر استنارة وأشد قوة. وعندما تكون لدى الأفراد حرية المشاركة والتعبير عن أنفسهم، وتكون لدى المنظمات حرية تعبئة والاحتجاج، وتكون وسائل الإعلام حرة فيما تكتبه وتنشره، كلما كانت الحكومة أكثر احتمالا للمساءلة وإلى احترام القانون ووضع المواطن موضع الإعتبار.

لذا فإن الديمقراطية والحكم الراشد يمثلان ضلعين من أضلاع المثلث الذي يدفع المجتمع إلى التقدم. أما الضلع الثالث فهو التنمية الاقتصادية التي تأتي من سياق الحكم الديمقراطي الراشد الذي يوفر مناخا جاذبا للاستثمار ويساعد المجتمع على تحديد السياسات والمؤسسات التي تعزز التنمية العادلة والمستدامة.[1]

لذلك ارتأينا في هذا الفرع التطرق إلى كل من مفهومي الحكم الراشد والديمقراطية لعلاقتها الوطيدة بالتنمية الإنسانية المستدامة، من خلال النقطتين التاليين:

أولا: علاقة التنمية الإنسانية المستدامة بمفهوم الحكم الراشد:

إن التعريف المعتمد من طرف أغلب المنظمات الدولية للحكم الراشد (Good Gouvernance) جاء فيه بأن:" الحكم الراشد هو ممارسة السلطة السياسية والإقتصادية والإدارية في تسيير شؤون المجتمع على كافة المستويات، ويشمل الحكم الآليات والعمليات والمؤسسات المركبة (تشمل الدولة، ومختلف الجهات الفاعلة التي تتفاعل لاتخاذ إجراءات يمكن وصفها بأنها مستدامة، ومنصفة.) التي يقوم من خلالها الأفراد، والجماعات بالتعبير عن مصالحهم، ومعالجة خلافاتهم، وممارسة حقوقهم، والتزاماتهم القانونية.

يتسم الحكم الراشد بسمات عديدة. فهو يقوم على المشاركة، ويتسم بالشفافية، وينطوي على المساءلة. كما أنه يتسم بالكفاءة في تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد، فضلا عن استناده إلى قواعد العدالة والإنصاف، كذلك فإنه يعزز سيادة القانون."[2]

المتفق عليه أن الحكم الراشد من منظور التنمية الإنسانية هو الحكم الديمقراطي، وهو الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان، ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، لاسيما بالنسبة لأكثر أفراد المجتمع فقرا وتهميشا.[3]

من هذه التعاريف نستخلص، ما يلي:

أولا: علاقة التنمية الإنسانية بالحكم الراشد يمكن قراءتها من خلال ثلاثة زوايا التي تحقق استدامة التنمية بالمعنى الذي يضمن عدالتها من هذه الزوايا الثلاث:

1- **وطنية**: بين مختلف الفئات الاجتماعية بما فيها المرأة والرجل، وبين المناطق.

---

[1] - لاري دياموند، حتمية الحكم الديمقراطي الصالح. http://www.cipe-arabic.org/files/htm/art1106.htm

[2] - إدارة الحكم الرشيد لخدمة التنمية البشرية المستدامة، ص05.
http://www.pogar.org/publications/other/undp/governance/undp policy doc97-a PDF.

[3] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، المرجع السابق، ص101.

2- **عالمية**: فيما يخص التوزيع العادل للثروة بين الدول الغنية والفقيرة.

3- **زمنية**: فيما يخص مصالح الأجيال الحالية والأجيال اللاحقة.

ووفقا لهذه الزوايا يمكن قراءة الأبعاد الأساسية للحكم الراشد:

1- **البعد السياسي**: المتعلق بطبيعة النظام السياسي وشرعية تمثيلها.

2- **البعد الاقتصادي والاجتماعي**: المتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى حيويته واستقلاله عن الدولة، من جهة، وطبيعة السياسات العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها في المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة كما علاقتها بالطبع مع الاقتصاديات الخارجية والمجتمعات الأخرى، من جهة أخرى.

3- **البعد التقني والإداري**: المتعلق بعمل الإدارة العامة وكفاءتها وفاعليتها.

فلا يمكن تصور إدارة فاعلة من دون الاستقلال عن النفوذ السياسي، ولا يمكن تصور مجتمع مدني دون استقلاليته عن الدولة، ولا تستقيم السياسات الاقتصادية والاجتماعية بغياب المشاركة والمحاسبة، والشفافية، هكذا إذا يحتاج الأمر إلى درجة من التكامل. وتؤثر هذه الأبعاد وترتبط مع بعضها في إنتاج الحكم الراشد. [1]

ثانيا: اقترن تطور مفهوم التنمية بإدخال الحكم الراشد في أدبيات منظمات الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية والإدارية الدولية فالبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي لعب دورا كبيرا ومحفزا لمبادئ الحكم الراشد كأساس للسياسات الاقتصادية، ويعود السبب في ذلك إلى أن النمو الاقتصادي لبعض البلدان لم يترافق مع تحسين مستوى معيشة أغلبية السكان. وبهذا المعنى فإن تحسن الدخل القومي لا يعني تلقائيا تحسين نوعية الحياة.

لذلك اعتبر النمو الاقتصادي وسيلة لتحقيق التنمية الإنسانية المستدامة، وليس غايتها، وإن من مسؤوليات الحكم الراشد أن يتأكد من تحقيق المؤشرات النوعية لتحسين نوعية الحياة.

فالمؤشرات النوعية للتنمية الإنسانية التي تشكل أبعادها (التمكين، التعاون، العدالة في التوزيع، الاستدامة، الأمان الشخصي، الحرية، والحق في اكتساب المعرفة، والشفافية، وتمكين المرأة بشكل خاص، كما ذكر ذلك سابقا وحسب ما ورد في مؤشرات التنمية الإنسانية العربية لا تتحقق إلا بوجود نظام إدارة جيدة، أو حكم سليم بالأحرى يضع السياسات العامة، ويطبقها في المجالات الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والإدارية. [2]

لهذا تم إدراك مؤخرا أهمية الحكم الراشد لأجل التنمية على كافة المستويات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية محليا ثم إقليميا، فتطور مفهوم التنمية وصولا إلى التنمية الإنسانية المستدامة، بترابط كل مستويات النشاط

1- Concepts of governance and sustainable human development.
http://www.mirror.undp.org/magnet/docs/un98-2pdf!reconce.ptu/!sec1pdf,p,09-10.

[2] – حسن كريم، "مفهوم الحكم الصالح"، ملف 2/2، مركز دراسات الوحدة العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، نوفمبر 2004.

السياسي، والاجتماعي، والاقتصادي، والثقافي، والبيئي بالاستناد إلى مقترب متكامل يعتمد على مبدأ المشاركة، والعدالة، والمساءلة، والشرعية، والتمثيل هو من أدى إلى نشوء العلاقة بين الحكم الراشد والتنمية الإنسانية المستدامة.[1]

فالحكم الراشد ليس هدف في حد ذاته، وإنما شرط ضروري لتحقيق التنمية الإنسانية المستدامة، وذلك بتلبية احتياجات الأجيال الحاضرة دون النيل من حق الأجيال القادمة في تلبية احتياجاتها. وذلك بتحديد الحقوق الأساسية للإنسان، وذلك بتحقيق ما يسمى بالأمان الرباعي المتمثلة في: أ/ إلغاء مصادر الجهل. ب/ إلغاء مصادر الفقر.

ج/ إلغاء مصادر المرض. د/ إلغاء مصادر الخوف.[2]

ثانيا: علاقة التنمية الإنسانية المستدامة بمفهوم الديمقراطية:

إن مبادئ الديمقراطية تنبع بطريقة طبيعية وحتمية من هذه الرؤية للتنمية الإنسانية، فكلمة الديمقراطية المشتقة من اللغة اليونانية معناها:" الحكم بواسطة الناس" وهي تلخص تلخيصا جيدا نهج التنمية الإنسانية فيما يتعلق بالحكم، لأنها تعبّر عن فكرة أن الناس لهم الأولوية، فالحكم يجب أن يتوافق مع احتياجات الناس، لا العكس، وسواء كان يمكن أن يوجد شيء اسمه: "إرادة الناس" في العالم تتباين فيه المصالح وتتصارع، فإن المبدأ الديمقراطي الأساسي الذي يهم جميع الناس على قدم المساواة في تكوين هياكل الحكم- يعبر عن جزء حيوي مما ينبغي أن تعنيه التنمية الإنسانية.[3]

فالديمقراطية هي النظام السياسي الوحيد الذي يحترم التسابق المفتوح على السلطة، ويتماشى مع احترام وتعزيز جميع حقوق الإنسان(المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية)، فهو من يعطي الإطار السياسي الأمثل لتجسيد حقوق الإنسان، لأن هذا المفهوم يفترض انطلاقة للحقوق المدنية والسياسية، وخاصة **الحق في المشاركة في الحياة السياسية**، ولأن الديمقراطية تبني المؤسسات الضرورية لتحقيق حقوق الإنسان.[4]

هذا النظام يستطيع فيه المجتمع في كل مستوى من مستوياته أن يشارك من خلاله في عملية اتخاذ القرار وممارسة الرقابة عليها، ذلك أن الأساس الذي تقوم عليه الديمقراطية هو الاحترام الكامل لحقوق الإنسان على النحو الذي يتم التعريف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفي العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وفي الإعلان فيينا لعام 1993، ويعتبر تعزيز هذه الحقوق واحترام حرية التعبير والرأي شرطين أساسين لتحقيق الديمقراطية والاختلافات.[5]

من هذه التعريفات يمكننا القول بأنه:

---

[1] - راجع: مبادرة الشراكة من أجل التنمية في إفريقيا(النيباد) الذي جاء فيها ضرورة تطبيق الحكم الراشد لأجل التنمية الاقتصادية بإفريقيا(راوية توفيق، تقديم مصطفى كامل السيد، الحكم الرشيد والتنمية في أفريقيا، دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، معهد البحوث، والدراسات الأفريقية، مشروع دعم التكامل الأفريقي، القاهرة، الطبعة الأولى، 2005. ص 106.)

[2] – زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية، قضايا وتطبيقات، منشورات العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، طبعة 2003، ص15.

[3] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي، للعام 2002، المرجع السابق، ص54.

[4] – المرجع نفسه، ص58.

[5] – بطرس بطرس غالي، التفاعل بين الديمقراطية وحقوق الإنسان، تقرير توليفي جامع، ص07.
http://www.jeunessearabe.info/IMG/democratie-et-développement.pdf.

أولا: لا يمكن للتنمية أن تتحقق بغير الديمقراطية، فالاثنان متلازمتان، فالتنمية هي من أجل الإنسان، والديمقراطية لا تقوم بغير احترام حقوق الإنسان. وقد ربط برنامج عمل فيينا بين التنمية وحقوق الإنسان، كما ذكر أعلاه، ثم بينها وبين الديمقراطية.

فإن كان الديمقراطية تهتم بمن يحكم في الوقت الذي تهتم حقوق الإنسان بكيفية الحكم. التنمية تهتم بالاثنين معا. فالنظام الديمقراطي ومبدأ سيادة القانون يعتمدان كل الإعتماد على احترام الحقوق والحريات العامة. وأن الحق في التنمية بوصفه أحد هذه الحقوق يجب أن يحظى تماما باحترام وتقدير الدولة وتأكيدا لسيادة القانون. وإن هذا الإحترام يجب أن يصاغ بمفهوم تقدمي يتفق مع الآفاق الرحبة للتطور بما مؤداه أن تحرير الاقتصاد يجب النظر إليه بوصفه وسيلة لتحقيق التنمية التي يملك كل مواطن حقا فيها. فلا تنمية بغير استثمارات ناجحة تهدف إلى زيادة الدخل وتوفير فرص العمل، ورفع مستوى المعيشة. ولا يكفي لنجاح الاستثمارات كوسيلة للتنمية من مجرد توفير التمويل الكافي ما لم يكن ذلك مقترنا بحرية اقتصادية يدعمها احترام سيادة القانون والتطبيق السليم للديمقراطية. [1]

ثانيا: تتطلب الديمقراطية مؤسسات أساسية رسمية، وغير رسمية:

- هيئة تشريعية تمثل الناس مستقلة عن السلطة التنفيذية والعسكرية.
- هيئة قضائية مستقلة تفرض سيادة القانون مع الحرص على جميع الناس بنفس القدر.
- تتطلب أحزابا سياسية ونظما انتخابية تعمل بشكل جيد.
- تتطلب قوات أمن محايدة سياسيا وتراعي أصول المهنة وتخدم احتياجات الناس.
- تتطلب وسائل إعلام يمكن الوصول إليها، وتكون حرة ومستقلة وغير منحازة، ولا تسيطر عليها الدولة أو مصالح الشركات.
- تتطلب مجتمعا مدنيا مفعما بالحيوية، ويمكن أن يلعب دور الحارس على الحكومة وجماعات المصالح، ويوفر أشكالا بديلة للمشاركة السياسية.

أن هذه المؤسسات والعمليات الضرورية للديمقراطية يجب أن تتضمن مشاركة جميع أفراد المجتمع، ويجب أن تدافع عن التنوع والتعددية وحق الاختلاف داخل مجتمع متسامح. [2]

مما سبق يمكن القول بأن المتطلبات الأساسية للديمقراطية عبارة عن هياكل مؤسسية وقواعد لا بد من وجودها، ولكن عدم فعاليتها قد تلحق أضرارا أكبر بالفقراء والمستضعفين، لذلك لابد من فعالية هذه المؤسسات والقواعد بتوفير الشفافية، وحقوق المشاركة السياسية، والمساءلة، وسيادة القانون التي تعتبر ضرورية للتنمية الإنسانية. وبها تكون هناك مقاربة ديمقراطية للتنمية.

في الأخير، فإن تعزيز التنمية الإنسانية يتطلب حكما ديمقراطيا شكلا ومضمونا، **حكما لصالح الناس وبواسطة الناس**. فالبلدان لا تستطيع أن تحقق التنمية الإنسانية للجميع إلا عندما تكون لديها نظم حكم خاضعة تماما للمساءلة من جانب جميع الناس، وعندما يستطيع جميع الناس المشاركة في الحوارات والقرارات التي تشكل حياتهم. فإذا كانت

[1] – أحمد فتحي سرور، المرجع السابق، ص 234.

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي للعام 2002، المرجع السابق، الإطار2-3، ص54-55.

التنمية تتطلب ما هو أكثر كثيرا من مجرد زيادة الدخل، فإن الحكم من أجل التنمية الإنسانية يتطلب ما هو أكثر كثيرا من مجرد وجود مؤسسات عادلة وخاضعة للمساءلة تحمي حقوق الإنسان والحريات الأساسية.[1]

خلاصة الفصل الأول:

إن النهج الضيق للتنمية الذي كان يتخذ الإقتصاد محورا وينتهك حقوق الإنسان بحجة تحقيق أكبر قدر ممكن من النمو السريع تم الابتعاد عنه تدريجيا باتجاه السير نحو الإنسان كمحور لعملية التنمية بتوسيع الخيارات للجميع(نساء، ورجال، وأطفال.)

فالتنمية بالمفهوم الواسع أصبحت شاملة، ومتكاملة، ومستدامة لكل الناس دون تمييز، أو إقصاء، أو تهميش من أي نوع؛ ولكل الأجيال الحاضرة ومستقبلية، وللفرد بذاته جسديا ونفسيا وروحيا، وللمجتمع والدولة والقطاع الخاص، وكل منطقة من المناطق في البلد نفسه، أو في العالم؛ وتشمل كل مناحي الحياة السياسية، والإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية، وهذا كله خدمة لحقوق الإنسان وحقوق الأجيال وحقوق الطبيعة لاستدامتها.[2]

فهي منظور جديد يتناول التنمية بطريقة تعني بكيفية توزيع ثمارها، وبآثارها الإجتماعية، والبيئية، بقابليتها للاستمرار والإرتقاء بجهود المستفيدين منها. لذا التنمية التي تتم على حساب الفئات الأكثر فقرا، أو التي تغني شرائح اجتماعية على حساب غيرها، أو المدمرة للبيئة أو المنتهكة للحريات، أو المخلة بالتوازن الإجتماعي والسياسي هي نقيض التنمية الإنسانية المستدامة. فهي نظريات في التنمية الإقتصادية والإجتماعية، لا الإقتصادية فحسب، حيث لا تهمل الجوانب المادية، بل تعتبرها شرط ضروري لتحقيق التنمية.[3]

لذلك العلاقة بين النمو الإقتصادي والتنمية ليست علاقة تلقائية، بل لابد أن يصاحبها سياسات مرتبطة بتوزيع الدخل (العدالة التوزيعية)، وتنفيذ سياسات اجتماعية فعالة لتحسين الصحة، والتعليم، والتخفيف من الفقر، وزيادة مستوى الإنفاق العام.

لهذا فلا مجال لجعل النمو الإقتصادي سببا لانتهاك حقوق الإنسان إن كان هدفه هو تحقيق رفاهية الإنسان وتحسين نوعية حياته، لأنه أصبح مجرد وسيلة وليس غاية. وسيلة لتحقيق مزيد من القدرات، وبالتالي جعل توسيع القدرات الإنسانية الغاية النهائية من التنمية.[4]

---

[1] – المرجع نفسه، ص02-03.

[2] –رغداء زيدان، مفاهيم التنمية والتنمية البشرية والإجتماعية. http://www.Grenc.com/a/rzaydan/show myarticle.cfm ?id=2135.31k

[3] – مقدمة في مفهوم التنمية البشرية المستدامة. www.jordanvnet.org/stid/interva.htm

[4] - Gustav Ranis, Human development and economic growth, yale university. http://www.econ.yale/growth pdf /cdp887.pdf.p 04.

إن تطور التنمية كعملية شاملة، والتأكيد على أهمية كل الحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والسياسية والمدنية التي تساعد على تحقيق الأولى. جعل أغلبية الأفراد يريدون أن تكون لديهم كلمة في التوجيه السياسي لحياتهم رغم أنهم فقراء وأقل استعداد للتضحية بالحقوق المدنية، والسياسية من أجل مكسب مادي.

لذلك فمهما كان تبرير إستراتيجية التنمية بالتكفل بالتقدم المادي على حساب المشاركة السياسية، فهي مرفوضة. فلا تجوز الإنتهاكات للحقوق المدنية والسياسية الناتجة عن التنمية الإقتصادية، والنظر بالتالي للتنمية، وحقوق الإنسان كقضايا متنافسة.

فالعلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان أصبحت علاقة تكامل وترابط، ليست علاقة انفصال وتوازي، طالما أنها تعتمد على كل الحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية، والسياسية، مع حقوق الأجيال المقبلة أيضا بالحفاظ على البيئة واستدامتها.

فالمفهوم الشامل للتنمية الذي محوره الإنسان عزز بدوره حقوق الإنسان، حيث أوضح لنا الهدف التمكيني للتنمية المتمثل في توسيع الخيارات للجميع دون إقصاء، أو تهميش لأية فئة من فئات المجتمع عن طريق بناء القدرات، وإتاحة الفرص للجميع. وبالتالي غايتها النهائية الحرية، والعدالة، والكرامة الإنسانية.

وعليه، الهدف التمكيني لعملية التنمية الإنسانية المستدامة لحقوق الإنسان ينتج عن خلق التنمية الإنسانية المستدامة للبيئة مساعدة على توفير الظروف المواتية التي تهيأ للجميع اكتساب الموارد اللازمة، والمعرفة، وحق التعبير والتمثيل السياسي، والقدرة على المشاركة الفعالة على إدارة شؤون حياتهم بشكل يمكنهم من تحقيق القيم والأهداف التي يؤمنون بها، ومن الاعتماد على ذاتهم واتخاذ القرارات، أو التأثير بشكل جماعي أو فردي على القرارات التي تمس جوانب حياتهم، وللاستفادة من فوائد التنمية، اكتساب الثقة بالنفس، تحمل المسؤولية، المبادرة والإبداع...الخ.[1]

كل هذا، لأن التنمية الإنسانية تعتبر الإنسان فاعلها ومحورها الأساسي، وصانعها، وليس فقط أداة لها. وتهتم بتوسيع قدراته وخياراته في التعليم، الصحة، وفرص العمل، والموارد، وفي حياة كريمة لا تنتهك فيها حقوق الإنسان. فمفهوم التنمية الإنسانية اتجه إلى ضرورة إحداث القطيعة مع كافة أشكال التخلف والتهميش الإجتماعي.[2]

بعبارة أخرى، نستطيع القول بأن التنمية الإنسانية المستدامة مركز اهتماماتها الأفراد، خاصة المجموعات المهمشة كالفقراء، والسكان الأصليين، والمرأة،...الخ. وتفرض حدا أدنى من التغذية الكافية، السكن، والحصول على العلاج، والصحة، والتعليم ما يتطلبه احترام الكرامة الإنسانية، ومواجهة الحرمان، والإقصاء، لأن أغلب المشاكل الإيكولوجية ترتبط بعدم إرضاء الحاجات الأساسية، بالأخص في المناطق الريفية.[3]

---

[1] – التمكين. Http;//www.Osun.org.

[2] – عبد السلام بشير الدويبي، الإطار المفاهيمي القياسي لإستراتيجية التمكين والتنمية الإنسانية
http://swideg.jeeran.com/geography/archive/2009/r2/994746.html.

[3]- Développment humain durable. http://www.unac.org/fr link-learn /monitoring/susdev-background- sustain. Asp.

الفصل الثاني:

شروط التنمية الإنسانية المستدامة للتمكين والانتفاع بحقوق الإنسان:

مقدمة الفصل الثاني:

لقد بيّن لنا الفصل الأول أنه في العقود الماضية للتنمية، لم يكن لحقوق الإنسان فيها دورا مركزيا في ممارسات التنمية، بل عملت المنظمات المتعلقة بحقوق الإنسان بالتوازي مع منظمات التنمية، و لم تكن أية علاقة بينهما، إلا منذ أواخر التسعينات فقط، أين أدى تحسين ممارسات التنمية وتطورها النظري كمفهوم شامل، وكعملية توسيع للحريات والخيارات إلى تعزيز المبادئ الفعالة التي تقوم عليها التنمية التي كانت تتقارب من مبادئ حقوق الإنسان، وتطور لمقياسها ليشمل مؤشرات أخرى كمية ونوعية، وحصر لأهدافها ذات الأولوية التي لابد من تحقيقها، من جهة، من جهة أخرى أدى النضال من أجل الحقوق المدنية والسياسة للفئات المهمشة بالسعي من أجل تحسين الأوضاع الإجتماعية والإقتصادية، إلى وجود تكامل وترابط بين حقوق الإنسان، وبينها، وبين التنمية إلى درجة الاندماج والتطابق بينهما.

فأضحت بذلك حقوق الإنسان نقطة تركيز هامة للتنمية؛ مما أعطى للتنمية البعد الإنساني، وأوضح هدفها التمكيني والمتمثل في خلق بيئة تمكينية تسمح للجميع دون أي تمييز لأي سبب كان من الوصول إلى الانتفاع بحقوق الإنسان، وقد توضح ذلك منذ إعلان الحق في التنمية لسنة 1986 الذي تأكد من خلاله بأن التنمية عملية للتمكين من حقوق الإنسان ووسيلة للانتفاع بها. وحدَّدَ هذا الأخير مجموعة من الشروط التي لابد من مراعاتها مثلا: المشاركة الفعالة، المساواة وعدم التمييز، توفر الموارد الطبيعية، العدالة التوزيعية للحاجات على المستوى المجتمعي، مدى توافق السياسات والقرارات التنموية مع درجة إشباع الإنسان لحاجاته (النسبية التنموية)... الخ.[1]

جاء بعدها تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 1990 وأوضح بأن الوصول إلى التمكين من الحقوق، وتفعيلها، للوصول إلى الرفاه الإنساني والانتفاع بالتالي بالحقوق الذي يعتبر الغاية النهائية من تحقق الحرية كغاية بِتَوَسُّع القدرات. يكون عن طريق توسيع الخيارات المتاحة للأفراد- والخيارات بلا حدود ومتغيرة، وهناك استحقاقات إضافية -، وذلك ببناء القدرات، وتوفر الفرص.

علاوة على ذلك، وبناءا على ما جاء به الفصل الأول من معلومات حول مفهوم التنمية الإنسانية المستدامة كمقاربة شاملة سوف نقوم في المبحث الأول بتحديد مجموعة من الشروط للوصول إلى الهدف التمكيني للتنمية الإنسانية المستدامة، مع العلم بأن مجمل هذه الشروط هي مجموعة من الضمانات والآليات لتمكين الإنسان من حقوقه، والتي إذا تحققت يمكن لها أن تواجه المعوقات المختلفة للتنمية الآتي ذكر معظمها في الفصل الثالث ثم نتطرق في المبحث الثاني إلى شروط إضافية أخرى لا بد من توفرها للوصول إلى الانتفاع بحقوق الإنسان، فما هي إذن هذه الشروط التي من الممكن أن تخلق البيئة الملائمة والسامحة التي تمكن الإنسان من الانتفاع بحقوقه ؟ بعبارة أخرى، إذا كان الهدف الجوهري للتنمية الإنسانية المستدامة تهيئة البيئة التمكينية للجميع للتمتع بحقوق الإنسان. فأين يظهر، أو

[1] – أنظر مواد إعلان الحق في التنمية الصادر يوم 04 ديسمبر لسنة 1986 وفقا للقرار 128/14.

يَكْمُن دور التنمية الإنسانية المستدامة في تدعيم حقوق الإنسان، وبالتالي الرفع من مستوى التمكين الحقوقي وضمان تحقيق الانتفاع بجميع حقوق الإنسان ؟ وما هي أهم الشروط التي تساعدها على ذلك؟

المبحث الأول: شروط تمكين التنمية الإنسانية المستدامة من حقوق الإنسان:

من التعريف السابق المذكور أعلاه في الفصل الأول للتنمية الإنسانية المستدامة التي تعتبر عملية لتوسيع الخيارات أمام الأفراد، أي ما ينبغي أن يتاح لهم، وما ينبغي أن تكون عليه أحوالهم، فضلا عما ينبغي أن يفعلوه ضمانا لتنامي مستوى معيشتهم، فإن هذا يعني أن التنمية الإنسانية إنما تستهدف توفير الشروط، أو الظروف المختلفة الإقتصادية، والسياسية، والإجتماعية، والثقافية، والبيئية،...الخ التي تمكن الإنسان من تحقيق حقوقه الإنسانية، فما هي الشروط اللازمة لذلك ؟ بعبارة أدق ماهي مطالب التمكين؟ هذا ما سوف نحاول معرفته خلال المطالب الأربعة الآتية:

المطلب الأول: توسيع مجالية القدرات الإنسانية:

بما أن التنمية الإنسانية توسع الخيارات المتاحة للأفراد، وذلك بتنمية القدرات من جانب، وتوفير الفرص الممكنة للإنسان من إعمال قدراته من جانب آخر. وبما أن تنمية تلك القدرات يكون عن طريق تلبية الحاجات (المادية، والمعنوية) ما يؤكد أن الأمر لا يتعلق بالنمو الإقتصادي (الناحية المادية) فقط، وإن كان يساعد على زيادة القدرات البشرية التي تساهم في بناءها مجموعة من الحريات الوسائلية، وبما أن التوسع للقدرات يحقق الحرية كغاية نهائية للتنمية.

كل هذا، وغيره مما جاء في الفصل الأول حول مفهوم التنمية الإنسانية المستدامة يبين لنا بأن المنظور الجديد للتنمية المبني على قدرة الفرد يربط ما بين القدرات من جهة، والخيارات من جهة أخرى، وما بين هذين المفهومين من جهة، ومفهوم الحرية من جهة أخرى، سواء تعلق الأمر بالحرية بمعناها السلبي، أو الإيجابي.[1]

لذلك سنتناول في هذا المطلب، في الفرع الأول مسألة تنمية القدرات الإنسانية، ثم نتناول في الفرع الثاني مسألة ضرورة إتاحة الفرص لاستخدام أو توظيف القدرات الإنسانية، بعدها نتطرق إلى مسألة ضرورة إعمال الحرية للاختيار بين البدائل والفرص المتاحة في الفرع الثالث.

الفرع الأول: بناء وتنمية القدرات الإنسانية (المقدرة الإنسانية):

بما أن التنمية الإنسانية ليست شيئا يمكن أن نفعله للأفراد، بل شيئا يجب أن يفعلوه لأنفسهم، فإن تطوير قدرات الأفراد من أجل التنمية الإنسانية المستدامة هو أحد الوسائل، أو الشروط للتمكين، أي أن التمكين كعملية يتوقف، أولا، على الإنسان كفاعل في عملية التنمية، أو على الإنسان في حد ذاته الذي يجب أن يعمل على تنمية قدراته (القدرات هي المعارف والمهارات والموارد اللازمة لأداء وظيفة ما).

تجدر الإشارة، بأن الأفراد يولدون متساوين نسبيا في القدرات، إلا أن هذه القدرات للأفراد قد تتطور، أو تهدر وفقا لمستوى التأهيل بالاستثمار في العنصر الإنساني من خلال التعليم، والتدريب، وأنظمة الرعاية الصحية، وإعادة هيكلة المؤسسات بحيث تشجع الإستثمار والنمو...[2] لذلك يقصد بالقدرات الإنسانية حقل الإمكانات التي تساعد الإنسان

[1] – محبوب الحق، المرجع السابق.

[2] – محمد كمال التابعي، المرجع السابق.

على الإستفادة من تغذية سليمة، العيش لمدة طويلة، المشاركة بفعالية في جميع نشاطات المجتمع الإقتصادية، والإجتماعية، والسياسية...، أي إمكانية العيش طويلا بصحة جيدة، وإمكانية التعليم، والحصول على الموارد الأساسية من أجل الإستفادة من شروط الحياة اللائقة.[1]

فالقدرات الإنسانية كما تتفاوت بين الأفراد للاختلاف في الخصائص الشخصية، فهي كذلك تتنوع في شكلها، وفي محتواها، وهي مترابطة دوما، تتألف من مجموعة من الحالات زائد وسائل تحقيقها من خلال نشاط الإنسان الفردي، والإجتماعي مثل: تمكن الإنسان من الحد الأدنى من الغذاء، أو اللباس، أو من المأوى، أو من تجنب الأذى والأوبئة، ومنها ما يكون أكثر تركيبا وذا وظائف إجتماعية مثل: تحقيق احترام الذات، أو المشاركة في تقرير شؤونه العامة، أو حرية الإختيار[2]، أي أن القدرة تعرّف من حيث أداء الفرد، ومختلف الأمور التي يمكنه القيام بها، بدءا من أبسط الأمور إلى أعقدها،[3] وتقييم نوعية الحياة يكون من حيث القدرة على تحقيق قيمة الأداء التي ترتبط بالأدوار التأسيسية للحرية في التنمية (الآتي ذكرها أدناه).[4]

مع العلم بأن الاهتمام بمسار تنمية القدرات الإنسانية وتطويرها تكون بتلبية حاجات الأفراد المتنوعة، والمتعددة: (البدنية، العقلية، الإجتماعية، النفسية، الروحية والمعنوية... التي ينظر إليها كحقوق مترتبة لأفراد المجتمع، مما ينجم عنه تحسين نوعية الحياة. التي يساهم في تحقيقها بشكل كبير النمو الإقتصادي.[5]

هذا الاهتمام يكون عبر كافة مراحل حياة الإنسان في إطار محيطه الإجتماعي، والثقافي، وظروفه وإمكاناته، وما يحرص عليه من قيم وما يوفره من حوافز لتنمية القدرات، فلكل مجتمع استراتيجيته الخاصة في تنمية تلك القدرات الإنسانية، وما تستلزمه من حاجات مادية، ومعنوية التي ينبغي الإستمرار في الوفاء بها بصورة مستدامة، إذ لا بد من التفكير في حالة الحياة للأجيال القادمة وما يضمن لها شروط الوفاء المناسب بحاجاتها (استدامة القدرة).

ونظرا للتفاوت في الموارد والإمكانات المتاحة، ورصيد المعرفة العلمية والتكنولوجية تتباين عملية تنمية القدرات الإنسانية عبر مراحل النمو الإنساني بين المجتمعات، كما تتباين بين الريف والمدن، وبين الشرائح الإجتماعية، مما ينعكس على قدرة الأداء. وهذا ما أدى إلى الإهتمام بما يعرف بالنهج القائم على القدرات للمقاربة الإجتماعية بين الفئات المختلفة، وخاصة محدودة الدخل والضعيفة من بينها من خلال توظيف الموارد وإعادة توزيع الأصول.[6]

إذن، ومما سبق قوله فتنمية القدرات الإنسانية تتحدد إلى درجة كبيرة بموارد المجتمع وثقافته، ووعي مؤسساته بالمتطلبات المتكاملة والإحتياجات المتنوعة لشروط التنمية الإنسانية، التي سيأتي ذكرها أدناه.

1- Rapport mondial sur le développement humain 2000, Op.Cit ,p19.

2- محبوب الحق، المرجع السابق.

3- Sabina Alkire, The capability Aproach and human Development
http://hdr.Undp.org/en/media/alkire hd capabilities.pdf.

4- Bertil Tungodden, "A Balanced view of development as freedom."
http://www.pucp.adu.pe/departamento/economia/images/documentos/ddd210.pdf.

5- حامد عمار، المرجع السابق، ص 38-39.

6- Ingrid Robeyns, "The capability approach and welfare policies,"
http: //www.ingridrobeync.nl/Downloads/Bologna.pdf.

مما يتضح لنا بأنه من منظور القدرة الإنسانية فإن التنمية الإنسانية توسع قدرة الإنسان على بلوغ أقصى ما يمكنه بلوغه كفرد، أو كمجتمع من خلال زيادة إمكانياته التي تشكل القدرات الإقتصادية جانب منها فقط. هذا التعريف للتنمية الإنسانية يقربنا أكثر من معنى التمكين الذي يقصد به الإرتقاء بقدرات الأفراد والجماعات في التعامل مع والتأثير في المؤسسات التي تدير شؤون حياتهم. بمعنى أدق من منظور القدرة التمكين يعني الإقدار ورفع الموانع.

لذلك كله، فإن الاهتمام بتوسيع القدرات الإنسانية وتطويرها شرط لرفع مستوى الأداء حتى يتمكن الأفراد من المساهمة بفعالية في هذه التنمية، والمشاركة في منظمات المجتمع المدني، وفي السياسية، أو للاستفادة من هذه القدرات في مجالات أخرى ثقافية، إجتماعية، استمتاع بالراحة ... فهذا يخلق فرصا أكبر من كونها فرص إقتصادية، وإجتماعية فقط، ويؤدي إلى اكتساب القدر الوافي من الطاقات والثقة بالنفس والوعي، وهذا دعما لحقوق الإنسان.[1]

الفرع الثاني: إتاحة الفرص اللازمة لتوظيف القدرات الإنسانية:

إن الفرص المتاحة تكون في توزيع الدخل، والتعليم، والصحة، والحظوظ الأكثر توفرا في الحياة، فاللامساواة المفرطة في الفرص المواتية، والحظوظ الحياتية تأثيرا مباشرا فيما يمكن للبشر أن يكونوا عليه، أو ما يمكن لهم فعله، أي في الكفاءات البشرية القابلة للتطوير. وحيث أن اللامساواة تظهر التفاوتات الحادة المبنية على أساس الثروة، والمنطقة، والجنوسة، والرابطة العرقية، إلى جانب مؤشرات أخرى على الحرمان من فرص التكافؤ لا تعمل في عزلة. فهي تتفاعل لخلق دورات من المحرومية، والتفاضلية تنتقل من جيل إلى آخر.[2]

لذلك لا بد من توفير الفرص المتاحة لاستخدام القدرات الكامنة، وضمان المساواة في إتاحتها، لتقليص الثغرات في الفرص، وتخفيض اللامساواة، والتغلب على التفاوتات في الحظوظ الحياتية على نحو أشد وضوحا في تصميم الإستراتيجيات المستلزمة لتخفيض الفقر.[3]

هذا لن يكون إلا عن طريق تنظيم المؤسسات، واتخاذ السياسات والتشريعات، وتوظيف الموارد المادية والبشرية بما يكفل توفير السلع والخدمات، والمعرفة التي تستهدف التحسين المستمر لحالة التنمية الإنسانية، أي تتعلق إلى جانب المدخلات من الموارد المادية اللازمة لإنتاج السلع والخدمات، بأنواع السياسات، والمؤسسات الوطنية، والمحلية التي تقوم بتنفيذ عملية التنمية، ما يشكل البعد الثاني لمفهوم التنمية الإنسانية كعملية التي لا تعتبر حالة كينونة تتعلق بالقدرات فقط.[4] (في هذه النقطة يتأكد لنا بأن التمكين يتعلق أولا بتوفر شروط الكينونة والرفاه.)

أولا: تطوير نوعية المؤسسات ووضع السياسات والبرامج التنموية المناسبة لها:

إن تكوين القدرات الإنسانية يكون عبر الوسائل، والأدوات، والمساعدات المختلفة، ثم توسيع الفرص للبشر لاستخدام هذه القدرات، وهذا ما يؤكد على الإطار المؤسسي Institutional framework، وهو الذي يضمن

[1] - Philip Pettit,Capability and freedom:ADefence of sen.http://socpol.anu.edu.au/pdf-files/w13.pdf.
[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لعام 2005، المرجع السابق، ص 54و59.
[3] – المرجع نفسه، ص52.
[4] - حامد عمار، المرجع السابق، ص 49.

تحقيق أهداف التنمية ويحميها، ويصونها للأفراد. والإطار المؤسسي يضم التشريعات، والنظم، والقواعد، إلى جانب المؤسسات التي تصون الأحقيات، وتوفرها. [1]

هناك العديد من المؤسسات التشريعية، والقانونية، وهياكل السوق، و المرافق العامة،...الخ، تعتمد بمدخلاتها في عملية التنمية على مدى كفايتها في أداء خدماتها كما ونوعا، وعلى مدى توزيعها بين مختلف المناطق، وعلى مدى إتاحة الانتفاع لمختلف الشرائح الإجتماعية، هذا فضلا عن توافر القدرات العلمية، والفنية، والتنظيمية للعاملين بها على مختلف مستويات التركيب الوظيفي والمهني:

– **المؤسسات القانونية والقضائية:** يشكل القانون صلب عملية التطوير المؤسسي، فهو حجر الأساس الذي تبنى عليه مؤسسات الحكم الأخرى بما في ذلك نزاهة وعدالة التمثيل النيابي، وكفاءة مؤسسات الدولة، لأنها تمثل سيادة القانون.

فعلى القانون أن يكفل حقوق المواطنين، وأن يكون متوافقا مع حقوق الإنسان الأساسية، ولاسيما الحقوق المتصلة بحرية التعبير والتنظيم، والقضاء المستقل هو من يحميها ويكفلها بتنفيذه حكم القانون بنزاهة. فالتشريع، أو القانون هو من يقوم بعملية الإعتراف بالحقوق التي ينبغي أن يتمتع بها الإنسان ويمارسها، والتي تعتبر المرحلة الأولى والسابقة على مرحلة التمكين التي تتطلبها للمطالبة بها من قبل الأفراد، خاصة وأنه هناك الكثير من القوانين التمييزية التي تمنع تمكين العديد من الفئات من الانتفاع بحقوقها.

- **مؤسسات التمثيل والتشريع:** إن تحرير الطاقات الإنسانية يتطلب تمثيلا سياسيا شاملا في مجالس تشريعية فاعلة تقوم على انتخابات حرة وأمينة، وكفؤة، ومنتظمة.
- **المرافق العامة:** لتفعيل الخدمات الأساسية مثل: التعليم، الصحة، الإسكان، والبحث العلمي، ومؤسسات أخرى لزيادة الإنفاق العام، والتمويل العام، والأمن والضمان الإجتماعي.
- **مؤسسات الإعلام ومنظمات المجتمع المدني:** لابد من إزالة العقبات الإدارية، والقانونية أمام هذه المؤسسات، واستغلالها حتى تكون حرة ومستقلة، ومسؤولة، خاصة مؤسسات المجتمع المدني التي لابد أن تكون مواردها ذاتية.
- **مؤسسات القطاع الخاص:** لابد من تعبئة إمكاناتها من خلال سياسة مرنة ومحفزة، وخلق بيئة ملائمة تمكنه من العمل المشترك مع مؤسسات القطاع العام، خاصة في مجال البحث والتطوير التقاني لتطوير المهارات الإنسانية، ولزيادة فرص العمل. [2]

مما سبق قوله أعلاه، لابد من وضع سياسات وبرامج إقتصادية، وإجتماعية، ودولية للمؤسسات لتهيئة ظروف مواتية تعزز قدرة الإنسان على تحقيق ذاته وكينونته، وذلك بتنمية حاجاته المادية، والمعنوية، والنمو الإقتصادي له أثره

[1] – محروس خليفة، التنمية البشرية، وقضايا النظرية والمنهجية (تحليل نقدي)، جامعة الإسكندرية، ط2003، ص 29.

[2] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2002 ، المرجع السابق، ص 105-113.

في الزيادة المادية، ومن حيث زيادة الفرص المتاحة التي تساعد على توسيع القدرات الإنسانية، لزيادته مساحة الحرية للأفراد ليعيشوا الحياة التي يختاروها ويقدروها، وإن كان النمو الإقتصادي ليس غاية في حد ذاته.

ومنه، فالتمكين يتطلب إيجاد الفرص الكافية في البيئة الإقتصادية، والإجتماعية لاستخدام القدرات الإنسانية بشكل فعال، لذلك لابد من إحداث تغييرات في البيئة القانونية، والمؤسسية التي يعيش في كنفها الإنسان. ويتم ذلك من خلال إطار العمل السياسي يوفر الحقوق الأساسية للإنسان، مما يشبع حاجاته المتنوعة، ويحافظ على البيئة والكرامة الإنسانية. وكل هذه المؤسسات الفاعلة للتنمية سنتناول دورها بالتفصيل لاحقا.

ثانيا: ضمان الوصول إلى الموارد المتاحة في المجتمع:

إلى جانب المؤسسات والسياسات تأتي الموارد التي لابد من استثمارها واستغلالها، لأنها من تولد الثروة، والإنتاج اللازم لتنمية تلك القدرات الإنسانية، والتي حتى تتوفر إمكانية استدامتها على كل دولة أن تحافظ على مواردها الداخلية، وتتفاعل مع المتغيرات العالمية، فلكل منها وما تمتلكه من موارد (الندرة النسبية للموارد) ، هذه الأخيرة هي من تساعد على وجود عدم المساواة بين الدول في الواقع (اللامساواة الفعلية)،[1] هذه الموارد على أنواع مختلفة، ومتعددة:

- **الموارد المالية والبشرية:** التي تتضمن القوى العاملة، وكذلك الخبرات والمهارات الإدارية، ورأس المال مهما كان مصدره حتى ولو كان عن طريق المساعدات الإنسانية.
- **الموارد الطبيعية:** تتضمن الأرض بما تحتويه من معادن وبترول ومياه وموارد بيولوجية، سواء كانت هذه الموارد متجددة، أو غير متجددة. التي يجب استثمارها بأمثل كفاية إنتاجية في قطاعات الزراعة، والصناعة، والتجارة، والنقل والمواصلات، مع الاحتراز من الآثار الجانبية للتلوث نتيجة لسوء توزيعها، والتوظيف الكفء للمعدات التكنولوجية لاستغلال هذه الموارد.[2]

بما أن الهدف الأساسي لتخصيص الموارد المتاحة، أو توزيعها إنتاج السلع والخدمات لتلبية الاحتياجات الإنسانية، فإننا نجد ندرة الموارد النسبية ترتبط بمدى وجود الإحتياجات التي تتجاوز الكمية المتاحة من الموارد.[3]

تجدر الإشارة بأن للأسواق الدولية دور كبير فيما يتاح من موارد ومدخلات في عملية التنمية، حيث أنها تَحُول بسياساتها وقيودها دون استفادة دول الجنوب من الفرص المتاحة دوليا، لأثرها على الإنفاق الإجتماعي الذي يعزز القدرة البشرية، بالإضافة إلى أعباء الديون وخدمتها، وهجرة اليد العاملة المؤهلة، والصراعات التي تعتبر من أكبر المعوقات التي تأثر على الموارد المتاحة لتنمية الدول النامية، وفي قدرتها على التنافس، والتي سنتطرق لها أدناه.

يمكن القول في الأخير، بأن عملية التمكين تتطلب إلى جانب وضع السياسات والبرامج الملائمة لتلبية الإحتياجات الإنسانية، توفر الموارد اللازمة لإتاحة أفضل الفرص الممكنة لاستغلال الطاقات الإنسانية، ونظرا للدور الذي تلعبه هذه الموارد في تلبية الحاجات الإنسانية المختلفة، فإنها اعتبرت من أهم العناصر الأساسية التي تعزز البيئة

[1] – محمد مصطفى المغربي، حق المساواة في القانون الدولي– المنظمات الدولية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، طبعة2007، ص 237.
[2] – محمد عبد الكريم علي عبد ربه، محمد عزت محمد إبراهيم غزلان، المرجع السابق، ص 24.
[3] – المرجع نفسه، ص 25.

التمكينية، حيث لابد ، أولا، من الوصول إلى الموارد اللازمة لتحسين نوعية الحياة، وثانيا، لابد من تحمل تكاليف الموارد اللازمة لتحسين رفاهية الأفراد.[1] مع التأكيد بدون شك على ضرورة وجود مناخ دولي ملائم. فلا يمكن الاستهانة بأهمية العوامل الخارجية والنظام الدولي القائم في تحديد حالة الحرمان والرفاه الإنساني.

الفرع الثالث: إعمال مبدأ الحرية كأساس للتمكين من حقوق الإنسان:

لقد جاء في الفصل الأول بأن التنمية الإنسانية ترتكز على مبدأ الحرية، فلا يمكن إطلاقا تصور تنمية إنسانية دون وجود الحرية. لذلك فإن أفضل طريقة لفهم التنمية (كما يرى ذلك A.Sen) هي فهمها على أنها عملية لتوسيع نطاق الحريات الإنسانية التي تعتبر من أفضل الوسائل في تحقيق الإحتياجات الأخرى التي يتطلبها الإنسان وهو يسعى لتنمية قدراته وطاقاته.

من منظور التنمية الإنسانية المستدامة، وبلغة منظومة حقوق الإنسان يتسع نطاق الحرية لكامل محتوى حقوق الإنسان، أي لا يقصرها على الحريات المدنية والسياسية- بمعنى التحرر من القهر- ويربطها بفكرة المواطنة، والديمقراطية، بل يضيف إليها الحقوق الإجتماعية والإقتصادية، والثقافية بمعنى التحرر من جميع أشكال الحط من الكرامة الإنسانية مثل: الجوع، والمرض، والجهل، والفقر، والخوف؛[2] خاصة، وأنه لم يعد للتصنيف أهمية عملية لحقوق الإنسان بعد ثبوت مبدأ عدم تجزئة حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ووجود حقوق اعتبرت النواة الصلبة لحقوق الإنسان وفق القانون الإنساني يمنع تصنيفها.[3]

من خلال اتساع نطاق الحرية، يتضح بأنه للتمتع بالحرية بعدان أساسيان أحدهما الحرية في جانبها السلبي (النافي): الذي يعني التحرر من العوائق، والقيود التي تحول دون توفر الاحتياجات، ونمو الطاقات كالتحرر من الخوف، والعوز، والمرض، ومن قسوة الطبيعة، وقهر السلطة. ومع هذا التحرر تتاح الفرص لممارسة البعد الثاني وهو الحرية في جانبها الإيجابي (الفاعل): الذي يؤدي إلى القدرة على الإختيار، وعلى الفعل، وعلى التعاون في العمل المشترك من خلال الحوار وعقلانية القرار.

لهذا كله، وإنطلاقا من مفهوم الحرية الذي له معنيين سوف نحاول في هذا الفرع معرفة كيف أن التنمية كعملية توسيع للحريات يمكن لها أن ترفع من مستوى التمكين الحقوقي، للوصول إلى هذه الحقوق كأبعاد للتنمية.

يؤكد تقرير التنمية الإنسانية لسنة 1991 على أن التنمية الإنسانية، لا تكتمل دون التمتع بالحريات، والحقوق الإنسانية، بل ويرى أن ثمة إرتباطاً موجبا بينهما في الأغلب، والأعم؛ وهذه الحقوق، والحريات هي جوهر إنسانية الإنسان، فالاستمتاع بها من العوامل المؤدية إلى تفجير القدرات المنتجة للأفراد، وإلى معدلات عالية من عوائد النمو الإقتصادي.

---

[1] - Jonathan Makuwira, Development in practice, volume16, number2, april 2006. Development and freedom? http://www.gocq.com/BD/user media/document/3.pdf.

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004، " نحو الحرية في الوطن العربي." ، ص58.

[3] -Emmannuelle Bribosia et Ludovic Hennebel: classer les droits de l'homme : penser le droit, Bruylant, Bruxelles 2004 pp19-20.

بالمقابل، الإستثمار الفعال في القدرات المختلفة يؤدي إلى اكتساب قدر أكبر منها، ويدعم الثقة بالنفس، ويُنَمي طموحات الأفراد، ووعيهم، ويفعّل مشاركتهم في مسيرة مجتمعهم، بدءا من المشاركة في تحديد الهدف، وصناعة القرار إلى التنفيذ، ومراقبة تحقيقها، وانتهاءا بالمشاركة في الثمار، وعوائد التنمية العادلة؛ ومن ثم تتاح للأفراد فرص أوسع للتمتع، وزيادة مطردة من الحقوق، والحريات العامة، والشخصية.[1]

ففي سياق المقاربة الأوسع للرفاه الإنساني الذي يتعين أن يتحدد نسبة إلى قدرة الشخص على تحقيق أنماط الحياة المختلفة: في أن يحصل على تغذية سليمة، ويكون خاليا من الأمراض التي يمكن تفاديها، ومشاركا في المجتمع، ومتمتعا باحترام الذات. ولأسباب عملية أمكن التعّرف على خمس حريات وسائلية جديرة بالاعتبار في صياغة السياسات، حيث تتكامل في بناء القدرة على الحياة في حرية؛ والنظر إليها على أنها شروط على المؤسسات التي يقيمها المجتمع للأفراد لممارسة حياتهم.[2] وهي كالتالي:

أولا: الحريات السياسية: تتصل بما يتوافر للناس من فرص لتقرير من ينبغي أن يحكم، ووفق أي مبادئ، وتشمل أيضا القدرة على مراقبة السلطات، ونقدها، والتمتع بحرية التعبير السياسي، ووجود صحافة حرة.

ثانيا: التسهيلات الإقتصادية: التي يمكن فهمها على أنها الطرق التي تعمل وفقها الإقتصاديات، لتوليد فرص الدخل، وتحسين توزيع الثروة.

ثالثا: الفرص الإجتماعية: التي تشير إلى الترتيبات التي يضعها المجتمع للتعليم، والرعاية الصحية، واللذين يؤثران على حرية الفرد الأساسية ليعيش حياة أفضل. كما تشير إلى ضمانات الشفافية، والأمن الحمائي.

رابعا: ضمانات الشفافية: التي تحمي التفاعل الإجتماعي بين الأفراد، والتي تستند إلى فهم متفق عليه حول ما يعرض على هؤلاء من الأفراد، وما يتوقعون الحصول عليه.

خامسا: الأمن الحمائي: الذي يتعامل مع توفير شبكات الأمن الإجتماعي المناسبة للمجموعات الضعيفة في المجتمع.[3]

هذه الحريات الوسائلية الخمسة هي اللبنات الأساسية لمجتمع ديمقراطي، والتي تؤدي إلى تمكين الناس من اكتساب القدرات الإنسانية، وتوظيفها في تحقيق الحياة التي يريدون.[4] ولها أهمية كبيرة لأنها تشكل وسيلة للوصول إلى مبدأ الحقوق، والفرص التي تساعد الأفراد على توسيع الحريات، وقدراتها. فالناحية الأخلاقية لمفهوم التنمية الإنسانية هو إصرارها على توسيع حريات الناس، والتمتع بها حقا.[5]

---

[1] – حامد عمار، المرجع السابق، ص43-44.

[2] – نادر فرجاني، " التنمية الإنسانية، المفهوم و المقياس، " مجلة المستقبل العربي، العدد 283 -2002.

[3] – Amartiya Sen, Development as freedom, Oxford, University press, new York ,1999,.p 10-11

[4] - By John Gay, Development as freedom:Avirtuous circle?
http: www.afrobarometer.org/paper/afropaperNo29.pdf.

[5] - Amartiya sen, Development as freedom, 1999, on nouveau modern économique développement, justice.http:// laurechantrel.free.fr/MASS/ senresume.pdf.

لهذا لكله، وبمعنى آخر الحريات الوسائلية هي لإزالة كل المعوقات كمصادر لإفتقاد الحرية كالفقر، والإستبداد، وشح الفرص الإقتصادية، والحرمان الإجتماعي، والتطرف، والغلو، وإهمال المرافق العامة...الخ، مما يتيح بيئة تسمح بالانتفاع بحقوق الإنسان بتمكين الأفراد من اكتساب القدرات، لتوسيعها حسب القدرة لكل فرد. مما يمهد بدوره إلى الحرية كغاية النهائية التي تُوَسِع بدورها الخيارات أمام الأفراد.

ما يسمح لنا بالقول بأن التنمية الإنسانية المستدامة، وحقوق الإنسان يتقاسمان هدف ضمان الحريات الأساسية. فحقوق الإنسان تعبر عن الفكرة الجريئة بأن كل الأفراد لهم الحق في الحصول على أنظمة اجتماعية تحميهم من التعسف، والحرمان، وتعطيهم حرية العيش في كرامة، من جهتها التنمية الإنسانية تهدف إلى زيادة القدرات الإنسانية، وتوسيع الخيارات، والفرص لكل واحد للعيش في الاحترام، والكرامة، فإذا كانت التنمية الإنسانية ترتكز على تدعيم القدرات، والحريات التي يتمتع بها أعضاء المجتمع. فإن حقوق الإنسان نفسها تمثل الديون التي تقع على الأنظمة الإجتماعية من أجل ضمان القدرات، والحريات. فهما إذن مفهومين متكاملين، ومتلائمين.[1]

خلاصة القول، إن السعي وراء القدرات، واستيعاب الحقوق يعد أمرا حيويا لإنجاز هذه الغاية (الحرية الإنسانية)؛ فأن يكون الناس أحرارا لممارسة خياراتهم، والمشاركة في صنع القرارات التي تؤثر على حياتهم، فذلك يصب في التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان، اللذين يعزز أحدهما الآخر، بشكل متبادل، للمساعدة في تأمين الرفاهية، والكرامة لكل الناس، وبناء احترام الذات، واحترام الآخرين.[2]

فالحرية بالمعنى السلبي تزيل كل المعوقات لخلق بيئة تسمح بالانتفاع، وهذا بدوره يمهد للحرية بالمعنى الإيجابي لتحقيق الخيارات بتوفير الفرص، فَتُوَسِعْ القدرات – الفرد كوحدة، أو عامل في الإنتفاع–، أي الحرية السلبية خلقت الظروف الملائمة للتمكين من ممارسة الحرية الإيجابية، وبالتالي الانتفاع بالقدرات الإنسانية التي تعتبر حقوق للأفراد، فالمقدرة البشرية تشترط الحرية سواء كانت هدفا قيما بحد ذاته، أو وسيلة لبلوغ الأهداف الأخرى، أو الإثنين معا.

المطلب الثالث: تحقيق الديمقراطية:

إن البحث عن الحكم الراشد وضع آليات لشكل جديد من الديمقراطية "الديمقراطية المشاركتية" (Démocratie participative) على المستوى الوطني، وما فوق الوطني من أجل معالجة أزمة الديمقراطية التمثيلية (Représentative) هذا النوع الجديد من الديمقراطية لا يجب أن يحل محل الديمقراطية التمثيلية، ولكن يتعايش معها من أجل تعميق الحياة الديمقراطية.[3] ومن متطلبات هذا النوع من الديمقراطية، كما جاء ذكره سابقا في

---

[1] - Rapport mondiale sur le développement humain 2000, op.cit, p02.

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي للعام 2001، "وضع التكنولوجيا في خدمة التنمية البشرية"، ص09.

[3]–Chaire de recherché du Canada en mondialisation, Citoyenneté ET Démocratie, Document de travail de la chaire mcd.Numéro 2004-02, p16.

أنظر: المادة 46 من مشروع المعاهدة التي تنجز دستور لأوروبا في 18/جويلية /2003 التي تكرس مبدأ الديمقراطية المشاركتية، والمادة 02 من الميثاق الديمقراطي ما بين الدول الأمريكية الذي تم تبنيه في 2001/09/11، المرجع نفسه، هامش رقم 01.ص40.

الفصل الأول، ضرورة وجود مؤسسات تمثيلية، وأحزاب سياسية، وتداول للسلطة عبر انتخابات دورية، وفصل بين السلطات الثلاث، ووسائل إعلام حرّة ومستقلة، واستقلال القضاء، و مجتمع مدني ناشط، وفعال.

مما سبق، ومن النصوص الواردة بإعلان الألفية هل يعتبر الحكم الديمقراطي من شروط تحقيق التنمية الإنسانية للتمكين من حقوق الإنسان، خاصة للفئات الضعيفة والمهمشة كالمرأة، والأقليات، والفقراء؟ بعد أن جعل المفهوم الجديد للتنمية المشاركة جانب مهم من جوانب التنمية. فالتنمية لجميع الناس، وليس لفئة معينة فقط، تنمية تتم بواسطتهم ومن أجلهم. هذا ما سوف نحاول معرفته في هذا المطلب من خلال ما سنورده من فروع في هذا المطلب:

الفرع الأول : الديمقراطية كشرط للتمكين من المشاركة.

إن المشاركة مبدأ من مبادئ حقوق الإنسان التي تقوم عليها التنمية الإنسانية المستدامة، وبأنها مفهوم مرتبط بالمجتمع المفتوح والديمقراطي. لذلك هناك علاقة توافق بين التنمية والديمقراطية مما يعزز حقوق الإنسان، من هنا أتت أهمية الربط بين التنمية والديمقراطية، لأن هذه الأخيرة هي من توفر المشاركة الشعبية.[1]

كما أن الشيء الجوهري لتوسيع الخيارات الإنسانية هو بناء القدرات الإنسانية، أي نطاق الأشياء التي يستطيع الناس أن يفعلوها في الحياة؛ وأهم القدرات أن يكون قادرا على المشاركة في حياة مجتمعه، فضمان كرامة البشر يتطلب أيضا أن يكون لهم **حرية المشاركة** في تكوين قواعد المؤسسات التي تحكمهم، وأن يكونوا قادرين على تلك المشاركة.

فمن الضروري تمكين جميع الأفراد في المجتمع، خاصة الفئات المهمشة والأقل حظا بإتاحة فرص لهم على قدم المساواة في صنع القرارات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر، أو من خلال مؤسسات شرعية وبسيطة تمثل مصالحهم، لأنها تسمح لهم بإدراج مطالبهم على جدول أعمال الحكومة، ولطرح همومهم تعبيرا عن الخيارات التي يفضلونها كحصيلة نهائية لعملية صنع القرارات.

فالديمقراطية تتطلب ما هو أكثر من مجرد انتخابات للحكومات. تتطلب وجود حقوق مدنية وسياسية لإتاحة مجال للمشاركة الفعالة مع وجوب أن تتساوى فرص المشاركة السياسية للفئات الضعيفة، والمهمشة، وبالأخص للنساء، والأقليات. لتمكينهم في المجتمع، بهذا تتضح أهمية تمكين الفئات التالية من المشاركة:

أولا: تمكين الأقليات من المشاركة:

إن الديمقراطية هي النظام الوحيد القادر على معالجة مشكلات الأقليات بطريقة سليمة ومنصفة، وإن كان اليوم تعاني من صعوبات في ذلك. واستنادا إلى مبدأ عالمية حقوق الإنسان في مواجهة خصوصيات النظم الإجتماعية، والتقاليد التاريخية، والسياقات الإقتصادية التي تتجسد فيها. فلا بد من التمسك بما جاء في إعلان فيينا لعام 1993. لأن أساليب ممارسة الديمقراطية يمكن أن تختلف تبعا للنظام الإجتماعي، ولمستوى التنمية الإقتصادية الخاصة بكل بلد.[2]

---

[1] – أنظر: الفقرة الأولى المادة 08 من إعلان وبرنامج عمل فيينا صادر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المعقود في فيينا 14-25جوان سنة 1993، ص 03-04 ، أين ربط برنامج وعمل فيينا بين التنمية وحقوق الإنسان، ثم بينها وبين الديمقراطية.

[2] – أنظر: إعلان وبرنامج عمل فيينا، الجزء الأول، الفقرة 09.

فتوسيع المشاركة يتطلب كذلك تدابير خاصة من أجل إدماج المجتمعات الأقل تمثيلا بسبب التمييز، لضمان احترام حقوق الإنسان بالنسبة للجميع، فيجب أن لا تكون الديمقراطية فقط للأغلبية، وهذا للقضاء على إقصاء الأقليات من المساهمة السياسية في عدة ميادين. بعد أن بيّنت الدراسات أن هذا الإقصاء هو سبب العديد من الصراعات المسلحة في سنوات الثمانينات، والتسعينيات.[1]

لهذا باتت اليوم الإدارة الديمقراطية للعلاقة بين الأغلبية و الأقليات تشكل تحديا كبيرا. فالديمقراطية تستلزم احترام التنوع الثقافي، وحقوق الأقليات. فيجب أن لا تكون الديمقراطية فقط للأغلبية، بل لا بد أن تكون اندماجية لإدماج حقوق الأقليات.[2] لأنه اتضح بأن السياسات التي تشجع على دمج ومشاركة كل المواطنين بما فيها المجموعات ذوي هويات ثقافية متعددة ومتنوعة تضمن التلاحم والانسجام الإجتماعي وحيوية المجتمع المدني والسلام. وبهذا المعنى فإن التعددية الثقافية هي الرد السياسي على واقع التنوع الثقافي، وحيث أنها لا يمكن فصلها عن إطار ديمقراطي. فإنها تيسر المبادلات الثقافية وإزدهار القدرات الإبداعية التي تغذي الحياة العامة.[3]

ثانيا: تمكيـــن النســـاء من المشاركـــة:

الديمقراطية هي من تساعد على تمكين المرأة من ممارسة حقوق المشاركة السياسية، والقضاء على التميز ضدها (فالمرأة الثرية، والمتعلمة التي يستبعدها جنسها من التصويت في الإنتخابات تفتقر إلى التنمية الإنسانية).

فعدم تمكين المرأة من عوائق التنمية وتحدياتها يعني إعطاء المرأة الحق في تجاوز التفاوت الواسع الإنتشار والعميق بين الرجل والمرأة، والذي يعد من أكبر عوائق الديمقراطية، والتنمية الإنسانية المستدامة.[4]

فكما سبق الذكر، النساء هن الأكثر عرضة للتمييز، والفقر، والأقل استفادة بالحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية لغياب الحقوق المدنية، والسياسية. وبالخصوص المرأة في الدول النامية تواجه عقبات كثيرة، خاصة الثقافيـــة منها. وحتى لا يتم تهميش نصف طاقات المجتمع لا بد من تمكين النساء لدورهن الكبير في قضية المشاركة في عمليـــة التنمية، أين اعتبر الحق في المساواة الجندرية وتحقيق ذلك للنهوض بحقوق المرأة، وتمكينها من الأهداف الأولى للتنمية الإنسانية المستدامة. هذا ما سيأتي التفصيل فيه لاحقا.

لقد ثبت في الواقع بأنه كلما اتسع نطاق المشاركة العامة في صنع القرارات حول كيفية وأماكن إنفاق الموارد القليلة المتاحة، كلما أدى هذا الإنفاق إلى تحسين المستوى المعيشي لعدد أكبر من السكان.[5]

---

[1]- Rapport mondiale sur le développement humain2000 , Op.Cit, p.p07-08.

[2]- Ibid,P57.

[3] – أنظر المادة 02 من إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي، الصادر عن المؤتمر العام لليونسكو- الدورة الحادية والثلاثين- المـــؤرخ في 02 نوفمبر 2001، وأنظر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2004، " الحرية الثقافية في عالمنـــا المتنـــوع."،ص 47-50.

[4] – هيثم مناع، هيثم مناع، الإمعان في حقوق الإنسان، موسوعة عالمية مختصرة، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، طبعة 2000.ص 120.

[5] – لاري دياموند، حتمية الحكم الديمقراطي الصالح. http://www.cipe-arabic.org/files/htm/art1106.htm

مثلا: بورتو أليغري بالبرازيل ساعدت الديمقراطية المشاركتية المستجيبة جندريا على مشاركة المواطنين في وضع ميزانيات البلدية على إعادة توجيه الإنفاق إلى أولويات التنمية الإنسانية الهامة، وخلال السنوات السبع الأولى لهذه التجربة زادت نسبة الأسر التي تحصل على خدمات مياه من (80%إلى 98%)، وتضاعفت تقريبا النسبة المئوية للسكان اللذين يحصلون على صرف صحي (76% إلى 85%). فالديمقراطية المشاركتية تساعد على توجيه الإنفاق العام توجيها أكثر فعالية عند وضع الميزانيات الوطنية، والمحلية، مع الإنصاف بين الجنسين.[1]

وولاية كيرالا الهندية في 1996، كانت الأكثر طموحا للمبادرة الديمقراطية اللامركزية في الهند أين حولت الهند الموارد، والسلطة إلى ولاية كيرالا ل 1214 من المجالس القروية، والبلديات.[2]

مما سبق ذكره، يبقى السعي المتواصل لتأمين ضروريات الحياة والكفاح المستمر للتغلب على المحن المرتبطة بالفقر، والجوع، والأمراض، وأنواع العنف لا يسمحان أبدا بالمشاركة في الحياة السياسية، والإجتماعية، حتى ولو على المستوى المحلي، أو الجماعي المحدود، ولن يمكن القضاء على الإستبعاد من الحياة السياسية، والإجتماعية الذي يصيب الفئات المهمشة إلا بالقضاء التدريجي على الفقر، وبالمشاركة المستمرة في حياة المجتمع المحلي، ويفضل قدرة الأفراد، والجماعات على معرفة حقوقهم، والتأثير في القرارات المتعلقة بهم.[3]

هذا ولن يتم الوصول إلى مستوى مشاركة المرأة إلا بعد تحقيق مستويات أخرى سابقة لتمكين المرأة من المشاركة، وهي تتمثل في مستوى الوعي الذي يعتبر الخطوة المفتاح، أو الخطوة الأساسية في إمكانية حدوث أي تغيير في الوضع القائم، ومستوى إمكانية الحصول على موارد التنمية والإنتاج المتاحة في المجتمع مثل: الأرض، والقروض الإنتاجية، والعمالة والخدمات. فإذا اقتصرنا فقط على الخدمات الرفاهة كمستوى أول السابق لمستوى الوعي لتحسين أحوال المرأة (أي خدمات الصحة والتغذية والتعليم والعدل.)، فإن هذا سيؤدي إلى مشاركة المرأة السلبية في استخدام تلك الخدمات والموارد. فبدون رفع مستوى الوعي لدى المرأة، ورفع إمكانياتها ورفاهيتها المادية لن تتحقق عملية زيادة المشاركة النشطة للمرأة كنتيجة من نتائج عملية التمكين، ومساهمة محتملة في رفع مستويات التمكين، والوصول بالتالي إلى مستوى القدرة على التصرف والتأثير في مصيرهن وفي مسيرة المجتمع ككل.[4]

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي، للعام 2002، المرجع السابق، ص03.

[2]-world Development report 2006," Equity and Development, The world bank", Washington, DC, P69.

[3] – بطرس بطرس غالي، التفاعل بين الديمقراطية وحقوق الإنسان، تقرير توليفي جامع، الموقع السابق، ص36.

[4] – طلعت مصطفى السروجي، السياسة الاجتماعية في إطار المتغيرات الجديدة، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى2004، ص 336-339.

ثالثا: تمكين الفقراء من المشاركة:

أظهرت الدراسات والتحليلات بأنه لا توجد أية نتيجة سلبية غير مشروطة للديمقراطية على النمو الإقتصادي. فالديمقراطية في حال لم ترتب نتائج إيجابية على التنمية فإنها على الأقل لا تملك نتيجة سلبية، فقد لا تنمو الدول الديمقراطية بالضرورة بوتيرة أسرع من غيرها من الدول لكن نموها يكون أكثر ميلا إلى نفع الفقراء.[1]

هذا ما أكده التحليل التطبيقي لخبراء البنك الدولي بأن نطاق الحريات المدنية، والديمقراطية في أي بلد يؤثر على أداء مشروعاته الإستثمارية الحكومية التي يمولها، وبشكل أعم على فعالية الحكومة. وبالتالي تحسين الأداء الإقتصادي للبلد، وتصميم الآليات اللازمة لتوفير الخدمات الحكومية بمختلف أنواعها بدءا من المياه، والري، والطرق، إلى التعليم والصحة. فتحسن الحريات المدنية بالإضافة إلى الأشكال الأخرى من التعبير، وتجسيد صوت المواطنين في بلد ما يؤدي إلى الحد من الفقر، والفساد. وإن كانت لا توجد علاقة واضحة بين مؤشرات السياسات القائمة على الإنتخابات، والديمقراطية، وأداء الإستثمارات الحكومية.[2]

فالديمقراطية مجموعة مبادئ وقيم أساسية تتيح للفقراء أن يكتسبوا قوة من خلال المشاركة، بينما تحميهم من الأفعال التعسفية وغير الخاضعة للمساءلة، والتي تؤثر في حياتهم من جانب الحكومات والشركات المتعددة الجنسية، والقوى الفاعلة الأخرى.[3]

لهذا كله، فإن المفهوم الواسع للتنمية الإنسانية لا يستطيع إهمال أهمية الحريات السياسية، والديمقراطية. إن هذه الأخيرة تستطيع أن تلعب دور أساسي في تدعيم قدرات الفقراء، لأن الفقراء محقين في عدم رغبتهم في التعرض للإستغلال من طرف أرباب العمل، أو من طرف الطبقة السياسية، ولأن أصحاب السلطة لهم مصلحة في معالجة الأوضاع، لأن الفقراء يستطيعون إستعمال حرياتهم السياسية للإحتجاج، والنقد، والمعارضة.[4]

فالحقوق المدنية والسياسية تعطي للفقراء وسائل مكافحة الفقر للمطالبة بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية، حيث تسمح لهم بطلب حسابات من المصالح العمومية من أجل سياسات عمومية نافعة للفقراء، ومن أجل مسار مشاركاتي بواسطته يستطيعون التعبير؛ وهنا تتضح مسألة التكامل بين مختلف الحقوق.[5]

لذلك فمن أسباب تعزيز الديمقراطية للتنمية الإنسانية المستدامة، هو أنه يمكن أن تؤدي إلى بدء دورة تنمية حميدة مع تمكين الحريات السياسية لجميع الناس دون استثناء من ممارسة الضغط في سبيل إتباع سياسات تؤدي إلى توسيع الفرص الإقتصادية، والإجتماعية، مع مساعدة الحوارات المفتوحة للمجتمعات المحلية على تحديد أولوياتها.

---

[1] – حسن كريم، "مفهوم الحكم الصالح"، المرجع السابق. ص60.

[2]- Lant pritchett et Daniel kaufmann, libertés publiques, démocratie et réussite des investissements publics- finances et développement mars 1998, p p26, 29

[3] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي، للعام 2002، المرجع السابق، ص01.

[4]- Rapport mondiale sur le développement humain2000 , Op.Cit, p20.

[5] –Ibide, p, 86.

الفرع الثالث: الديمقراطية كشرط لتحقيق الأمن والاستقرار وإدارة الصراعات:

إن الديمقراطية أفضل من الأنظمة السلطوية في إدارة الصراعات وتحقيق الإستقرار السياسي، لأن المجال السياسي والمؤسسات التي تتيح التسابق المفتوح يمنحان المعارضين الأمل في إمكانية التغيير بدون تدمير النظام، ووجود المنافسة على السلطة السياسية من خلال الإنتخابات يزيد احتمالات إستجابة الساسة لإحتياجات الأفراد وتطلعاتهم.

ففي عام 1993 لما أجرت دراسة على 233 من الصراعات الداخلية في جميع أنحاء العالم، وجد أن الديمقراطية كانت أفضل الأنظمة لإدارتها سلميا دون اللجوء إل العنف، وأقلها احتمالا للذهاب إلى الحرب، والصراع، بل وحتى ما بعد الصراع.[1]

لكن الديمقراطية لا تشكل دائما ضمانة للمجتمع ضد الصراعات، ودون العنف السياسي. فالدول الديمقراطية تعاني من الصراعات، ولكن تبقى الديمقراطية الموضوع الرئيسي. لهذا الكثير من المجتمعات الديمقراطية تميل إلى تطوير المؤسسات، والموارد، والمدونة في المدى البعيد لإدارة هذا النوع من الصراع سلميا.[2] على الرغم من أهمية الديمقراطية والحلول الديمقراطية فإن سوء تصميم المؤسسات الديمقراطية يمكن أن يؤدي إلى إشعال النزاعات الطائفية بدلا من تحسينها.[3]

كما تساهم الديمقراطية أيضا في مواجهة المخاطر المفاجئة التي تهدد بقاء الإنسان على قيد الحياة، وأمنه الإنساني. فإن الحوافز السياسية في الديمقراطيات تساعد المجتمعات على تجنب كوارث أخرى، لاسيما الخراب الإقتصادي وانهيار التنمية. فصحيح أن بعض أعلى معدلات النمو الإقتصادي قد تحققت في ظل حكم غير ديمقراطي لاسيما في دول نمور شرق آسيا خلال الفترة ما بين الستينيات، والتسعينيات من القرن العشرين، ولكن الأنظمة السلطوية جرت بلدانا أيضا إلى خراب إقتصادي مثلما حدث في الكونغو تحت حكم موبوتوسيسي سيكو، وفي أوغندا تحت حكم عيدي أمين.[4]

الفرع الرابع: الديمقراطية كشرط لتفعيل المحاسبة، والمساءلة، وسيادة حكم القانون.

بداية، إن المحاسبة تأتي في المقام الأول من الصحافة وإطلاق حرية الرأي والتعبير، كما تأتي من المجالس المنتخبة سواء النيابية أو المحلية، وكذلك من المجتمع المدني سواء الجمعيات، أو المنظمات غير الحكومية، أو النقابات، أو الإتحادات، أو الأحزاب التي تراقب الأداء الحكومي كل في اختصاصه، وبطبيعة الحال أنه كلما تعززت الديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان، كلما أصبحت هذه المؤسسات أكثر فعالية في المحاسبة وأداء دورها. وفي ظل غياب الديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان يتلاشى هذا الدور تماما.

---

[1] -Chambhu Ram Simkhada, DanielWarner,Fabio Oliva, Op.Cit, p17.

[2]- The changing nature of conflit and conflit management. http://www.ideep rooted.conflit/ upload/ chpter1.PDF.p12.

[3]- Ibid ,p16.

[4] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي، للعام 2002، المرجع السابق، ص58.

فمثلا: السلطة الرقابية للبرلمان يمكنها ضمان شفافية كبيرة لأعمال الحكومة، حيث توفر المؤسسة البرلمانية أدوات رقابية فاعلة تتفاوت في درجة إثارتها كالسؤال البرلماني، تشكيل لجنة تحقيق برلمانية، إحالة الأمر على القضاء أمام المحكمة المختصة عند ثبوت تورط مسئول حكومي بالفساد، أو طرح الثقة بالحكومة كلها. فالمؤسسة البرلمانية تمثل أداة أعلى في السلم الرقابي، خاصة وأنها توفر نظاما للكشف، والمراجعة، والنقاش الفني داخل لجانها المتخصصة. ويمكن أن تتحول هذه اللقاءات إلى جلسات استماع علنية تبث من خلال وسائل الإعلام.[1]

كما أن الحق في التنمية يلتقي في بعده الداخلي مع مبدأ أساسي كرسه القانون الدولي لحقوق الإنسان وهو أن المسؤولية الأولى عن احترام حقوق الإنسان والنهوض بها مسؤولية وطنية تقع بالدرجة الأولى على عاتق كل دولة إزاء مواطنيها وذلك في إطار احترام التزاماتها الدولية.

فبالنسبة للحقوق الإقتصادية والإجتماعية الواردة في العهد الدولي الخاص بها ينبغي على الدولة أن تتخذ فورا الخطوات اللازمة لضمان التمتع الفعلي" التدريجي" بتلك الحقوق بأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة(الإلتزام بالوفاء). وإن إخفاق الدولة في القيام بتلك الواجبات يشكل خرقا لالتزاماتها بموجب نصوص العهد الدولي المتعلق بهذه الحقوق.[2] وينطبق نفس الشيء بالنسبة للحقوق المدنية والسياسية الواردة في العهد الدولي الخاص بها، إذ تلتزم الدولة باحترام واتخاذ الخطوات اللازمة لتعزيز احترام وحماية تلك الحقوق، وتفعيلها(الإلتزام بالاحترام، والحماية).[3]

مع الإشارة دوما إلى التكامل والترابط بين مختلف حقوق الإنسان. وفي كل الأحوال تكون مهمة الرصد والمتابعة أساسية لتقييم التقدم المحرز، ومكامن الخلل.

على الرغم من أن المسؤولية الأولى في تفعيل الحقوق تقع على الدولة المعنية، فإن على المجتمع الدولي التزام هام بتطوير التعاون الدولي اللازم لدعم القدرات، والموارد المالية، والفنية اللازمة لمساعدة الدول النامية.[4]

إذن، يتعرض المكلفين بالواجبات للمساءلة من قبل الجهات المعنية بمراقبة حقوق الإنسان لأفعالهم أو لعدم القيام بأفعالهم المكلفين بها، وفي هذا الخصوص عليهم أن يخضعوا للمعايير والقواعد القانونية المتضمنة في مواثيق حقوق الإنسان، وحين يخفقون في هذا للمتضررين من أصحاب الحقوق اتخاذ الإجراءات اللازمة للانتصاف أمام المحكمة المختصة، أو أي جهة أخرى ذات اختصاص، وذلك وفقا للقواعد والإجراءات التي ينص عليها القانون (فالحقوق تصان بالقانون المحلي، أو الدولي). مع العلم أنه ما من حصانة ضد انتهاكات حقوق الإنسان.[5]

---

[1] – إسماعيل الشطي، " الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد، والتمكين للحكم الصالح"، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، الحلول والمعالجات، ملف 2/2، مجلة المستقبل العربي، العدد 310، ديسمبر2004، مركز دراسات الوحدة العربية، ص79.

[2] – حقوق الإنسان من أجل كرامة الإنسان، وثيقة تمهيدية بشأن الحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية.
http://ara.amnesty.org/library/Index/arapol-340092005?opeb§of=ara-prt-

[3] – كلوديو زانغي، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، تصدير بطرس بطرس غالي، تقديم محمد بجاوي، مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة الأولى 2006، بيروت، لبنان، ص06و20.

[4] – دراسة عن الحالة الراهنة للتقدم المحرز في تنفيذ الحق في التنمية من السيد أرجون ك.سانغوبتا، المرجع السابق.

[5] – دليل المقاربة الحقوقية، المقاربة من منظور حقوق الإنسان. http://www.crin.org/docs/the guide-arabic-doc

فإذا كانت التنمية الإنسانية مفهوم يتضمن مسار توسيع الخيارات المتاحة للناس ليعيشوا الحياة التي يرغبونها، فإن حقوق الإنسان هي متطلبات الأفراد تهدف إلى إحداث ترتيبات اجتماعية من أجل ضمان حريات أساسية للأفراد للاستمتاع بها (دائنين بالإلتزام) واقع على عاتق الدولة حماية هذه الحقوق.[1]

وعليه، **إن مساءلة من هم في مراكز السلطة، واللذين يدعون أنهم يمثلون المصالح الإجتماعية للأفراد العاديين من أهم الشروط لتعزيز البيئة التمكينية.**[2] فيجب على الدولة ومؤسساتها أن تخلق آليات تضمن تطبيق القوانين، ويتيح المجال لتمتع الأفراد بحقوقهم على أرضية تساوي الفرص، فليس كافيا وضع القوانين التي تضمن العدالة في المجتمع بين الأفراد، وهنا يبرز دور سيادة القانون (Rule of Law) كأحد العناصر المهمة في عملية التنمية.

لكن للأسف، على الرغم من الإعتراف بحقوق الإنسان في الأنظمة القانونية لمعظم الدول الإفريقية والآسيوية، وإعطائها الأولوية للمعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان على القوانين الوطنية نتيجة تبنيها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في دساتير هذه الدول التي تقوم على الفصل بين السلطات، إلا أنه في بعض المجتمعات تبقى إدارة العدالة غير مهيأة بسبب نقص الوسائل المؤسساتية، وكذا نقص القضاة ، وتراكم القضايا خنق سيادة القانون، وعدم الإنصاف، والتمييز على مستوى التحقيق القضائي، وتباين الأحكام الصادرة هو أساس المشاكل في العديد من الدول. ففي بعض المناطق ما زال النساء موضوع تمييز فيما يخص الحق في الميراث، والسلطة القضائية هي امتداد للسلطة التنفيذية، وهذا ما يحرمها مصداقيتها اتجاه المواطنين، كما أن ظروف الحياة في السجون رديئة، ونحن نعلم أنه عندما لا يحترم القانون، وعندما العدل لا يتم بإنصاف قوانين حقوق الإنسان لا تكون أكثر من حبر على ورق.[3]

مع العلم بأنه بغياب **الشفافية** التي تقوم على التدفق الحر للمعلومات لا يمكن للمساءلة أن تكون فعالة وموضوعية. لذلك تم الجمع بين مفهومي الشفافية والمساءلة لارتباطهما العملي والنظري.

مما سبق قوله، إن للديمقراطية من خلال توفر متطلباتها التي هي عبارة عن هياكل مؤسسية وقواعد تساهم في رفع مستوى التمكين بحقوق الإنسان. وهنا بالضبط يتم إدراك أهمية البيئة المؤسسية واختيار الإطار المؤسسي لذلك لإتاحة الفرص المنصفة للجميع حتى للأجيال القادمة. خاصة وأن الحريات الوسائلية المذكورة سابقا تتوقف بشكل حاسم على الإطار المؤسسي ومدى فعاليته.[4]

مما أدى إلى ضرورة تبني أشكال جديدة للديمقراطية تضمن أوسع وأعمق مشاركة ممكنة لمواطنيها في تحديد سياستها الحكومية، وتوجه عمليات التحول والتغيير، واختيار أهدافها وأساليبها بشكل لا يلحق الضرر بالمصالح الفردية، والمجتمعية لا الآن، ولا في المستقبل، فتسارع هذه العمليات في ظل التغيرات التي حدثت في العالم ونحن في

---

[1] - Sakiko fukuda-parr, Une approached Au développement basée sur les droits de l'homme un nouvel emballage rhétorique ou un nouveau paradigme? Avril2007.

[2] - Jonathan Makuwira, Development in practice, volume16, number2, april 2006. Development and freedom? http://www.gocq.com/BD/user media/document/3.pdf.

[3] - Rapport mondial sur le développement humain 2000, op.cit, P37.

[4] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002، المرجع السابق، ص17.

عهد العولمة وزيادة تعقيدها على مستوى الأفكار، والمصالح، والعلاقات يتطلبان المزيد من القدرات والخبرات للمشاركة في اتخاذ القرارات المناسبة، والصائبة.[1]

بالتالي عدّت **الديمقراطية المشاركتية** البديل النظري لهذه المواقف، ولعملية الإصلاح السياسي؛ وهي تشدد على العلاقة بين المشاركة السياسية والأطر المؤسسية.[2] فالديمقراطية تساهم في تحقيق الإستقرار السياسي الذي يساعد على تحقيق الإستقرار الإقتصادي والإجتماعي، مما يخدم التنمية الإنسانية المنصفة والمستدامة.

المطلب الرابع: فواعل الحكم الراشد غير دولية في تهيئة البيئة التمكينية للتنمية:

من التعريفات السابقة للحكم الراشد الواردة في الفصل الأول، فإننا سوف نستخدم العناصر الأساسية لهذا المفهوم (الدولة، ومؤسسات المجتمع المدني، والقطاع الخاص)، والمبرر الرئيسي لهذا الإستخدام راجع إلى ما برز في الوقت الراهن في العالم الثالث من أهمية إعادة تعريف دور الدولة سواء في ظل العولمة، أو ما يفرزه المستقبل واحتمالاته، حيث تراجع دور الدولة الرفاه (l'état- providence)، وصعدت فواعل جديدة Des acteurs neveaux من غير الدولة كالقطاع الخاص، والمجتمع المدني لتشاركها في عملية صنع القرار عن طريق المفاوضات. مما أدى إلى ظهور نوع جديد من الحكم يتلاءم وهذه التطورات، ويسمح بأن تتقاسم السلطة بين الحكام والمحكومين، حيث يستطيع المواطنون المشاركة في إنتاج المعايير القانونية، وقواعد السلوك.[3]

هذه الفواعل الثلاثة (الدولة، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص.) جميعها تتسم بأهمية بالغة بالنسبة لتحقيق التنمية الإنسانية المستدامة، لذلك اعتبرت فواعل التنمية كما هي فواعل للحكم الراشد. فما هو الدور المتفرد لكل منها في خلق البيئة التمكينية للتنمية الإنسانية المستدامة ؟

الفرع الأول: الدولة:

تجدر الإشارة أن تعريف الدولة لايزال موضع جدل واسع. لذلك يستحسن عدم الخوض في هذا الجدل ونكتفي بالإجابة على التساؤل التالي: ما مدى فعالية الدولة بتهيئة بيئة تمكينية للتنمية الإنسانية المستدامة، أي البيئة السياسية والقانونية المواتية ؟ وما هو دورها في تلبية احتياجات مواطنيها في عالم اليوم الذي تواجه فيه ضغوط عالمية من أجل التغيير لتشكل تحديا لهوية الدولة وطبيعتها، وإعادة تقليص دورها الإقتصادي والإجتماعي؟

من أهم المحاور الأساسية التي ينبغي أن يركز عليها دور الدولة هي:

---

[1] – علي عباس مراد، ديمقراطية عصر العولمة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى،2007، ص122.

[2]– Thomas zittel , participatory Democracy and political participation , University of mannheimer, Germany. http://www.paltin.ro/ biblioteca / zittel.PDF.

[3] -André Jean Arnaud- droit et société maison des sciences de d'homme. Critique de la raison juridique2. Gouvernants sans frontières entre mondialisation et post-mondialisation.LGDJ.paris.EJA.2003.

1- **تحسين البيئة الإقتصادية:** هذه العملية ترتبط بتعريف واضح لدور الدولة في المجال الإقتصادي، وبخاصة مجال السياسة الإقتصادية؛ إذ تعتبر هذه السياسة المحفز الأساسي لتنمية الموارد البشرية، وتكوين رأس المال، وتطوير التكنولوجيا، وإدارة الموارد الطبيعية، ومن المناسب وضع بعض المقترحات للسياسات الإقتصادية: كسياسات دعم النمو، والتي يقصد بها سياسات تحديث رأس المال البشري والهياكل الأساسية، وسياسات تعميق التنوع في القاعدة الإنتاجية المحلية، وغيرها من السياسات في مجال الزراعة، والإستثمار، والصناعة...إلخ[1]

من أهم مجالات تدخل الدولة في الحياة الإقتصادية، خاصة في الدول النامية التي تعاني أزمات داخلية وتواجه تحديات كبيرة : توفير البنية الأساسية والقانونية، وإقامة البنية الأساسية المادية والإجتماعية، سواء كانت مرافق، أو أشغالا عامة، أو كانت مؤسسات بمختلف أنواعها كالمؤسسات التعليمية، والصحية... ، وتعبئة الموارد الإقتصادية، وترشيد عمليات استخدامها، وتنظيم عملية توزيع الثروات، والدخول، وتكاليف وعوائد التحولات المجتمعية بين الأفراد، وأجياله، ومناطقه، والحماية الإستراتيجية للإقتصاد الوطني، والمشاركة الإيجابية في العلاقات الدولية.[2]

2- **تعزيز البناء الإجتماعي:** من خلال حزمة من السياسات الإجتماعية أهمها:

- حماية الفقراء عن طريق تأمين شبكات الأمان الإجتماعي المناسبة القادرة على احتواء الآثار السلبية لعملية الخصخصة، والتكييف الإقتصادي وما يؤديان إليه من تجميد للأجور، وإلغاء لدعم الأسعار، وتخفيف الإنفاق على التعليم، والصحة، والصرف الصحي، والماء، والكهرباء.

- إيلاء أولوية للعمالة وإصلاح سوق العمل، وتأمين الحماية الإجتماعية للعمال، وأسرهم، ومعالجة البطالة، ووضع السياسات التعليمية، وبرامج التدريب وإعادة التدريب، ورفع مستويات مهارة العمال.[3]

3- **تحقيق اللامركزية الإدارية:** وذلك بهدف القيام بالمهام بشكل أكثر فاعلية، وضمان التكيف مع المعطيات الإقتصادية الجديدة، خاصة وأن النقص في الموارد المتاحة للحكومة المركزية غالبا ما يقف عائق دون تلبية احتياجات الخدمات العامة، والبنى الأساسية. فإشاعة اللامركزية في نظم الدولة السياسية، والإقتصادية يجعلها أكثر استجابة لمطالب أو احتياجات المواطنين.[4]

4- **حماية البيئة:** وهو رد فعل طبيعي للتدهور البيئي بما يجبر الدولة على صياغة برنامج قومي دائم لحماية البيئة يركز الإهتمام على قضايا التنوع الحيوي، والحفاظ على البيئة، والإستخدام الملائم للموارد الهامة، وضمان استخدام الموارد الطبيعية إزاء الإستغلال غير الرشيد. فلابد من أن خطط للتنمية والإصلاح تتضمن خطة

---

[1] - حسن لطيف كاظم الزبيدي، إشراف مازن عيسى الشيخ راضي، العولمة، ومستقبل الدور الإقتصادي للدولة في العالم الثالث، دار الكتاب الجامعي، العين، الطبعة الأولى 2002 ، ص 319.

[2] - صالحي صالح، "دور الدولة في الحياة الإقتصادية"، بحوث، وأوراق الملتقى الدولي المنعقد من 03-05 أكتوبر 2004، إقتصاديات الخوصصة، والدور الجديد للدولة، كلية العلوم الإقتصادية، وعلوم التسيير،جامعة فرحات عباس سطيف، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة،ص457-495.

[3] - حسن لطيف كاظم الزبيدي ، المرجع السابق، ص 320.

[4] - المرجع نفسه، ص 321.

بيئية وطنية تمكن من وضع معايير بيئية مناسبة، وآلية مناسبة، وكفاءة للحيلولة دون التدهور البيئي.[1] من خلال مثلا: تدخل الدولة لإلزام الملوثين على تحمل تكاليف الحد من التلوث سواء بفرض ضريبة التلوث، أو منع إعانة لمنتجي السلعة الملوثة للبيئة، أو إنشاء سوق خاصة بحقوق التلوث.[2]

هذا بالإضافة إلى دورها في تشجيع التنوع الثقافي، والحضاري، والإنسجام الإجتماعي، وكذا دورها في المجال التكنولوجي.

فهي لأجل تلبية حاجات المواطنين، خاصة احتياجات الفئات الأكثر فقرا، والضعيفة، وتحسين نوعية معيشتهم، وإدامتها، ولتمكينهم من حقوقهم وحرياتهم بتوفير الفرص المتكافئة، وضمان وصولهم إلى الموارد المتاحة، وكفالة المشاركة الإجتماعية، والإقتصادية، والسياسية. مع العلم أن تمكينهم من ذلك لا يمكن أن يكون إلا على أسس العدالة الإجتماعية، وكانت هيئاتهم التشريعية، والقضائية، والقانونية تعمل بشكل فعال وسليم، لأن هذا أمر بالغ الأهمية للمشاركة الشعبية، والمسائلة الحكومية، وبسيادة القانون ما يؤدي إلى حماية حقوق الجميع.

فبما أن للتنمية المستدامة أبعاد ثلاثة: الإقتصادية، والبيئية، والإجتماعية، فهي تفترض أن مسؤولية الدولة تنحصر في التأكد من إحداثها، والبحث عن الوسائل الكفيلة بتحقيق هذه الأبعاد الثلاثة، خاصة عملية تحقيق النمو الإقتصادي، والحماية الإجتماعية، وتقديم الخدمات العامة، وحماية البيئة. مع محاولة الحذر من المشاكل وتنظيمها بواسطة قوة القانون، وتطبيق الأمن، والمنع، والإحتياط مثل مشكلة التلوث.[3]

لكن للأسف، فالدولة في العالم الثالث كانت، ولا تزال تتسم بضعف الكفاءة والأداء الجيد الذي ينعكس أثره على مستوى الأداء الإقتصادي للدولة، وعلى أداء القطاع الخاص، وينصرف ذلك إلى مدى فاعليتها في تحقيق الأهداف الإجتماعية للنشاط الإقتصادي. لذلك هناك إعادة لتقليص دور الدولة في النشاط الإقتصادي والإجتماعي، فالتطورات الإقتصادية المعاصرة أثرت على نشاط الدولة، وتآكل دورها، حيث انحصر في القيام بالخدمات الأساسية الثلاث: الدفاع، الأمن، والعدالة. وتوفير الخدمات العامة(التعليم، الصحة، والسكن.)، وتهيئة المناخ للقطاع الخاص، وهذا ما جعل وضع الدولة أقل تدخلا في الحياة الإقتصادية والإجتماعية، بل والإدارية، وأكثر إشراكا للقطاعين الخاص، والتطوعي في إدارة الحياة. وهذا ما يشير إلى أن قوة الدولة المطلقة تتراجع لحساب الفاعلين الجدد.[4]

لذلك هناك دوما حاجة إلى إصلاح يمتد من الخدمة المدنية حتى إصلاح الحكم، وضمان حقوق الأفراد على أسس العدالة الإجتماعية والكفاءة الإقتصادية، خاصة في الدول العربية التي تعاني من الكثير من المعوقات: كضعف

[1] – حسن لطيف كاظم الزبيدي ، المرجع السابق، ص 322.

[2] – إيمان عطية ناصف، المرجع السابق، ص279-285.

[3] -Octave Gélinier ,François-Xavier Simon ,Jean-Pierre Billard, Jean-Louis Muller ,Développement durable ,pour une enterprise compétitive et responsable , éditeur ESF, 2002, P27.

[4] - محيى محمد مسعد، دور الدولة في ظل العولمة(دراسة تحليلية مقارنة)، مركز الإسكندرية للكتاب، الطبعة الأولى 2004، ص 73-74و86.

المشاركة ومركزية الدولة، وعدم إعطاء الدور الكافي للهيئات المحلية، وإبعاد مؤسسات المجتمع المدني بسبب ضيق الحريات الأساسية، واستشراء الفساد السياسي والإداري، وعدم ترسخ سيادة القانون، وغِيَّاب الشرعية السياسية.

على الرغم من أن عناصر إصلاح الحكم في البلاد العربية ليست جديدة، حيث وردت بصيغ مختلفة في كثير من أدبيات الديمقراطية والإصلاح السياسي في الوطن العربي.[1]

أخيرا، نستطيع القول بأنه أمام التحديات الجديدة، والإحساس بانعدام اليقين نتيجة لظهور العديد من المخاطر غير ثابتة المصدر، والأثر التي أكثر ما يميزها اللايقين Incertitude ، إضافة إلى صعوبة التعامل معها، أو التحكم فيها، والتي أصبحت سمات مجتمع العولمة (مجتمع المخاطر Société du risque) فإن مهمة الدولة باتت مزدوجة، حيث تتمثل في تحقيق توازن بين الإستفادة من العولمة من ناحية، وتوفير بيئة محلية إجتماعية وإقتصادية تتسم بإستقرار وبأمان، من ناحية أخرى. فهل تستطيع الدولة تحقيق هذا التوازن بمفردها، أم لا بد من تقاسمه مع فواعل أخرى؟ هذا ما سوف نتعرف عليه مع باقي فروع الدراسة.

الفرع الثاني: القطاع الخـاص:

يطلق مفهوم القطاع الخاص على الإقتصاد الحر الذي يرتكز على آلية السوق الحرة، والمنافسة لتحديد الأسعار، والكميات المنتجة والمستهلكة، وبالتالي افتراض عدم تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي بشكل يتعارض مع قواعد المنافسة الحرة.[2] وهو بهذا المعنى يشمل المؤسسات الخاصة في مجالات التصنيع، والتجارة، والمصارف، والتعاونيات، وما إلى ذلك، بالإضافة إلى القطاع غير رسمي في السوق وهو يسعى بدرجة أكبر إلى خلق بيئة مواتية للسوق والمشاريع التجارية.[3]

على الرغم من الإختلاف في الآراء حول طبيعة مشاركة القطاع الخاص في عملية التنمية، وحدودها، وآليات تنظيمها بحسب المشاريع التي يسمح للقطاع الخاص العمل فيها، إلا أنه يمكن تبيان أهم المنافع التي تتحقق نتيجة العمل المشترك بين القطاع الخاص والدولة :

1- **خلق شراكة عادلة بين القطاعين العام والخاص:** بهدف تحقيق التكامل بينهما بما يسمح للدولة بمواصلة دورها الفاعل، ويؤمن للقطاع الخاص مشاركة أوسع في عملية التنمية. ولتحقيق عملية المشاركة يتعين إجراء عملية خصخصة عقلانية تخضع المشروعات لعمليات تقويم إقتصادي وإجتماعي، تسبقها عملية تحديد ما يمكن لكل من الدولة، والقطاع الخاص القيام به. وينبغي أن تكون هذه الشراكة محكومة بمبدأي العدالة، والكفاءة.

---

[1] – مثل: تبني وثيقة مسيرة التطوير والتحديث والإصلاح في القمة العربية السادسة عشر(تونس2004): تتضمن أكثر من إشارة إلى الحكم الراشد والمبادئ التي يقوم عليها. و"إعلان الإسكندرية "2004" الذي أصدره المجتمع المدني العربي مشددا على الإصلاح السياسي، والإقتصادي، والإجتماعي، والثقافي.وتقرير التنمية الإنسانية العربية 2002 الذي شدد بالتحديد على مجموعة عناصر للإصلاح هي: إصلاح مؤسسة التمثيل والتشريع، وإصلاح الإدارة العامة والحكومة، وتأكيد حكم دولة المؤسسات وسيادة القانون، وتعزيز الحكم المحلي، وتنمية العمل الأهلي، وإفساح المجال لضمان قيام إعلام حرّ ومسؤول إجتماعيا.

[2] – ضياء مجيد الموسوي، الخوصصة، والتصحيحات الهيكلية آراء واتجاهات، ديوان المطبوعات الجامعية،1995 الجزائر، ص18.

[3] – إدارة الحكم الرشيد لخدمة التنمية البشرية، الموقع السابق، ص 09.

خاصة بالسماح للقطاع الخاص بتأسيس مشروعات البنى الأساسية ليأخذ هذا الدور أبعادا جديدة في المديين المتوسط، والطويل.[1]

2- **توفير الموارد المالية:** من خلال إسهام القطاع الخاص في عملية التنمية برأس ماله أو عن طريق رؤوس الأموال الأجنبية، أو إيجاد شركاء ممولين بحكم ما يتمتع به القطاع من مرونة في التعامل مع مؤسسات الإستثمار، وصناديق التمويل الدولية.

3- **المساهمة في التقدم التكنولوجي:** نظرا لمرونة القطاع الخاص في هذا المجال بما يخفف الضغط عن كاهل الدولة.[2]

فمؤسسات القطاع الخاص الفعالة تستطيع لعب دور رئيسي في عملية التنمية في ظل تقلص الدور الإقتصادي للدولة، وذلك: بتركيز مسؤولياتها في احترام القانون وحقوق الإنسان، وتفعيل مبادئ الشفافية والمساءلة في أعمالها، من جهة، وبمشاركة الدولة فيما تمتلكه من معلومات، وخبرات، والتعاون معها في عملية خلق فرص العمل، وتحفيز النمو الإقتصادي المتوازن، والمحافظة على البيئة والموارد الطبيعية، من جهة أخرى.[3]

فالقطاع الخاص يساهم في تحقيق التنمية الإنسانية المستدامة، لأنه مصدر أساسي لفرص العمالة المنتجة التي تولد الوظائف والدخل لتحسين مستويات المعيشة.

انطلاقا من دور هذا القطاع وما يمكن أن يحققه على مستوى رفاه الإنسان إذا ما تم تفعيل أداءه، وتوافر سبل تطويره وتقدمه نستطيع رؤية العلاقة بين الحكم الراشد، وتحقيق التنمية الإنسانية خصوصا في ظل وجود الدراسات التي تثبت أن ممارسات الحكم الراشد قد نجحت حيثما تم تبنيها بتحفيز الإقتصاد، وتخفيف حدة الفقر، وتحسين نوعية الحياة لدى المواطنين بصورة عامة.[4]

لذلك على الدولة أن تشجع تنمية القطاع الخاص بصورة مستدامة من خلال: خلق بيئة مستقرة للإقتصاد الكلي، الحفاظ على الأسواق التنافسية، ضمان حصول الفقراء (وبخاصة النساء) على القروض بسهولة، رعاية المشاريع التي تولد أكبر قدر من الوظائف والفرص، إجتذاب الإستثمارات، والمساعدة في نقل المعرفة والتكنولوجيا، فرض سيادة القانون، حماية البيئة والموارد الطبيعية، تقديم الحوافز لتنمية الموارد البشرية.[5]

لكن دور القطاع الخاص لا ينبغي أن ينظر إليه على أنه بديل تام لدور الدولة، إذ تعتبر دوافع القطاع الخاص في تحقيق الربح السريع عائقا أساسيا للتوجهات التنموية بعيدة المدى؛ إذ تحد من توجه هذا القطاع إلى الإستثمار في

---

[1] – حسن لطيف كاظم الزبيدي ، المرجع السابق، ص 328.

[2] – المرجع نفسه، ص327-328.

[3] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج إدارة الحكم في الدول العربية(pogar)، بيروت، لبنان، دليل موجز.
http://www.pogar.org/arabic/about/brochure.06-a.pdf,pp10-11

[4] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج إدارة الحكم في الدول العربية (pogar)، الموقع السابق، ص6-7.

[5] – إدارة الحكم الرشيد لخدمة التنمية البشرية المستدامة، الموقع السابق، ص13-14.

المشروعات، والأنشطة الضرورية للمجتمع، مما قد يولد تناقض وإشكالية لنظام توفيق المصالح الذاتية، والمصالح العامة. وتؤثر بالتالي سلبا في عملية التنمية الإقتصادية، والإجتماعية.[1]

تجدر الملاحظة، أنه في دول العالم الثالث وإن كان القطاع الخاص لا يزال موجودا، وسيشهد دفعا قويا في ظل العولمة، إلا أن فقدانه للخصائص والمعايير التي يمتلكها في البلدان المتقدمة قد تعجزه عن لعب دوره المتميز في عملية التنمية المتمحورة حول السوق. مما يجعل المجتمع المدني مطلوبا لمساعدته ومساعدة الدولة في تحقيق التنمية المستدامة.

الفرع الثالث: المجتمع المدني:

منظمات المجتمع المدني هي مجموعة الروابط، والجمعيات التي ينظم بها المجتمع نفسه بصورة طوعية، وهي تشمل: النقابات، والمنظمات غير الحكومية، والجمعيات النسائية، والثقافية، واللغوية، والدينية، والجمعيات الخيرية، ورابطات رجال الأعمال، والنوادي الإجتماعية، والرياضية، والتعاونيات، ومنظمات تنمية المجتمعات المحلية، وجماعات البيئية، والروابط المهنية، والمؤسسات الأكاديمية، ومؤسسات الأبحاث السياسية، ووسائل الإعلام...الخ.[2]

كما تعتبر منظمات المجتمع المدني هي المسئولة عن ربط الأفراد بالمجال العام، وبالدولة- فهي تقع بين الفرد، والدولة- من خلال تمثيل مصالحهم، وتنظيم مشاركتهم في الأنشطة الإقتصادية، والإجتماعية للتأثير في السياسات العامة، والوصول إلى الموارد العامة، وبخاصة من أجل الفقراء.[3] ويمكنها فرض ضوابط على سلطة الحكومة، وإتاحة فرصا للناس لتطوير قدراتهم، ومراقبة البيئة، ومساعدة المحرومين من الإمتيازات، وتنمية الموارد البشرية. فالمجتمع المدني الفعال يوفر بالأساس آلية للأفراد للمشاركة والتعبير عن آرائهم، وإخضاع صناع القرار للمساءلة.

كما تعمل مؤسسات المجتمع المدني على نشر التوعية، وبناء المعرفة فيما يتعلق بجوانب الحياة كافة.[4] خاصة من جانب رصد الإساءات الإجتماعية، والبيئية، واستنزاف الموارد، والتلوث نتيجة ما نراه اليوم من الخطر الأخلاقـــي Le résque éthique. فيمكن لمنظمات المجتمع المدني، خاصة الجمعيات البيئية منها تعبئة الرأي العام ضد هذه الإساءات الأخلاقية.[5] فدورها مهم في تربية وتوعية المواطنين من خلال إكساب أعضاءها قيم الحوار، وقبول الآخر، والإختلاف، ومساءلة الحكومة، والتعبير الحر عن الرأي لإيجاد الحلول المتوازنة، والعقلانية.[6]

لهذا كله، فمؤسسات المجتمع الفعالة تستطيع حماية حقوق الأفراد وتحسين نوعية معيشتهم من خلال مراقبة أداء الدولة، وممارسة الضغط على أصحاب القرار. خاصة مع إعادة تشكيل الدولة، والقطاع الخاص، وإعادة تحديد

---

[1] – حسن لطيف كاظم الزبيدي ، المرجع السابق، ص 326.

[2] – إدارة الحكم الرشيد لخدمة التنمية البشرية المستدامة، الموقع السابق، ص09.

[3] – زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 48.

[4] – وناس يحي، المجتمع المدني، وحماية البيئة، دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات، دار الغرب للنشر والتوزيع، بدون مكان النشر،طبعة2004، ص 57و139.

[5] -Octave Gélinier ,François-Xavier Simon ,Jean-Pierre Billard, Jean-Louis Muller,Op,cit.Pp77-78.

[6] - Ibid, PP24-26.

علاقاتهما، وعدم استجابة الحكومات، واشتداد وطأة الضغوط الإقتصادية، والإجتماعية التي تقوض بعض منظمات المجتمع المدني التقليدية، وتدعيم بعضها الآخر.[1]

لقد أثبتت المنظمات غير الحكومية، والمحلية قدرتها على تحسين الظروف المعيشية لفئات كثيرة كالنساء، والفقراء، والأطفال... من خلال دعم التكامل الإجتماعي، مما يقلل الحاجة إلى تدفق مستمر من المعونات المقدمة عن الوكالات العامة الوطنية، والدولية، مما جعلها وسيلة لتحقيق العدالة الإجتماعية على نطاق واسع.[2]

لكن منظمات المجتمع المدني تحتاج إلى قدرات كافية لكي تحقق إمكانياتها الكاملة، وإلى بيئة تمكينية تشمل إطارا تشريعيا وتنظيميا يضمن الحق في إنشاء الجمعيات، وحوافز لتيسير الدعم، وسبل لإشراكها في صنع السياسات العامة وتنفيذها في إطار التغيرات العالمية الجديدة، خاصة من جانب تنفيذها لسياسات الرعاية الإجتماعية.[3]

تجدر الإشارة أن البعض من دول العالم الثالث قد اتخذت تدابير هامة لتعزيز القدرة المؤسسية للمجتمع المدني، ولعملية الإصلاح من خلال شراكته بالدولة، على العكس من ذلك، الدول المتقدمة وبمساعدة التطور الهائل في تدفق المعلومات، وزيادة وعي المواطنين بالمسائل العامة المنظمات غير الحكومية، وجماعات الضغط المنظمة لها دور كبير في التأثير على القرارات الحكومية، إن لم يكن في صنع القرارات.[4]

خلاصة القول لهذا المطلب، إن تدعيم البيئة التمكينية للتنمية الإنسانية المستدامة لا يعتمد فحسب على دور الدولة، والقطاع الخاص، بل إنه يعتمد أيضا على دور منظمات المجتمع المدني من خلال تهيئتهم الأوضاع السياسية، والقانونية، والإقتصادية، والإجتماعية اللازمة لتحرير القدرات الإنسانية، وبالتالي تعزيز رفاه الإنسان من خلال التخفيف من حدة الفقر، وخلق الوظائف واستدامة الرزق وسبل العيش، وحماية البيئة وتجديدها، والنهوض بالمرأة، والتكامل الإجتماعي؛ وهي أهم القضايا الأساسية التي تتكامل من خلالها أدوار فواعل الحكم الراشد.[5] وتعتبر هذه القضايا أهم أهداف الألفية للتنمية الآتي ذكرها أدناه، والتي لابد من تحقيقها لتعزيز حقوق الإنسان.

المبحث الثاني:

شروط التنمية الإنسانية المستدامة لتحقيق الانتفاع بحقوق الإنسان:

بما أن التنمية الإنسانية المستدامة تهدف إلى تهيئة الظروف المواتية، أو الملائمة والسامحة للتمكين من حقوق الإنسان من أجل تحسين نوعية الحياة للبقاء على قيد الحياة، ولحفظ الكرامة الإنسانية، بهذا، ومن خلال هذا الهدف نجد أن التنمية الإنسانية المستدامة تشكل الأرضية الأساسية السامحة لتحقيق نوعية الحياة أو لتحقيق هذا البقاء.

---

[1] – Concepts of gouvernance and sustainable human development.
http://www.mirror.undp.org/magnet/docs/un98-2pdf!reconce.ptu/!sec1pdf,pp17-18.

[2] - State, Civil Society Empowerment and Human Security: Evidence from Bangladesh.
http://www.iStr.org/conferemces/bangkok/wpvolume/Hossain.Delwar.PDF.

[3] – طلعت مصطفى السروجي، المرجع السابق، ص 178-179.

[4] – محي محمد مسعد، المرجع السابق، ص 57- 58.

[5]-Concepts of governance and sustainable human development, op, cit .p01.

إذن، ومن خلال النظر إلى حقوق الإنسان من خلال عدسة التنمية الإنسانية المستدامة نجد أن المفهوم الذي تسعى التنمية الإنسانية المستدامة لتحقيقه يقدر الحياة الإنسانية في حد ذاتها، فهو لا يقدر الحياة لمجرد البقاء أو التمكين من حقوق الإنسان وإن كانت ذات أهمية، بل أكثر من ذلك، أين ظهرت الحاجة إلى زيادة التركيز على تحقيق الانتفاع بحقوق الإنسان كواقع عملي ممكن.

علاوة على ذلك، فإن الانتفاع بحقوق الإنسان أو ما يعرف بالتمكين الفعلي لحقوق الإنسان يعتبر المرحلة الثانية التي تأتي بعد مرحلة التمكين، لأنه حتى ولو كانت شروط التمكين هي من الشروط التي توفر لنا الانتفاع بحقوق الإنسان، حيث قد يكون هناك مجال للانتفاع بحقوق الإنسان بمجرد توفر شروط التمكين، إلا أنه قد لا يكون هناك انتفاع على الرغم من وجود تمكين لوجود العديد من المعوقات تحول دون ذلك، هذا ما يجعل الانتفاع يختلف عن التمكين، ويجعله يحتاج إلى شروط أخرى، أو إضافية إلى جانب توفر شروط التمكين، هذه الشروط تختلف في طبيعتها عن شروط التمكين الموضوعية، فهي شروط مادية، وواقعية لا بد من تطبيقها، وتفعيلها لضمان عالمية الانتفاع بحقوق الإنسان. فما هي هذه الشروط التي تحقق من خلالها التنمية الإنسانية المستدامة الانتفاع بحقوق الإنسان كتمكين فعلي، أو كواقع عملي ممكن ؟ هذا ما سوف نتطرق له من خلال المطالب المذكورة أدناه .

المطلب الأول : تفعيل المبادئ الأساسية التي تقوم عليها التنمية الإنسانية المستدامة:

بعد عرضنا العناصر الأساسية للتنمية الإنسانية المستدامة في الفصل الأول وجدنا أنها تتقارب والمبادئ الأساسية التي تقوم عليها حقوق الإنسان. فمنذ أواخر التسعينات، أدى تحسين ممارسات التنمية وتطورها النظري إلى تعزيز المبادئ الفعالة للتنمية الإنسانية المستدامة التي كانت تتقارب من مبادئ حقوق الإنسان.

فهل قيام التنمية الإنسانية المستدامة على المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان يؤدي إلى رفع مستوى التمكين بحقوق الإنسان، وبالتالي تحقيق أكبر انتفاع بها، بالأخص حقوق الأقليات، و المرأة ، وباقي الفئات الضعيفة والمهمشة، والفقيرة ؟ خاصة، ونحن في ظل مسار العولمة أين ظهر فاعلين جدد في التنمية من غير الدول لهم تأثير متزايد على قدرة الدول في رسم سياستها، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان بوضعهم العديد من العوائق أمام تنمية هذه الدول، وبالأخص عبء الديون، الآتي التفصيل فيها لاحقا.

الفرع الأول: المساواة في الفرص وعدم التمييز:

تستند حقوق الإنسان إلى المساواة بين جميع الناس، ومعاملتهم معاملة متساوية أمام القانون، ولذلك فإن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ترّكز بقوة على الحماية من التمييز، والقضاء عليه.[1] واعتبرت المساواة، وعدم التمييز

[1] – القضاء على التمييز والتعصب منصوص عليه منذ صدور ميثاق الأمم المتحدة سنة 1945، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948، (المادة 1و2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 55و56 من الميثاق، والمادة 76(ج)، وأكد كل منهما على ذلك في ديباجتهما. أنظر المادة الثالثة من العهد الدولي للحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والمادة1/2 والمادة 14و26 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، ومن المفترض أن أية إتفاقية دولية من إتفاقيات حقوق الإنسان تتضمن بندا خاصا بالمساواة، وعدم التمييز. وهناك إتفاقيات صادرة عن وكالات متخصصة تابعة للأمم المتحدة لأجل محاربة التمييز، مثل منظمة العمل الدولية، منظمة اليونسكو، ومحكمة العدل الدولية في الكثير من آراءها الإستشارية.

(Équality, non- discrimination) هما من المبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان، عموما، وللتمتع بسائر حقوق الإنسان، خصوصا، فهما بمثابة حق عام يتفرع عنه العديد من الحقوق الأخرى؛ فهما نقطة البداية، أو الإنطلاق لكافة الحقوق والحريات الأخرى. [1]

هذا المبدأ تشترك فيه حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية المستدامة، بالإضافة إلى اشتراكهما في محورية الحرية والكرامة الإنسانية. فمن منطلق التنمية المؤسسة على مبدأ المساواة وعدم التمييز كأهم مبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، فإنه لابد من إيلاء الإهتمام الكامل للمساواة في الفرص بين الجميع خاصة الفئات المهمشة: كالمرأة، والأقليات، والسكان الأصليين، وضحايا الكوارث، وغيرهم، وليست هناك قائمة محددة، أو موحدة عن الفئات المهمشة، فهي تختلف وتتفاوت حسب الزمان، والمكان.[2]

فبما أن أي حق من حقوق الإنسان هو حق عالمي، فإن إعماله يقوم بصفة خاصة على أساس مدى ما يعود به من فائدة لصالح من هم أشد حرمانا، و تهميشا، ومدى شموله لهم بنفس المستوى من الحماية الأساسية؛ فحقوق الإنسان شاملة، وتعطي الأولوية للفئات الأكثر حساسية، والمهمشة، والمعزولة، والمساواة في النوع الإجتماعي أساسية للتنمية القائمة على الحقوق التي تركز بصورة خاصة على احتياجات أشد الأفراد والمجتمعات حرمانا وتهميشا .[3] ومبدأ عالمية مطالب الحياة الذي تقوم عليه التنمية المستدامة يعتبر جميع الأفراد متساوين ويعاملهم على ذلك الأساس. كما ذكر سابقا، إن الحرية والقدرة على تحقيق أشياء ذات قيمة لدى الأفراد لا يمكن استعمالها إن لم تتوفر الفرص لممارستها وتكفل هذه الفرص من خلال حقوق الإنسان التي تدعمها وتكفلها المؤسسات الأساسية، المجتمعات المحلية، والمجتمع والدولة.

لذلك فتطبيق مبدأ التساوي الفعلي في الفرص من شروط الانتفاع بحقوق الإنسان، لابد من فرص أكبر للتمتع بالحقوق والحريات الأساسية، فمثلا مما جاء سابقا، يمكن خلق الفرص الإقتصادية من خلال الحصول على الموارد المنتجة، مثل: القروض وفرص التشغيل، كما أن الفرص السياسية تحتاج إلى حياة سياسية وظروف متاحة. هذه الفرص المتاحة وبناء القدرات لابد من العمل على ممارستها لضمان التمتع بحقوق الإنسان عن طريق التمكين الحقوقي للإنسان بها.(تمكين الإنسان دون أي تمييز من فرص متساوية في الحصول على الموارد والمنافع التنمية.)

بالرغم من محاربة القانون للتمييز، وعلى المستوى الدولي رغم مصادقة معظم الدول حوالي 4/3 على الاتفاقيتين الدوليتين لحقوق الإنسان المتعلقتين بالقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري، وعلى كافة أشكال التمييز ضد المرأة.[4] ما زال هذا التمييز جزء من حياتنا إننا نشهد دائما وجود تمييز في السياسات في توزيع الموارد، وتقديم الخدمات الإجتماعية من الدولة. فالحق في المساواة في العمل، والمشاركة السياسية قد اعترف بهما رسميا، لكن دون إنفاذ القوانين، ولا تزال هناك فجوات في هذه المجالات بالنسبة للمرأة، والأقليات العرقية، الشعوب الأصلية، والقبلية،

[1] – محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان، الحقوق المحمية، الجزء الثاني، المرجع السابق، ص 119.

[2] - سعاد القدسي، " التنمية من منظور حقوق الإنسان. " http://www.Wfrt.org/dtls.php?content ID=176

[3] – أنظر: www. iadh-aihr.org/pagesescterne/HR.

[4] – الأولى صادق عليها 165 دولة، والثانية 156 دولة.

هذا هو سبب تباين نتائج التنمية الإنسانية؛ وهناك أيضا تباين في الحصول على الخدمات على الدخل بين الريف، والحضر، فالشعوب الأصلية مثلا لا تزال تعاني من الحرمان الإقتصادي، والإجتماعي، والثقافي في البلدان النامية مثل: الهند، والبلدان الصناعية مثل: استراليا، وكندا، والولايات المتحدة الأمريكية.[1]

الفرع الثاني: المشاركة.

إن المشاركة مبدأ أساسي لإطار عمل القانون الدولي لحقوق الإنسان، فلكل شخص ولجميع الشعوب المشاركة والمساهمة في التنمية، والتمتع بالتنمية الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والسياسية التي يمكن في إطارها إدراك، أو إعمال كافة حقوق الإنسان، والحريات الأساسية إعمالا تاما، ومبادئ المشاركة والشمول، أو التضمين (Participation, inclusion) تعني أن جميع الناس لهم الحق في المجتمع للمشاركة إلى أقصى إمكاناتهم، وهذا بدوره يستلزم كما ذكرنا سابقا آليات لتوفير بيئة داعمة لتمكين الناس من التعبير وتطوير إمكاناتهم الكاملة، والإبداع.[2]

فالمشاركة ليس مرغوب فيها بغرض التملك والاستدامة فحسب، بل كونها حق من حقوق الإنسان في حد ذاتها الذي يكفله القانون الدولي لحقوق الإنسان فلكل فرد الحق في أن يستشار، وأن يشارك في عمليات صنع القرارات المهمة التي تعنيه، وينعكس حق المشاركة في العديد من الصكوك الدولية.[3] ويستند هذا الحق على ما ورد في الشرعة الدولية حول المساهمة في الشؤون العامة من خلال الحق في التنظيم، والتجمع، والتعبير، والنشر. ما يفترض وجود نظام دستوري ديمقراطي تعددي يكفل للجميع حق الإقتراع، والترشح في الإنتخابات الحرة المباشرة، ويؤكد مشاركة الفئات الفقيرة، والمستضعفة في صنع، وتنفيذ القرار بالنسبة لجميع الحقوق.[4]

إن الحقوق المرتبطة بالمشاركة تمكن فعلا في حالة ممارستها على الشكل السليم الذي حللناه أعلاه من التوفر على بقية الحقوق، غير أن المعضلة تكمن في الواقع أن اللامساواة التي تعاني منها الفئات الضعيفة في المجتمع، أي الفقراء، والأميون، والمهمشون تمتد إلى مجال الحقوق المرتبطة بالمشاركة فنكون في حالة لامساواة أمام القدرة على ممارسة هذه الحقوق، ومن ثم على التمتع بحقوق جديدة . لذلك لا بد لهم من حقوق تمكنهم من الوصول إلى الحد الأدنى من تكافؤ الفرص، وهي حقوق تصنف أساسا في خانة الحقوق الإقتصادية والإجتماعية (كالحق في التعليم، والعمل، والحق في مستوى معيشي لائق...) .

فمن أحد أكبر عطاءات الحق في التنمية بدون شك هو تعزيزه لمقاربة (Approche) المشاركة في مجال التنمية وحقوق الإنسان. فالحق في التنمية عندما يلح على هذا العنصر، فإنه يستجيب لمطلب أساسي هو ألا تكون سياسات

---

[1] - Rapport mondial sur le développement humain 2000, op.cit, p32.

[2] - A human rights-based approach to development programming in UNDP-Adding the missing link. http:/www.pogar.org.publication.other/undp/hr/hr-missing link-00e.pdf.p07

[3] – أنظر العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية، (الفقرة 01 من المادة 13)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية، والسياسية (المادة04)، فضلا عن إعلان الحق في التنمية (الفقرة03 من المادة02).

[4] – أمين مكي مدني، الدليل العربي، حقوق الإنسان والتنمية، التنمية القائمة على منهج حقوق الإنسان، الموقع السابق.

التنمية إقصائية يحتكر فيها القرار، وقمعية تنتهك فيها حقوق الإنسان، واستغلالية تؤدي إلى تهميش واستزاف وهدر الطاقات الإنسانية.[1]

إن المفهوم الذي كرسه إعلان الحق في التنمية لمقترب المشاركة يسمح بالنظر إلى حقوق الإنسان لا بصفتها مطالب بالحماية (الحقوق- والحريات) (droits-libertés)، أو بصفتها (حقوق-ديون) على الدولة (droits-créances)، أو بوصفها خدمات من الدولة، بل كنتيجة طبيعية للممارسة الديمقراطية. فالفرد من خلال مشاركته يساهم في إقرار حقوقه، وواجباته، وفي حمايتها، والرقابة عليها، كما يساهم في إنتاج الثروات والخدمات والتمتع بها، وبهذا تتوارى عقلية الإتكال التي تكرس منظور الفرد- الرعية، لإفساح المجال لمنظور الفرد-المواطن- المسئول والنشيط (Actif)، الشخص الفاعل (Sujet) في المصير الفردي، والجماعي. بهذا المعنى يصبح الحق في التنمية – عبر المشاركة- حقا مؤسسا للحقوق يدعمها ويعمقها، إنه يجعل حقوق الإنسان حقوقا في السلطة أو "حقوق-سلطات"، وحقوقا في المشاركة. وهذا يعطيها بعدها الحقيقي الذي يجب أن يكون لها أي بصفتها لا تمت بصلة إلى الصدقة والإحسان التي يمكن أن "تجود بها " سلطة ما.[2]

فمقاربة الحق في التنمية تضمن للجميع الحق في المشاركة في عملية التنمية، والمساهمة فيها، والتمتع بها، فتنتقل بذلك من مجال الإلتزام الأخلاقي إلى المجال الإلزامي للقانون مع ما يرافقه من حقوق وموجبات محددة، وأصحاب حقوق وواجبات.[3]

فالمشاركة حق يتميز بخاصية أنه حق للجميع لا يمكن التنازل عنه تحت طائلة التهميش والتطاول على بقية الحقوق، وخصوصا حقوق كل من يتنازل. إن حقوق الإنسان تعتبر سلطات، والصراع عليها يبرهن على ذلك، ففي غالب الأحيان ما تحصل طائفة على حقوقها على حساب طائفة كانت تتوفر على امتيازات غير مشروعة عندما تترجم بهضم حقوق آخرين. فالإمتيازات هنا هي حقوق الآخرين التي تحولت إلى سلطات في يد البعض عبر مسلسل غير ديمقراطي، وبهذا المعنى تصبح الحقوق وسيلة للتقوية، أو التمكين (Empowerment).[4]

علاوة على ذلك، فإن توسيع المشاركة في صنع القرار تعزز حقوق الإنسان، حيث أن الحرية الكاملة للمشاركة والتعبير، وتكوين الجمعيات تؤدي إلى خلق بيئة تفضي إلى تعزيز حقوق الإنسان. بعبارة أدق عملية التنمية لا يمكن لها أن تعزز حقوق الإنسان، إذا لم يأخذ في الحسبان أهمية الحق في المشاركة الفعالة في جوانب التنمية الشاملة في كافة مراحل صنع القرار.[5] هذا التوسيع للمشاركة يكون بالتركيز على الفئات الأكثر تهميشا وضعفا في المجتمع

---

[1] – عبد العزيز النويضي، الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان والشعوب، الدليل العربي حقوق الإنسان والتنمية.
http://www.arabhumanrights.org/dalil/ch-5.htm.

[2] – عبد العزيز النويضي، المرجع السابق.

[3] - الأهداف، والغايات. http://www.Un.org/b/un.uploadedfiles/rights-based approach development. Do.

[4] – عبد العزيز النويضي، المرجع السابق.

[5] – أهمية توسيع المشاركة في صنع القرار واعتبار الإنسان محور عملية التنمية.. تعزز حقوق الإنسان.
http://www.annabaa.org/nbanews/36/069.htm.

عبر تعزيز مطالبهم في الموارد الإقتصادية، والإجتماعية، والسياسية، وتفعيل مشاركتهم في اتخاذ القرارات حول القضايا التي تؤثر على حياتهم، وحول أهداف حقوق الإنسان التي يرغبون في تحقيقها.[1]

في الأخير يمكننا القول، بأن المشاركة مطلوبة في إطار التنمية الإنسانية المستدامة، وهي هامة بشكل خاص للمهمشين من أجل اتخاذ القرارات حول القضايا التي تؤثر على حياتهم، وحول أهداف حقوق الإنسان التي يرغبون في تحقيقها. فالهدف هو إعطاء البشر القدرة، والقوة، والكفاءة اللازمة لتحسين حياتهم، والارتقاء بمجتمعاتهم، والسيطرة على مصائرهم، فهم ليسوا متلقين سلبيين بل مساهمين في عملية التنمية، ومستفدين منها. وهذا يعني استهداف توعية العديد من الفئات المختلفة للقيام بدورها المناسب في المجتمع خاصة ذوي الإحتياجات الخاصة.(كالفقراء، والنساء، والشباب)، خاصة في الأرياف والمخيمات، وبناء الثقة في أنفسهم من خلال برامج وأنشطة واقعية والتعامل المباشر معهم من أجل ذلك، للحيلولة دون انفراد الصفوة القادرة بالتخطيط التنموي وسلطة اتخاذ القرار.[2]

تبرز هنا بشكل خاص أهمية منظمات المجتمع المدني من جمعيات، ونقابات، وأجهزة الإعلام...لتدعيم مشاركة الفئات المجتمعية المختلفة. فالمشاركة المجتمعية أحد أهم عناصر دعم التنمية لحقوق الإنسان. ففي عصر العولمة، التنمية أصبحت تعكس شراكة واسعة يدخل فيها كافة المعنيين سواء كانوا مؤسسات الدولة، أو مؤسسات المجتمع المدني، أو القطاع الخاص، أو الأفراد أنفسهم. وهذا ما تبيّن لنا أعلاه. ما أدى إلى وجود توافق للآراء بشأن أهمية تطبيق اللامركزية، والعمل الجماعي من جانب الأفراد، ومنظمات المجتمع المدني في تشكيل مسار التنمية الإنسانية.[3] كما كان هناك قدر كبير من الإختلاف يتركز على التجديد المؤسسي للديمقراطية بطريقة تستعيد المجتمع المدني، والمواطنة الفعالة. فلابد من الديمقراطية التشاركية، أو الجمعوية كمشروع بديل للتنظيم الإجتماعي.[4]

ولكن رغم ذلك فإن الإطار القانوني للعديد من الدول صحيح أنه ملائم لحرية التعبير والمشاركة، لكن هناك قيود مازالت موجودة في هذا الميدان تكتنف المشاركة في التنمية بسبب ضعف إمكانات وقدرات الفئات المجتمعية، والحاجة لدعم وتطوير قدرات منظمات المجتمع المدني، وغياب الممارسات الديمقراطية داخل هياكلها، فضلا عن ضعف الإرادة الحكومية في القناعة بتبني مقترب المشاركة، وقلة إسهام المنظمات الدولية في النهوض بالقدرات المحلية. كما أن الدولة ما زالت تحتكر وسائل الإعلام.[5] وكل هذا نقوم بالتفصيل فيه لاحقا خلال الفصل الثالث.

الفرع الثالث: العدالة الإجتماعية:

تعرّف العدالة الإجتماعية غالبا على أنها:" تعني التوزيع العادل للدخل القومي ما بين الطبقات الإجتماعية التي أسهمت في تحقيقه، وما بين مختلف الأفراد داخل كل طبقة. ولا يعني هذا بطبيعة الحال المساواة في توزيع الدخول،

---

[1]- The application of a human rights –based approach to development. Programming.” what is the added value? Op.cit.p08.

[2] – أمين مكي مدني، الدليل العربي، حقوق الإنسان والتنمية، التنمية القائمة على منهج حقوق الإنسان، الموقع السابق.

[3] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي، للعام 2002، المرجع السابق، ص 52-53.

[4] – العربي صديقي، البحث عن دمقراطية عربية الخطاب، والخطاب المقابل، ترجمة محمد الخولي، عمر الأيوبي، مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة الأولى، بيروت،2007، ص44.

[5] – المرجع نفسه.

وإنما معناه بالأحرى أن يكون الجزاء، أو العائد متناسبا مع الإسهام في الإنتاج مع بعض التعديل لأسباب إنسانية، وغيرها. لأنه حتى ولو وجد تفاوت في دخول الأفراد، فينبغي أن يكون هذا التفاوت نسبيا."[1]

من هذا التعريف للعدالة الإجتماعية فهي تهدف إلى التوفيق بين حاجات الإنسان وقدراته، وبين ما يحتاج إليه وما يقدمه المجتمع، وإلى القضاء على الفوارق الإجتماعية بين الأفراد، وتنظيم الموارد الإقتصادية المشتركة. فهي تساعد على تحقيق عدّة أمور:

- تحقيق تكافؤ الفرص بين الأفراد عند تساوي القدرات والمواهب.
- تيسير الأسباب المؤدية إلى المساواة (كالتعليم، الصحة، والثقافة العامة، والضمان الإجتماعي...الخ.
- تحقيق ظروف عامة لحياة متشابهة لجميع الأفراد.[2]

كما ذكر أعلاه، إن إعلان الحق في التنمية لسنة 1986 كان أول من اشترط العدالة التوزيعية لتحقيق الانتفاع بحقوق الإنسان بين الأفراد داخل الدول.[3] هذه العدالة على نوعين: العدالة بين الدول (الدولة في إطار العالم)، والعدالة الإجتماعية بين الأفراد (الفرد في إطار الدولة). وليس كل الدول تستطيع أن تحقق نفس المستوى من الانتفاع بحقوق الإنسان. الدول الفقيرة تعجز عن تلبية الحد الأدنى من الحاجيات الأساسية، لذلك من الضروري وجود الحد الأدنى من العدالة العالمية في توزيع الموارد الإقتصادية بين البلدان الفقيرة، والمسرفة، ولو في إطار أخلاقي بتقديم المساعدة فقط. فالعدالة العالمية شرط لتحقيق العدالة الداخلية.[4]

تجدر الملاحظة، بما أنه توجد داخل كل دولة فئات معينة مهمشة كالمرأة، والأقليات، والسكان الأصليين، وضحايا الكوارث، وغيرهم، وليست هناك قائمة محددة، أو موحدة عن الفئات المهمشة فهي تختلف وتتفاوت حسب الزمان، والمكان. فهذا يعني أن تؤخذ الحالة الراهنة في كل بلد على حدة للتأكد من عدم إقصاء أي من تلك الفئات، أو حرمانها من فوائد التنمية. لذلك فلا بد من العدالة التوزيعية لفوائد التنمية بين الجميع، وحسب العرق، والدين، والنوع الإجتماعي، والمنطقة...إلخ.[5]

لكن إن مبدأ العالمية الأخلاقي يقتضي كلا من الإنصاف داخل الجيل الواحد، والإنصاف فيما بين الأجيال بيد أن هذا الإنصاف هو إنصاف في الفرص، وليس بالضرورة في المنجزات النهائية. فكل فرد من حقه أن تتاح له فرصة عادلة لتوظيف قدراته الممكنة أفضل توظيف ممكن، ومن حق كل جيل ذلك أيضا.

---

[1] – هشام مصطفى الجمل، المرجع السابق، ص 324.

[2] -Paul G.Harris, International Distributive justice: définition in the context of environmental change.http://www.essex.ac.uk/ecpr/events/jointsessions/paperarchive/mannheim/w6/harris.pdf.

[3] – أنظر ديباجة إعلان الحق في التنمية لسنة 1986.

[4] -Philippe van parijs, international Distributive justice. http://www.uclouvain.be/cps/ucl/doc/etes/documents/international/distr.justice.pdf.

[5] - سعاد القدسي، المرجع السابق.

أما مسألة توظيف كل فرد، وكل جيل لهذه الفرص فعليا، والنتائج التي يحققها كل منها فهي مسألة تخضع لاختيارهما، ولكن يجب أن يتاح لها هذا الاختيار، الآن، وفي المستقبل. إذن **المبدأ الأخلاقي** يتطلب ما يلي:

أولا: العدالة بين الأجيال الحالية والمستقبلية : بعدم توريث الأجيال القادمة ديون اقتصادية، واجتماعية، وإيكولوجية تعجز عن مواجهتها وذلك ب:

- الإستثمار الكافي في التعليم، والصحة للأجيال الحاضرة حتى لا تتسبب في دين اجتماعي للأجيال المقبلة.

- استخدام الموارد على نحو لا يتسبب في ديون إيكولوجية عن طريق الإفراط في استغلال ما يوجد لدى الأرض من طاقة حاملة، ومنتجة. لذلك لابد من عقلنة استثمار الموارد الطبيعية، وما يتطلبه ذلك من تعديل في أنماط النمو ومعدلاته، والتكنولوجيا المستخدمة، ويجب تعديل أنماط الاستهلاك المبددة للموارد الطبيعية، والتي هي غير قابلة للاستمرار.

- كما أن الاستهلاك الحالي لا يمكن تمويله طويلا بديون اقتصادية يجب على الآخرين أن يسددوها.

فكل الديون المؤجلة ترهن الاستدامة سواء كانت ديونا اقتصادية، أو اجتماعية، أو إيكولوجية، وهذه الديون هي اقتراض من المستقبل، فهي تسرق من الأجيال المقبلة خياراتها المشروعة، وهذا هو السبب في أن إستراتيجية التنمية الإنسانية المستدامة هي إعادة رأس المال كله المادي، والبشري، والطبيعي للاحتفاظ بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها، على الأقل على نفس مستوى الأجيال الحاضرة، مع ضرورة عدم وجود تعارض، وتناقض بين النمو الإقتصادي، وحماية البيئة، وإعادة توليدها؛ لأن النمو الاقتصادي يبقى مهما في زيادة الخيارات، وحيوي للمجتمعات الفقيرة. لذلك فإن للأجيال الحاضرة **التزام أخلاقي** بأن تفعل من أجل الأجيال التي ستخلفها ما فعلته الأجيال السالفة من أجلها.[1]

ثانيا: تحقيق العدالة والإنصاف في العلاقات الحالية: لأن التنمية التي تؤدي إلى ديمومة اللامساواة الحالية ليست مستدامة، ولا تستحق أن نعمل على إدامتها؛ فهي تتطلب النمو الطويل الأجل مع إعادة توزيع الثروة، أو الدخل داخل البلدان، وأيضا بين الأمم الغنية، والفقيرة للتخفيف من أعباء الفقر.[2]

تجدر الإشارة في الأخير، بأنه هناك من يرى تضارب بين النوعين من العدالة، العدالة للأجيال القادمة التي لم تأتي بعد، والعدالة لمن يعيشون اليوم والذين لا يجدون فرصا متساوية للحصول على الموارد الطبيعية، أو على الطيبات الإجتماعية والإقتصادية، لأنه لا يمكن حل قضايا البيئة بين زيادة إستهلاك الفقراء اليوم، وزيادة الإستثمار للأجيال المقبلة.[3]

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي 1994، المرجع السابق، ص 17-18.

[2] – مارتن نيل بايلي، جارى بيرتلس، روبرت إ. ليتان، النمو مع المساواة هدف السياسة الإقتصادية للقرن القادم، ترجمة، محمد فتحي صقر، مركز الأهرام للترجمة، والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، 1996، ص 16-21.

[3] - مصطفى طلبة، الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص358-359.

فالمساواة والعدالة بين الأجيال في المستقبل سيكون من المستحيل تحقيقها في ظل غياب العدالة الإجتماعيـــة في الحاضر، حيث ينبغي أن يتم التوازن بين مصالح المجموعات المختلفة من البشر داخل كل جيل، وبين الأجيال.

فالعنصر المهم للتنمية المستدامة العدالة والمساواة في فرص الرفاهية، وشمولية الأهداف الإقتصادية والإجتماعيـــة والبيئية بصورة متوازنة. فنحن نحتاج للتنمية المستدامة بالنسبة للعالم ككل، ولكل مجتمع في الدولة.

مما سبق قوله، نرى بأنه إلى جانب ضرورة توفر الحق في المشاركة الفعالة لا بد من الحق في تكافؤ الفرص وفي الحصول على الموارد، والحق في التوزيع المنصف للفوائد الناجمة عن التنمية، والحق في احترام الحقوق المدنية والسياسية، والإقتصادية والإجتماعية، والثقافية، والحق في بيئة دولية يمكن فيها إعمال هذه الحقوق إعمالا كاملا.[1]

لكن بإعتبار عملية التنمية الإنسانية المستدامة عملية دينامية فهي تترك مجالا لعناصر محددة إضافية يمكن أن تضاف لتخفيف من وطأة الفقر، والظلم، وعدم المساواة... بما يسمح من تحقيق أكبر انتفاع بحقوق الإنسان، والتفكير في حقوق الطبيعة، واستدامة الانتفاع للأجيال القادمة. ما يؤكد أن العناصر، أو المبادئ المذكورة أعلاه تتضمن الحد الأدنى المطلوب للمقاربة التنموية لحقوق الإنسان، وهي غير قابلة للتفاوض وأساسية من مبادئ حقوق الإنسان.[2]

المطلب الثاني: المؤشرات الأساسية للتنمية الإنسانية كقياس لمدى الانتفاع بحقوق الإنسان.

بعد أن تطرقنا في الفصل الأول إلى مؤشرات قياس التنمية الإنسانية، وبيّنا إشكالية هذه المؤشرات في قياس المفهوم الواسع للتنمية الإنسانية التي أصبحت تقوم على مجموع الواسع، والمتكامل لحقوق الإنسان. سنتطرق في هذا المطلب إلى دورها الإحصائي الكمي في التأثير على السياسات العامة لصالح حقوق الإنسان، وحمايتها. بعد أن نبيّن علاقة المؤشرات الأساسية بحقوق الأساسية للإنسان لبقائه على قيد الحياة.

الفرع الأول: المؤشرات الأساسية للتنمية الإنسانية مرتبطة بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية:

إن الأبعاد الأساسية الثلاثة- المذكورة أعلاه في الفصل الأول- التي تسمح بقياس التنمية الإنسانية المـــستدامة، هي عبارة عن مجموعة من الحقوق الأساسية للإنسان، والتي تتصل بالحاجات الأساسية للبقاء على قيد الحياة (حقوق الحياة)، وهي: (الحق في التعليم، والحق في الصحة، والحق في مستوى معيشي لائق (الغذاء والمسكن...)، والتي هي أساسية لتنمية القدرات لكل فرد، ومن هنا نجد أن الأبعاد الأساسية للتنمية تلتقي ومنظومة حقوق الإنـــسان، فهـــي تدخل ضمن قائمة الحقوق الإقتصادية، والإجتماعية التي تتطلب توفر موارد بشرية، واقتصادية، وتقنية كبيرة. إن هذه

[1] – أهمية توسيع المشاركة في صنع القرار، واعتبار الإنسان محور عملية التنمية.. تعزز حقوق ا لإنسان، الموقع السابق.

[2]- A human rights- based approach to development programming in missing link. Opcit.p06.

الحقوق منصوص عليها في قلب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المواد 25 و 26 منه، ثم تمت إعادة التأكيد عليها في العهد الدولي للحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية في نص المواد 11 و 12 و 13 و 14 منه. [1]

حيث تعترف المادة 1/11 منه بحق كل شخص في مستوى معيشي كاف له، بما في ذلك ما يفي بحاجته من الغذاء، والكساء، والمأوى، وتلزم المادة 2/11 منه الدول الأطراف بمجهودها الفردي، ومن خلال التعاون الدولي باتخاذ التدابير اللازمة لتحسين طرق إنتاج، وحفظ، وتوزيع المواد الغذائية معترفة بذلك "بالحق الأساسي لكل إنسان في التحرر من الجوع". وتسلم المادة 13 بحق كل فرد في التعليم، وبغية تحقيق الإعمال التام لهذا الحق:" جعل التعليم الإبتدائي إلزاميا، وإتاحته مجانا للجميع".

بينما تطالب المادة 14 كل دولة طرف لم تتمكن من كفالة إلزامية ومجانية التعليم الإبتدائي بالقيام في غضون سنتين، بوضع واعتماد خطة عمل مفصلة للتنفيذ التدريجي لمثل هذا التعليم خلال فترة معقولة.

أما الحق في الرعاية الصحية الأولية فهو مشمول في الإعتراف الوارد في المادة 1/12. فيما يتعلق بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه. ولتحقيق إعمال هذا الحق وفقا للمادة 2/12 يتعين على الدول الأطراف أن تتخذ ضمن جملة أمور تدابير لخفض معدل موتى المواليد، ومعدل وفيات الرضع، والوقاية من الأمراض الوبائية، ومكافحتها، وتأمين الخدمات الطبية. وهذه الأمور تشكل جزءا من الرعاية الصحية الأولوية. فقد عرّفت منظمة الصحة العالمية إستراتيجية الرعاية الصحية الأولوية على أنها رعاية صحية للأم، والطفل، وتنظيم الأسرة، والتطعيم، وعلاج الأمراض الشائعة، والأدوية الأساسية، ومياه الشرب النظيف.

كذلك جاء النص عليها في الإتفاقية الدولية للقضاء على أشكال التمييز العنصري، وكذلك في الإتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ميادين العمالة (المادة11)، والرعاية الصحية (المادة12)، وكذلك الميادين الأخرى للحياة الإقتصادية والإجتماعية (المادة 13)[2]، والإتفاقية الدولية لحقوق الطفل (المادة 24 منها) الذي تنص على حق الطفل في أعلى مستوى صحي يمكن بلوغه، والمادة 27 بحقه في مستوى معيشي ملائم لنموه البدني، والعقلي، والروحي، والمعنوي، والإجتماعي،[3] كما تمت الإشارة إليها أثناء مؤتمرات دولية عديدة منها: مؤتمر الصحة للجميع في سنة 1978، والتعليم للجميع سنة 1990.

هذه الحقوق الأساسية الثلاث لها أثرها المباشر، أو غير المباشر على الرأس المال البشري، وعلى الإنتاجية، وعلى الكفاءات في المشاركة، والتفاعل الإجتماعي. فالحق في الغذاء، والرعاية الصحية الأولوية، والتعليم الإبتدائي بوصفها المؤشرات الدنيا للحق في التنمية الذي يتعين إعماله تعتبر مكملة بشكل أساسي للحق في الحياة غير القابل للتقييد (المادة 1/6 من العهد الدولي للحقوق الإقتصادية والإجتماعية) "الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان"، والذي يمثل

[1] – أنظر المواد 25-26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، والمواد من 11-14من العهد الدولي للحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية لسنة 1966.

[2] – أنظر المواد 11-13 من الإتفاقية الدولية للقضاء على أشكال التمييز العنصري، لسنة 1965.

[3] – أنظر المواد 23 و27 من الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل لسنة 1989، ومواد الإتفاقية الدولية للقضاء على التمييز ضد المرأة لسنة1979.

الأساس لجميع الحقوق، ويؤدي انتهاكه إلى عقوبات، وإلى تأنيب رسمي لا من جانب الدولة فقط، بل ومن جانب جميع الدول الأخرى والمجتمع الدولي، ويتعين على الجميع أن يلتزم ليس فقط بإعمال هذه الحقوق بالنسبة لمواطني دولتهم، ولكن أيضا بتوفير المساعدة اللازمة، وتهيئة الظروف الضرورية لإعمال هذه الحقوق في الدول الأخرى الفقيرة. ومن المعروف أنه يستطيع الفرد المطالبة بإعمال هذه الحقوق بوصفها التزامات على الدولة.[1]

الأهم من كل ذلك هو أن هذه الحقوق بوصفها حقوق أساسية للإنسان يجب ضمان إعمالها وفقا للمقترب المتكامل لحقوق الإنسان، أي مع الإحترام الكامل للحقوق المدنية، والسياسية، وبالمشاركة الفعالة لجميع المعنيين، وتساوي فرص الوصول لفوائد التنمية، والتوزيع العادل لها.[2]

الفرع الثاني: الدور الإحصائي لمؤشرات التنمية الإنسانية المستدامة.

بعد أن تبين لنا أن المؤشرات الأساسية لقياس التنمية الإنسانية المستدامة، والتي تشكل المقياس المركب للتنمية الإنسانية (IDH) هي من الحقوق الإقتصادية والإجتماعية. فإذا كانت كذلك فما هو دورها اتجاه باقي حقوق الإنسان الأخرى؟ ودور باقي المؤشرات التكميلية ؟

تجدر الإشارة، بأن هناك نوعين من المعلومات الإحصائية : الإحصائيات في جداول مؤشرات التنمية الإنسانية توفر تقييما عالميا شاملا لانجازات البلدان في المجالات المختلفة للتنمية، والأدلة الإحصائية في التحليل المواضيعي ضمن الفصول.

فالإحصائيات كوسيلة للتحليل يمكن أن توسع من الآفاق إلى ما وراء العموميات، وأن تساهم في تحديد الرهانات الإجتماعية الكبرى، ومنذ إطلاق هذه المؤشرات سنة 1990 ألفتت انتباه السلطات العمومية، ووسائل الإعلام، والمجتمع المدني، حيث كل واحد يقارن ترتيب بلده بترتيب جيرانه، ويطرح السؤال التالي: لماذا لم يتم تحقيق في بلده ما تحقق في البلد الآخر؟ فالوسيلة الإحصائية التي تمثلها هذه المؤشرات تكتسب جاذبية إضافية لتقييم التقدم في تحقيق الحقوق الإقتصادية والإجتماعية.

كما يمكن أيضا أن يتعسف في استعمال (IDH)، فعندما بلد يحقق تطور من سنة إلى أخرى الحكومة تنوه بمجهداتها وسياستها، لكن عندما لا يتحقق هذا التطور فإن وسائل الإعلام، والمعارضة يلقون اللوم على هذه السياسة.

ففي العديد من الدول أشعلت النتائج شرارة الجدال القومي، وساعدت صانعي السياسات في تقييم الإختلافات في التنمية الإنسانية بين المناطق الريفية، والحضرية، وبين الأقاليم، والجماعات العرقية، وجماعات الدخل.

فدليل التنمية كمقياس مختصر يبرز النجاح الخاص ببعض الدول، والتقدم البطيء لدول أخرى، بل والتباينات المختلفة بين المناطق، والمجموعات السكانية في نفس الدولة، ويساعد على توجيه السياسات العامة، وإن كان نفس

[1] –أنظر المادة 02 من العهد الدولي للحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية، لسنة 1966.

[2] – السيد أرجون سانغويتا، دراسة عن الحالة الراهنة للتقدم المحرز في تنفيذ الحق في التنمية عملا بالقرار 72/1998 ،وقرار الجمعية العامة 53/155.

الإنجاز للتوظيف المتوسط، وليس مدى جودة توزيعه في الدولة. لكن هناك صعوبة عدم توفر البيانات اللازمة عن بعض المؤشرات لبعض الدول، وإن كانت مصادرها وكالات دولية مختلفة لديها الخبرات، والموارد العلمية لجمع المعلومات الدولية عن المؤشرات. ف (IDH) يجب أن يبين:

1- من هم الأكثر فقرا، وكيف تؤثر الإجراءات التنموية على حياتهم من أجل ذلك يجب تحليل المعطيات، وتفصيلها من أجل التعرف على الأصناف الإجتماعية التي تتحصل على أسوأ النتائج.

2- تحليل السياسات من أجل المساهمة في تقييم النتائج المتحصل عليها من طرف الدول، وهذا التحليل يسمح لنا بمعرفة وإظهار المشاكل المستعجلة، ويسمح بجلب الإنتباه، والإهتمام لدى عدد كبير من السكان إلى أهمية المشكل المعطى.

3- يجب أن تنعكس الفوارق خاصة بين الرجال، والنساء، والمناطق السكنية من أجل كشف التمييز الذي حدث وبيان ما إذا كانت السياسات المتبعة قللت الفوارق، أو زادت من حدتها.[1] فالكشف على التمييز، أو التفاوتات التي تم تجاهلها هو من مهمة الإحصائيات مثل: التفاوتات الإقتصادية والإجتماعية بين الجنسين قياسها من طرف مؤشر التمكين الجنساني للمرأة، ودليل التنمية المرتبط بنوع الجنس يكشف عن وجود تمييز اتجاه النساء في كل البلدان، خاصة في البلدان النامية، سواء على المستوى الوطني، أو العالمي.

فالإهتمام بتحليل عناصر التنمية حسب المناطق، والجهات، وحسب الجنس، والإنتماء الاثني يعطي صورة واضحة حول هوية الأفراد المهمشين، أو ضحايا التمييز فيما يخص حقوقهم الإقتصادية والإجتماعية.

تجدر الملاحظة، أن مؤشر الفقر البشري هو الذي يعكس بصورة أفضل الفقر والتمييز، لأنه على عكس المؤشر المركب للتنمية البشرية لا يتمسك بالتقدم المتوسط فقط، ولكن أيضا بنسبة الأشخاص اللذين لم يبلغوا المستوى الأدنى من المعيشة. ومؤشر الفقر البشري يشير إلى وجود عجز في كل الدول، وليس في الدول الفقيرة وحدها، وهو يركز على الحقوق الإقتصادية والإجتماعية فقط.

هذا كله، يسمح للسلطات العمومية من العمل على مواجهة الآثار المتراكمة لهذه النتائج المتبادلة، والمختلفة، حسب ما جاء في الإحصائيات الرسمية، والمستعملة في التقارير الوطنية والعالمية. فمثلا: الإحصائيات عندما تكشف التمييز الذي قد يكون مدرج ضمن السياسة عن طريق التشريعات، أو المؤسسات التي تدعم بعض الأشخاص، وتهمش الآخرين، فمن الضروري إلغاءه من أجل تحقيق الحقوق بإلغاء التشريع بسرعة، ولكن إذا كان التمييز مرئي نراه من انعكاسات السياسة التي تؤدي إلى عدم الإنصاف فإن إزالته تحتاج إلى مجهودات ووقت، لأنه يبدو في نتائج الإجراءات المطبقة.[2]

[1] -Rapport mondiale sur le développement humain2000 : « droits de l'homme et développement humain » ; publié pour le programme des nation unie pour le développement (pnud) par : De Boeck université 2000.p108.
[2]- Ibid, P96.

فالمؤشرات الإحصائية تمثل سلاح قوي في الكفاح من أجل حقوق الإنسان، لأنها تسمح للأفراد، والمنظمات الدولية، والمجتمع المدني، وللأمم المتحدة، والسلطات العمومية **من التعرف على المسئولين على حقـــوق الإنـــسان، وجعلهم يقدمون حسابات على تصرفاتهم**. فهي باختصار تساهم في :

1. تحسين السياسات ومتابعة صيرورة التقدم.
2. تحديد الآثار غير المرغوب فيها للقوانين، والسياسات، والنشاطات.
3. تحديد الفاعلين المؤثرين على تحقيق هذه الحقوق. التنبيه إلى حالات الفرق والحث على الوقاية منها.
4. ترقية الإجماع الإجتماعي وإعادة النظر في جوانب قد تم إهمالها في الماضي.[1]

فبجمع المعلومات، وتحليلها، وتفسيرها، ونشر نتائجها نكون قد تحصلنا على صورة واضحة لوضعية حقـــوق الإنسان وكشفنا على المتسببين في ترديها، ما يسمح بتدعيم الإجراءات المتعلقة بتقديم حسابات علـــى التـــصرفات، وتحميل المسؤولية لكل الفاعلين المؤثرين، وإلزامهم بأداء التزاماتهم، وبالتعاون مع هيئات المتابعة خاصة الفاعلين الغير الحكوميين بتقديم تقييمات موازية لأثر مشاريعهم، ونتائج قراراتهم، ونشاطاتهم على مستوى حقوق الإنسان، وهذا ما يدعم الدفاع عن حقوق الإنسان، ويحميها. فإستعمال المؤشرات الأساسية والتكميلية أساسي لتحميل الفـــاعلين في المجتمع على تقديم حساباتهم حول نشاطاتهم في كل ميادين الحياة، وإبداء تعاونهم من خلال الإعلام، والحوار، وتقديم إجابات مناسبة على الإنشغالات التي يعبر عنها المجتمع.[2]

إن مؤشرات التنمية الإنسانية الأساسية التي تدخل ضمن (IDH) تسمح بإجراء المقارنات بين الدول، هل تتقدم في ميدان تحقيق حقوق الإنسان، أم لا ؟ حيث نجد أن القوانين الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان تفـــرض علـــى الدول الأطراف تكريس أقصى إمكانياتهم لتحقيق هذه الحقوق من أجل تسجيل تقدم كافي واســـتخدام الوســـائل اللازمة لذلك. فالتقييم يكون سهل عندما نتعرف على النتائج المتحصل عليها في بلدان أخرى، وهذا يؤدي إلى طرح تساؤل لماذا تحقيق هذا الحق ممكن في هذا البلد، وليس في البلد الآخر ؟.

ولذلك فتحليل المجهودات يكون من زاويتين:

1- يجب الإهتمام **بتطور الوسائل المستخدمة** مثل: نفقات التعليم، وعدد التلاميذ بالنسبة للمعلم الواحد...

2- يجب الإهتمام **بتطور النتائج** مثل: انخفاض معدل الأمية، أو سوء التغذية عند الأطفال...[3]

فالمؤشرات الإحصائية تقوم بتحليل الوضعيات من ثلاث زوايا:

1- المتوسط الوطني من أجل إظهار التقدم.

---

[1]- Rapport mondial sur le développement humain 2000. Op.cit., p.89
[2]- Ibid, P107.
[3] - Ibid., P.98-99.

2-إظهار النقائص من أجل تحديد المجهودات التي تحققت والمجهودات الباقية.

3-إظهار التفاوتات من أجل التقليل منها.[1]

إذن (IDH) جلب اهتمام أصحاب القرار، وتطلب نقاشات حول الإستراتيجيات التنموية وعلاقتها بحقوق الإنسان، وهذا على الرغم من عدم اشتماله كل المؤشرات التي تعكس الجوانب الحيوية للتنمية الإنسانية لاتساع مفهومها.

فهي تساهم في **ترقية التغيير، لأن عملية التنمية عملية للتغيير المجتمعي على المدى البعيد لتحقيق الحقوق،** فيجب العمل على خلق وسائل تهدف إلى تحديد أدوات العمل، والضغط لخلق مؤشرات من شأنها أن تخلق ثقافة المسؤولية، وتكشف عن الفاعلين الأساسيين في المجتمع وعملهم اتجاه تحقيق وحماية حقوق الإنسان، وتحديد التزاماتهم في هذا الشأن. فالمؤشرات الإقتصادية لوحدها غير كافية، لابد من مؤشرات أخرى تشمل المفهوم، وتقاربها مع حقوق الإنسان، والدفاع عنها للتخلص من البؤس، والخوف، والتمييز، وتحسين الحريات الإنسانية، ولزيادة القدرات الإنسانية، والكشف عن التفاوتات، والتقليص منها.

في الأخير يمكن القول، بأن التنمية الإنسانية تلفت الإنتباه للسياق الإجتماعي والإقتصادي الذي يمكن أن تتحقق فيه هذه الحقوق. فمفاهيم وأدوات التنمية الإنسانية تمنح تقييم للإمكانيات الإقتصادية، والمؤسساتية في تحقيق الحقوق، وبذلك تقييم الموارد الموجودة لمواجهة عوائق التنمية.[2]

فالجانب الحركي للتنمية يمكن أن يؤدي إلى لفت الإنتباه في ضبط حقوق الإنسان من حيث الفترة، فالبلد الفقير قد لا يستطيع تحقيق كل الحقوق، لكن هذا ليس سبب في إعطاء الأسبقية للحقوق الإقتصادية والإجتماعية، حتى تتفوق على الحقوق المدنية والسياسية، لكن يجب أن تتكامل الأولى مع الثانية. فالتنمية تستلزم فكرة التغيير، والتقدم بإدماج وممارسة كل حقوق الإنسان.

بهذا يمكن لمقاربة التنمية الإنسانية أن تساعد على زيادة نفع المقاربة المبنية على حقوق الإنسان. ففي التحليل المبني على التنمية الإنسانية يوجد تقاليد للصياغة، ولتحديد الإشكالية التي من شأنها إثراء أدبيات حقوق الإنسان وترقيتها، فدراسة مختلف الآثار على حقوق الإنسان يتطلب حوصلة النتائج المحتملة لهذه الشبكات على مستويات التنمية، ووزن المطالب الخاصة بمختلف أنواع النتائج التي لا يمكن الوصول إليها كلها في الوهلة الأولى لوجود القيود في الموارد، والمؤسسات في المجتمع؛ إن كان لابد من التأكيد على عدم قابلية تقسيم الحقوق، وأهميتها فلا يوجد ترتيب تسلسلي بينها، وهذا ما يؤكده المدافعين على حقوق الإنسان.

[1]- Rapport mondial sur le développement humain 2000. Op.cit., P.108
[2] - Ibid, P.02.

فالتنمية الإنسانية تسمح بتوسيع المقاربة المبنية على حقوق الإنسان، لأنه حتى ولو أن هذه الأخيرة ترتبط بحق فردي، فإن تطبيقها يعتمد على وجود شروط اجتماعية مناسبة وبيئة ملائمة لتحسين القدرات، وتوسيع الإختيارات بحصر أفضل للطرق والوسائل المؤهلة لذلك، وتقييمها الشامل من طرف إحصائيات التنمية الإنسانية.[1]

فدور مقياس التنمية الإنسانية الأساسي هو تقويم للنتائج والإنجازات المتحققة في عملية التنمية، وذلك من أجل مساعدة صانعي القرار في إدارة عملية التنمية، ورسم السياسات، ومتابعة تنفيذها، واتخاذ ما يلزم من قرارات لتطوير المسار، أو تدعيم اتجاهه في ضوء المستجدات.

المطلب الثالث: تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية كفرص للوصول إلى الانتفاع بحقوق الإنسان:

إن قائمة الأهداف الإنمائية للألفية تعتبر من أهم القضايا الأساسية ذات الأولوية للتنمية الإنسانية المستدامة، والتي اعتبرت من أهم تحدياتها للقرن الحادي والعشرين، والتي إذا تحققت يمكن لها أن تعزز الكرامة الإنسانية، وتدعم حقوق الإنسان بخلقها البيئة التمكينية الملائمة الخالية من الفقر، والجوع، و المرض، والجهل، والتدهور البيئي، وتهميش المرأة،...الخ. إذن الأهداف الإنمائية في حالة تحقيقها ولو جزءا منها فقط، والعمل على تقويتها والتمسك بها في ممارسة حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية، وفي السياسات الإنمائية للدول تشكل بالنسبة للمستقبل فرص متاحة لتهيئة البيئة التمكينية والوصول بالتالي لتحقيق الانتفاع بحقوق الإنسان.

لذلك فإننا سوف نركز في هذا المطلب على البعض منها من خلال الفرع الثاني، خصوصا ما يرتبط منها بالفقر، ومتلازماته، والمساواة بين الجنسين، وحماية البيئة، ومكافحة فيروس نقص المناعة المكتسب/ الإيدز/ السيدا حتى نبين هل تحقيقها والتخفيف منها يمكن له بالفعل أن يرفع مستوى التمكين بحقوق الإنسان للانتفاع بها وإعمالها إعمالا تاما ؟ هذا بعد أن نبين في الفرع الأول كيف أغفلت الأهداف الإنمائية حقوق الإنسان رغم العلاقة بينهما.

الفرع الأول: إغفال الأهداف الإنمائية للألفية لحقوق الإنسان:

على الرغم من أن إعلان الألفية بحد ذاته يذكر مباشرة حقوق الإنسان كشرط مطلق لتنفيذ الأهداف الألفية للتنمية، حيث شدد على احترام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتقيد بأحكامه بصورة تامة. كما شدد على مسائل المشاركة، والأمن الإنساني. إلا أن الأهداف الإنمائية للألفية قد تمت صياغتها ليس من حيث حقوق الإنسان، ولكن من حيث نواتج التنمية التي يتم التوصل إليه، أي أن حقوق الإنسان كانت غائبة عن هذه الأهداف و لم تصل إلى درجة أن يتم إدراجها في قائمة هذه الأهداف(المذكورة سابقا خلال الفصل الأول).[2] وإن كان دراسات عديدة أظهرت أنه من الممكن تحديد معايير محددة في مجال حقوق الإنسان وراء كل هدف للألفية.[3]

---

[1] -Rapport mondial sur le développement humain 2000. Op.cit., P.23.

[2] - Rafàa Ben Achour et Slim Laghmani, les droits de l'homme (une nouvelle coherence pour le droit internationale), colleque des 17, 18, et 19 avril2008, Rencontre dédiée à la mémoire de Dali JAZI, Editions A. PEDONE- Paris, P104.

[3] -Alessandro Sitta , op, Cit, p.20.

فعند التحليل جيدا نجد أن الأهداف الألفية للتنمية من خلال التركيز على الحرمان في الأبعاد الأساسية للحياة الإنسانية تمثل حقوق الإنسان، فالروابط الجوهرية بين الأهداف التنموية للألفية وحقوق الإنسان تكون مباشرة بينهما، عندما يتم مقارنة مختلف الأهداف بالمواد 25، و26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.[1]

الهدف01 والمتعلق بالقضاء على الفقر والجوع، والهدف 04 المتعلق بوفيات الأطفال، والهدف 05 المتعلق بصحة الأمومة، وكل ما يتعلق بتحسين المعيشة عن طريق الخدمات الإجتماعية كتأمين المياه الصالحة للشرب، وتحسين الحياة للقاطنين في أحياء فقيرة مكتظة يمكن ربطه مباشرة بالمادة25.

والهدف02 من الأهداف التنموية للألفية حول تحقيق التعليم الإبتدائي الشامل مرتبط بشكل مباشر بالمادة26. وعندما يتم دمج هذه المادة بمبدأ عدم التمييز، نحصل على الهدف 04 تعزيز مساواة النوع في التعليم وتقوية النساء.

ولما نلقي النظر في المادة 28 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والفقرة 02 من ميثاق الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، نجدها تنص على ضرورة تمتع كل فرد بالحق في التمتع بنظام اجتماعي دولي من شأنه المساعدة على تأمين الحقوق المبينة في الإعلان. الأهداف الألفية الثمانية هي معدة خصيصا نحو بناء النظام العالمي هذا. فالأهداف الإنمائية لبنات لبناء التنمية الإنسانية، ولابد من إشراكهما وحقوق الإنسان في دافع مشترك، فكل هدف مرتبط مباشرة بالحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية المنصوص عليها في وثائق حقوق الإنسان المختلفة.[2]

لذلك ينبغي لهذه الحقوق (كالصحة، التعليم، السكن، الغذاء، المياه، وغيرها) أن تكون بمثابة معايير لتحديد الأدوات اللازمة لتقييم التقدم المحرز في بلوغ الأهداف الإنمائية؛ وإن التنفيذ المرحلي وتوافر الموارد لتحقيق هذه الحقوق مبدآن هامان لأي إستراتيجية ترمي إلى بلوغ تلك الأهداف.[3]

علاوة على ذلك، أعتبر تحقيق أهداف الألفية سوف يدفع حقوق الإنسان قدما، فهي تمثل جدول أعمال لحقوق الإنسان كالحق في الغذاء، والتعليم، والرعاية الصحية، ومستويات المعيشة اللائقة، حسبما يعددها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

لكن رغم ذلك، ومن هذا الجانب لعلاقة الأهداف الإنمائية بحقوق الإنسان الإقتصادية والإجتماعية انتقدت الأهداف الإنمائية للألفية، فمن منظور حقوق الإنسان تعتبر مفرط الضيق، حيث تغفل القضايا الهامة الأخرى ومحدودة للغاية من قبل المؤشرات الرقمية التي ترمي إلى تقييم مدى تحقيق مزيد من الكرامة ونوعية الحياة.[4]

فصياغتها كانت بشكل يعبر عن الحد الأدنى من مستوى المعيشة، والحقوق الإنسانية المجمع عليها عالميا، والتي يفترض أن تكون متحققة في كل البلدان، دون استثناء بما فيها الأقل نموا.

---

[1] – أنظر المادة 25، والمادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

[2] – الأهداف الإنمائية للألفية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. http://www1.umn.edu/humanrts/arabic/cescr-st15htm.

[3] – المرجع نفسه.

[4] - Susan C.Mapp, Human Rights and Social Justice in a Global Perspective, An Introduction to Inter national Social Work, Oxford, Univer sity prees ,2008.p 155-156.

في الأخير يمكن القول، بأن يجب النظر للأهداف الألفية للتنمية الإنسانية بالارتباط، أولا بإعلان الألفية، وثانيا، بقرار الجمعية العامة المتعلق بتنفيذ الإعلان. إن النظر في هذه الترابطات يضيف إلى أهداف الألفية المدى والعمق الضروريين لكي تتسع لإدماج مقاربة حقوق الإنسان، وللانسجام مع مفهوم التنمية الإنسانية المستدامة بكل أبعاده.

كما يتضح لنا مما سبق أن جميع أهداف الألفية للتنمية ترتبط ارتباطا وثيقا بمبادئ حقوق الإنسان الواردة بالمواثيق الدولية، وعليه:

– فهي ليست ملزمة بذات القدر من الناحية القانونية، لكنها تضفي بعدا سياسيا على جميع الدول، خاصة تلك التي لم تصادق على الاتفاقيات المذكورة.

– إن إعلان الألفية يشكل دعما لرصد الوفاء بالالتزامات الدولية.[1]

– الأهداف الألفية هي دعامة من جانب القانون الدولي، وينبغي النظر إليها كجزء يدمج في إطار من القانون الدولي لحقوق الإنسان استحقاقات والتزامات، فهي تهدف وحقوق الإنسان إلى مراقبة الإعمال التدريجي لحقوق الإنسان، وهناك تقارير دورية من أجل كل العمليات على المستويين الوطني والدولي، وبالرغم من ضمان المساءلة عن حقوق الإنسان، إلا أن الأمر يتطلب مجموعة واسعة من القوانين والمؤسسات.[2]

فحقوق الإنسان وأهداف الألفية يمكن اعتبارهما مجموعتين من التزامات مترابطتين ومتداخلتين، فبينما تتبنى الأولى إطارا معياريا ملتزما ومنسقا، وعناصر تمكين هامة لإحقاق أهداف الألفية، فهذه الأخيرة باعتبارها موضع إجماع عالمي إذا ما وضعت في سياق يعكس الأوضاع المحلية، وتوافر الإمكانات تشكل خطوات هامة في التحقيق التدريجي للحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.[3]

فالعلاقة متبادلة بينهما، فالأهداف الإنمائية يمكن أن توفر أسس التقييم ذات الصلة التي يمكن على أساسها قياس بعض الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان، وفي الوقت نفسه، يعتبر الإطار الدولي لحقوق الإنسان جوهريا لتحقيق الأهداف من حيث أنه يعمق فهم السياسات، والمؤسسات المطلوبة لتحقيق هذه الأهداف، ويعزز إطار المساءلة الوطني والدولي اللازم لتحقيق تقدم باتجاهها، كما يمكن الأفراد من المطالبة بحقوقهم والمشاركة في عمليات اتخاذ القرارات، التي تؤثر في حياتهم .[4]

الفرع الثاني: أهم الأهداف الإنمائية للألفية وأثرها على حقوق الإنسان:

إن تحقيق الأهداف الإنمائية أصبح في عهد الألفية الثالثة يحتل أهمية متزايدة على الصعيد العملي، ومدعم بالآليات متابعة على مختلف المستويات وصولا إلى المستوى المحلي، أين رصدت له العديد من المؤشرات لقياس إنجازاتها في مختلف دول العالم على المستوى المحلي، والعالمي، والتي كشفت عن ثغرات كبيرة في تطبيقها، بحيث اتضح بأن

[1] –أمين مكي مدني، المرجع السابق، ص13.

[2] - Frequently asked questions on a human rights-based approach to development cooperation (2006un) Http://ohchr.org/English-about/publication/docs/fao.en PDF 08.

[3] – أمين مكي مدني، المرجع السابق، ص13.

[4] - دراسة تأثير المنظمات غير الحكومية على تنمية العالم القروي، الحوار المتمدن، العدد 1461-2006.
http://www.rezgar.com/debat/show.aet.asp?aid=57219.

هناك من الدول من لا يصل إلى تحقيقها بحلول عام 2015. لذلك سوف نحاول في هذا الفرع معرفة أثر هذه الأهداف على حقوق الإنسان وكيف أنها تشكل بالفعل فرص ينبغي الوصول إليها لتحقيق الانتفاع بحقوق الإنسان.

أولا: القضاء على الفقر والجوع.

لقد جعل إعلان الألفية التصدي للفقر من أولويات جدول الأعمال العام، وأعاد تأكيد أن القضاء على الفقر هو الهدف الإنمائي الشامل، كما سلم بالإرتباط بين الفقر المدقع وحقوق الإنسان. والذي تتصل به غايتان لتحدده كميا وزمنيا، وهما:

1- تخفيض نسبة من يقل دخلهم عن دولار واحد يوميا إلى النصف في الفترة ما بين 1990-2015.

2- تخفيض نسبة من يعانون من الجوع إلى النصف في الفترة ما بين 1990-2015.

الفقر كثيرا ما كان يعرف في الماضي القريب:" بعدم كفاية الدخل لشراء الحد الأدنى من السلع والخدمات." واليوم يفهم هذا المصطلح بصورة أوسع:" على أنه يعني عدم توفر القدرات الأساسية للعيش الكريم؛ ويسلم هذا التعريف بالسمات الأوسع للفقر مثل: الجوع، وتدني مستوى التعليم، الصحة، والتمييز، والضعف، والإستبعاد الإجتماعي، التحرر من الخوف، والعنف، والهوية الثقافية، والقدرة التنظيمية، والقدرة على ممارسة السياسة، والقدرة على العيش باحترام والكرامة." فالفقر أصبح مفهوم متعددة الأبعاد.[1]

في ضوء الشرعة الدولية لحقوق الإنسان يعرّف الفقر بأنه:" وضع إنساني قوامه الحرمان المستمر، أو المزمن من الموارد، والإمكانات، والخيارات، والأمن، والقدرة على التمتع بمستوى معيشي لائق، وكذلك من الحقوق المدنية، والثقافية، والإقتصادية، والإجتماعية الأخرى. وهذا ما يستدل منه على عدم قابلية كافة حقوق الإنسان للتجزئة، وترابطها فيما بينهما.[2] وقد استحدث التقرير العالمي بشأن التنمية البشرية لعام 1997 مفهوم الفقر الإنساني الذي يدور حول ما يفرض من الخارج من غياب الفرص، والخيارات الأكثر أساسية للتنمية البشرية مثل: فرصة العيش حياة طويلة، وسليمة، وبناءة، والتمتع بمستوى معيشي لائق، وكذلك بالحرية، والكرامة، واحترام الذات، واحترام الآخرين. ويهتم مفهوم الفقر الإنساني بالإمكانات المتاحة لأكثر الناس حرمانا، وبالموارد التي يحتاجون إليها للتخلص من الفقر. وقد وضع PNUD مؤشر الفقر البشري لقياس التنمية الإنسانية.[3]

إذن لقد بات مفهوم الفقر، عموما، هو نتيجة اللاتمكين، والإقصاء، والتهميش، وربطه بحقوق الإنسان بدأ تدريجيا منذ الثمانينات بصدور إعلان الحق في التنمية سنة 1986 الذي يستمد جذوره من المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان لسنة 1966 اللذان يعترفان بأن المثل

---

[1] -Development and human rights: the role of the word bank.
http://www.word-bank.org/html/exedr/rights/hrext.pdf. p05.

[2]- الفقر، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، اللجنة المعنية بالحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية.
http://www.hic-mena.org/document/ECN42002WG18-6AD.

[3]- frequently asked questions on a human rights-based approach to development cooperation (2006un). Op.cit., P09

الأعلى للإنسان الحر الذي لا تكبله أغلال الخوف، والعوز، لا يمكن أن تتحقق إلا إذا توفرت ظروف تمكن كل شخص من أن يتمتع بحقوقه الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية، وكذلك بحقوقه المدنية والسياسية. ولهذا وكما تم ذكره سابقا هناك من يرجع علاقة حقوق الإنسان بالتنمية إلى هذه العبارة "التحرر من العوز، والفاقة".

بعد ذلك تعاقبت النصوص والقرارات بنسق متسارع يدل على أن قضية الفقر في العالم أصبحت هاجس من هواجس الإنسانية. لذلك وقع إدراجها ضمن برنامج عمل مؤتمر فيينا لسنة 1993، والقمة العالمية للتنمية الإجتماعية 1995 في كوبنهاغن، وإعلان الألفية،...الخ، واعتبر القضاء عليه واجبا أخلاقيا، وإجتماعيا، وسياسيا، وإقتصاديا. لذلك لا يمكن الحديث عن التنمية المستدامة دون القضاء على الفقر، لأن الفقر أصبح التحدي الأخلاقي الأكبر في العالم. وقد وصفه نيلسون منديلا في قمة كوبنهاغن وصفا بليغا باعتباره (الوجه الحديث للعبودية)، وكما ألغت البشرية العبودية خلال القرن 19 وجرمته، فهي مطالبة اليوم بإلغاء الفقر وتجريمه، لأنه يتسبب في أشكال جديدة من العبودية.[1]

فالفقر هو السبب الرئيسي لانتهاكات حقوق الإنسان في العالم. كما أنه يحول دون اضطلاع الأشخاص لا بواجباتهم كأفراد فحسب، بل أيضا بواجباتهم الجماعية كمواطنين، وآباء، وعمال، وناخبين.[2] ويمكن للفقر، وعدم المساواة أن يهددا حقوق الإنسان من خلال تغذية العنف الإجتماعي، مما يؤدي إلى عدم الإستقرار الإجتماعي، والسياسي، والإقتصادي. فهو بحد ذاته يشكل نقيض لجميع مبادئ حقوق الإنسان، التي بُنِيَّت على ثلاثة مبادئ أساسية، وهي: مبدأ الكرامة الإنسانية المتساوية لجميع البشر، مبدأ المساواة وعدم التمييز المنصوص عليه في جميع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، مبدأ شمولية حقوق الإنسان، وعدم قابليتها للتجزئة.[3]

بل أكثر من ذلك، للفقر في علاقة التفاعل بينه والاستدامة، وكذا لمحدودية الفرص المتاحة، يؤدي إلى ضعف قدرة الإختيار لدى الأفراد، وإمكانية نقل ذلك الضعف إلى الأجيال القادمة.[4]

لهذا كله، فإن استئصال الفقر واستدامة سبل العيش هو أحد الأهداف الأساسية للتنمية الإنسانية المستدامة التي لها علاقة وطيدة بمسألة خلق الظروف المواتية للتمكين من حقوق الإنسان. ولأن الإقرار بأن خفض الفقر لن يتم إلا من خلال إنفاذ حقوق الإنسان. فقد اتفق في إعلان الألفية على اتخاذ إجراءات للقضاء على الفقر المدقع، وخفض الفقر من خلال إستراتيجيات، وبرامج تتبنى مقترب حقوق الإنسان (إعداد إستراتيجيات خفض الفقر **Reduction Poverty Strategy Paper** من زاوية حقوق الإنسان). مع أهمية تمكين الفقراء عن طريق بناء مداركهم،

---

[1] - الفقر انتهاك لحقوق الإنسان، سلسلة اجتثاث الفقر – القسم الثاني http: //shroop.Com/vb/showthreat.php?t =5338

[2] – حقوق الإنسان والفقر المدقع، قرار لجنة حقوق الإنسان، الدورة 55، رقم 25/1998.
http://www.hic-mena.org/document/ECN.1999 48pov-doc.

[3] - الطيب بكوش، الفقر وحقوق الإنسان. http: //www.aihr.og/menbar DH /pauverté.arabic.aied.htm

[4]- Benoît lallau,Développement Durable et térritoires. Nouvelle formule (12 dossiers), pauvreté, durabilité et capacité de chois vicieux? (dossier03: les dimensions et sociale du développement durable.) http://developpement durable.revues.org.

ووعيهم بحقوقهم. فالتوعية بمشاكل الفقراء وإيجاد سبل التخفيف منها من شروط تعزيز البيئة التمكينية.[1] وهذا ما سيتبين لنا لاحقا بالتفصيل أدناه.

ثانيا: المساواة بين الجنسين- الجندر- تمكين المرأة.

تلعب المرأة دورا مهما في عملية التنمية الإنسانية المستدامة القائمة على المشاركة دون تمييز وبإعمال المساواة ، فقصد تمتعها بثمار التنمية لا بد من تحسين ظروف حياة المرأة، وتبني تشريعات تعترف لها بحقها في المساواة في العمل، وعدم التمييز في الأجر والحوافز، وحمايتها من العنف والتحرش الجنسي، وهذا ما يجسده الهدف الثاني والثالث من أهداف التنمية للألفية الذي يتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين -تمكين المرأة-، وذلك من خلال القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم الإبتدائي، والثانوي.

فإعلان الألفية يدعو إلى تمكين النساء سياسيا، واجتماعيا، ولتحقيق ذلك يرمي ثالث أهداف الألفية للتنمية إلى تخفيض الفجوات بين الجنسين في التعليم؛ ولكن هذا لا يمثل سوى جزء صغير من اللامساواة الجنوسية، لأن المساواة بين الجنسين هي في صلب ما إذا كانت أهداف التنمية للألفية ستتحقق أم لا- من تحسين الصحة ومكافحة المرض، إلى تخفيض الفقر وتخفيف آلام الجوع، إلى توسيع انتشار التعليم وإنقاص وفيات الأطفال، إلى زيادة فرص الحصول على الماء المأمون، إلى ضمان الاستدامة البيئية.[2] فالمساواة في التعليم الإبتدائي تسهم في تحسين الصحة، وتحسن التعليم والصحة يرفع الإنتاجية التي تفضي إلى النمو الإقتصادي، ويولد النمو بعد ذلك الموارد التي تمول إدخال التحسينات على صحة الناس وتعليمهم، مما يزيد الإنتاجية التي تؤدي إلى نمو اقتصادي.[3]

أي بمعنى آخر المساواة بين الجنسين لا تقتصر على التعليم فقط، بل تكون في جميع الميادين الإقتصادية، والسياسية، والإجتماعية والثقافية...خاصة وأن النساء هم أكثر تعرضا للتمييز، والإقصاء، والتهميش في هذه الميادين، حيث تتعرض النساء، والأطفال للفقر وسوء التغذية بنسبة تفوق نسبة عدد الرجال نتيجة التمييز الذي تواجهه المرأة فيما يخص اقتناء، وحيازة الأرض، والملكية، والسكن، وللقوانين، والسياسات التي تحرمها من الإئتمان، والإقتراض، والموارد الإنتاجية والمالية الأخرى، وتستبعدها من المشاركة الكاملة في العمليات الإنمائية، وهذا ما يثير مشاكل صحية وعقلية للمرأة، وتسهم في العنف والتمييز ضد المرأة ما يؤثر على تحقيق أمنها الإقتصادي، والإجتماعي. لذلك كان لا بد من استئصال كل أشكال انتهاكات حقوق الإنسان للمرأة، وفي جملتها الحق في التعليم بغية تيسير الحق في التنمية.[4]

---

[1] - Jonathan Makuwira, Development in practice, volume16, number2, april 2006. Development and freedom? http://www.gocq.com/BD/user media/document/3.pdf.

[2] -برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2003، المرجع السابق، ص50.

[3] - تقرير عن الأهداف الإنمائية للألفية لعام 2005، الأمم المتحدة، نيويورك 2006. http://millenniumindicators-un.org

[4] - هشام عبد الله، إدماج النوع الاجتماعي في التنمية من خلال المساواة في الحقوق، والموارد، والرأي، تقرير البنك الدولي عن بحوث السياسات-دراسات، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة العربية الأولى2004، ص 48-49.

فحقوق المرأة هي حقوق أساسية، لذلك فالإعتراف بقيمة المرأة، وبمساواتها مع الرجل يجب أن تكون مصحوبة بإجراءات حماية قانونية، وإجراءات سياسية للمساهمة في تحسين شروط الحياة للنساء، خاصة تحقيق أمنها الإقتصادي (أمن المعيشة).[1] فلا بد إذن من محاولات لبناء مقاربات لحقوق النساء العالمية في عالم مختلف تمنع انتهاك حقوق المرأة، والتمييز ضدها، أو تهميشها، وتوضح أدوارها، ومسؤولياتها.[2]

التنمية الإنسانية المستدامة من منظور حقوق الإنسان، يجب أن تهدف إلى إقصاء التمييز اتجاه النساء بفضل برامج، وآليات تساعد الحكومات على:

- تغيير(تعديل أو إلغاء) أنظمتها القانونية، ومنع التمييز في كل القطاعات (العمل، التعليم، أعمال الأسرة، حقوق الملكية خدمات القروض، وغيرها من الفوائد.)
- تربية النساء وإعطاء لهن سلطات، أي النهوض بتعليم المرأة.
- تصحيح آثار التمييز الذي ارتكب في السابق. تغيير العادات والتقاليد التي تحرم المرأة من حقها في التنمية.[3]

إذن يمكننا القول، بأن زيادة تمكين المرأة شرط أساسي مسبق لإستئصال شأفة الفقر في العالم، خاصة وأنها تتحمل العبء الأكبر من الفقر، وبأن الأهداف الألفية من منظور حقوق الإنسان للمرأة تشير إلى تعزيز المساواة، وتمكين المرأة، والأخذ بجدية هذا الهدف التنموي على جدول أعمال حقوق الإنسان، ولاسيما حقوق المرأة الإقتصادية، والإجتماعية.[4]

ثالثا: الاستدامة البيئية- حماية البيئة وإعادة تجديدها-.

الاستدامة البيئية تعتبر سابع أهداف الألفية للتنمية، والغايات المدرجة تحت هذا الهدف، هي:

- لا بد من دمج مبادئ التنمية المستدامة في سياسات كل بلد، وقلب خسارة الموارد البيئية.
- إنقاص نسبة المحرومين من الحصول على مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي إلى النصف بحلول 2015.
- تحقيق تحسن هام في حياة ما لا يقل عن 100 مليون من القاطنين في الأحياء الفقيرة بحلول 2015.

نظرًا للعلاقة الوثيقة بين الموارد البيئية والفقر، خاصة بالنسبة للمناطق الريفية، والفقراء الذين يعتمدون على الموارد الطبيعية للعيش، بالأخص النساء والبنات الريفيات الفقيرات، أين يتضررن مباشرة من التدهور البيئي،[5] فإن تجاهل الاستدامة البيئية قد يؤذي الناس الفقراء، ويقوض تخفيض الفقر على المدى الطويل، حتى وإن أدى إلى مكاسب

---

[1] – القرار رقم: 32/ 1999 المتعلق بالمرأة، والحق في التنمية، E/CN.4/2000/2.

[2]- Brooke A.Ackerl, Universal Human Rights in A world of Difference, cambridge, University press, first published 2008, p154-191.

[3]-Integrating human rights with sustainable human development a undppolicydocument1998. http://www.undp.org/governance/doc/hr policy5.htm.p09.

[4]-Development and women's human rights.http:www.wicej.addr.com/mdg/sec-02 (PDF), pp 06,09.

[5] – باتر محمد علي وردم، العولمة ومستقبل الأرض، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى2003، ص 118-121.

اقتصادية على المدى القصير، لأن احتياجاتهم تعتمد على الموارد الطبيعية والخدمات البيئية. لذلك عرفت الاستدامة البيئية بأنها استخدام الموارد الطبيعية بحكمة، وحماية النظم الإيكولوجية المعقدة التي يعتمد عليها بقاؤنا.

لذلك فالروابط القوية بين الفاقة، والبيئة، والمساواة بين الجنسين يستلزم تحقيق أهداف التنمية للألفية سياسات عامة تشدد على التكاملية بين التنمية المستدامة والإدارة البيئية، وتقلل إلى الحد الأدنى من مقايضة هذه بتلك؛ وبالفعل فإن ضمان الاستدامة البيئية أمر جوهري في تحقيق الأهداف الأخرى، وعلاقة ذلك بحقوق الإنسان.[1]

إنّ القوانين يمكن أن تساهم في حماية، وإعادة تجديد البيئة إلى حالتها بالنسبة للأجيال المستقبلية. هذه القوانين يمكن أن تكون أساسية، وتضمن بقاء ملايين الأشخاص اللذين حياتهم ووسائل بقائهم يعتمدان على وسطهم الطبيعي (الماء، الزراعة، الأرض، الغابات، الهواء...)، وخاصة في الدول النامية مثلا: قوانين حماية البيئة يمكن أن تساهم في تخفيض الصراعات الإجتماعية الناجمة عن التنافس عن الموارد.

من منظور حقوق الإنسان، يجب أن تساهم التنمية في حماية، وإعادة الوسط الطبيعي إلى حاله، ومن الملائم أن:

1 – نحافظ على الأنظمة البيئية، والموارد الطبيعية للأجيال المستقبلية.

2 – أن تقيم الآثار الإجتماعية، والبيئية لنشاطات التنمية، ونقوم بإنجاز معايير لإبطال مفعولها.

3– أن نربي الشعوب في ميدان البيئة.

4 - أن نشجع المشاركة الحرة والفعالة لهذه النشاطات.[2]

يمكن القول أن ضمان الاستدامة البيئية يستلزم تحقيق أنماط تنموية مستدامة، والمحافظة على الطاقة الإنتاجية للمنظومات البيئية خدمة للأجيال القادمة، كما يتطلب هذان الجهدان بدورهما مجموعة متنوعة من السياسات العامة التي تعكس اتجاه الإضرار البيئي، وتحسن إدارة المنظومات البيئية، وثمة بعدان للتحدي المطروح: معالجة ندرة الموارد الطبيعية لفقراء العالم، وعكس اتجاه الأضرار البيئية الناجمة عن الاستهلاك المرتفع الذي يمارسه الأغنياء.[3]

إذن، بالحفاظ على سلامة البيئة وإنتاجيتها تحافظ الموارد الطبيعية، والخدمات البيئية على خيارات سبل العيش، والطاقة، وإمكانات التنوع؛ خاصة بعد أن عرفنا أنها تشكل مصدرا مباشرا لتحقيق الأمن الإقتصادي، أو الحد الأدنى للبقاء على قيد الحياة لأناس كثيرين خاصة في المناطق الريفية، وعلى الأخص النساء والأطفال اللذين يتأثرون بتدهور نوعية البيئة، أو بمحدودية الموجودات البيئية المتاحة، أو تكون ممنوعة عنهم.

رابعا: مكافحة فيروس نقص المناعة المكتسب/ الإيدز/ السيدا.

يعتبر مرض نقص المناعة المكتسب/ الإيدز من أكثر الأوبئة المشلة في التاريخ المعاصر، وقد اجتاح العديد من البلدان في إفريقيا جنوب الصحراء، ويَلقى 03 ملايين شخص حتفهم سنويا بسبب فيروس نقص المناعة المكتسب/

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لسنة 2003، المرجع السابق، ص124-125.

[2] -Integrating human rights with sustainable human development a undppolicydocument1998.p 09.

[3] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2003، ص123.

الإيدز، وأكثر الوفيات في البلدان النامية، منها 70% في أفريقيا. ويبلغ عدد المصابين اليوم نحو 58مليون شخص منهم 25مليون في أفريقيا جنوب الصحراء، وأكثر المصابين هم من النساء، والأطفال.[1]

هذا المرض، أو الوباء يؤثر في النمو، إذ يصيب الفئات الأكثر إنتاجا (15-49)، وبالتالي يعزز الفقر عبر تدمير كل إنجازات التنمية الإنسانية، وإضعاف قدرة الدول على تأمين الخدمات الأساسية، وتخفيض عدد اليد العاملة، والإنتاجية، خاصة مع وجود الملكية الفكرية- وبنود اتفاقية TRIPS- والتي تعوق البلدان النامية من الوصول إلى الدواء الجنيس على الأقل (Le Médicament génétique).

بالإضافة إلى ذلك، يساهم الفقر بدوره في تطور هذا المرض. فعندما لا يتحصل الأفراد على المعلومات حول مخاطر العدوة، ولا يستفيدون من تربية صحية في هذا الميدان تكون مجهودات الوقاية محكوم عليها بالفشل.

لذلك اعتبر إعلان الألفية هذا المرض من أهداف الألفية للتنمية (الهدف السادس) لمحاولة قلب الإتجاه في انتشار المرض بحلول عام 2015 بالإعتماد على خبرة أكثر من عشرين سنة من جهود الوقاية، والمعالجة الناجمة.

كما أكد على مسألة تشجيع صناعة المستحضرات الطبية، وعلى جعل العقاقير الأساسية متاحة على نطاق أوسع ومتيسرة لجميع الأشخاص اللذين يحتاجون إليها في البلدان النامية، إذ أن البلدان الفقيرة لا تستطيع مشاركة ثمار الأبحاث والتطويرات الطبية حتى في حالة مرض فيروس الSIDA/VIH بسبب الأسعار المرتفعة، والتي تحافظ على ارتفاعها بسبب براءات الاختراع، كما في حالة العقاقير المضادة للفيروسات الدوارة في الخلايا المحتوية على فيروسات الإيدز، وإن كان هناك التسعير التفاضلي- التخفيضات الطوعية من جانب الشركات الصيدلانية- كآلية مهمة لتوسيع فرص الحصول على هذه المضادات.

علاوة على كل ذلك، تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 2001 إعلانا لا لبس فيه حول خطورة الوباء يسلط الضوء على الحاجة إلى خطوات حاسمة لتوجيه السياسات المطلوبة. ومن الجوهري لمعالجة فيروس نقص المناعة/الإيدز(SIDA/VIH)[2] وجود قيادة قادرة على التصدي للقصور الذاتي في المؤسسات، والتعامل مع القضايا الإجتماعية التي تشكل وقود للوباء، بما في ذلك الشعور بوصمة العار من هذا المرض؛ والتمييز ضد المصابين به، وعلاقات القوة غير المتكافئة بين الرجال، والنساء.[3]

كما أن هناك حاجة إلى قيادة قوية لمعالجة النظم الصحية المرهقة التي تعاني نقصا هائلا في التمويل، بهدف تعزيز تجاوبات قطاعات متعددة من المجتمع مع محاربة الوباء، والإستثمار في تقانات وقائية فعالة، وزيادة كفاءة العاملين الصحيين، والإجتماعيين عبر تدريب أفضل، ويساعد جهود كهذه قيام تعاون بين البلدان النامية للسيطرة على فيروسSIDA/VIH؛ فينبغي تكثيف جهود الوقاية للحد من انتشار المرض.[4]

---

[1] – تقرير الأمن الإنساني 2004، الصادر عن اليونسكو، ص61.

[2] – كلمة الإيدز'aids': هي اختصار للمصطلح الطبي الذي يتكون منه اسم هذا المرض باللغة الإنجليزية، وهو: acquired immune deficieng syndrome. ويعني باللغة العربية أحد المعنيين: الأول: انهيار المناعة المكتسبة، والثاني: متلازمة العوز المناعي.

[3] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2003، ص99.

[4] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2003، ص100.

وفي هذا الصدد اعتبر احترام حقوق الإنسان عنصر أساسي في الكفاح ضد هذا المرض، لأنه يساهم في تقليل قابلية التجريح اتجاه هذه الآفة، وفي ضمان حياة كريمة للمرضى بهذا الداء. فعدم احترام الحقوق المدنية، والسياسية يجعل من الصعب الحوار في المجتمع للوقاية من هذا الفيروس SIDA/VIH.[1]

لذلك فإنه بالإضافة إلى الوقاية من المرض والتوعية عن طريق احترام حقوق الإنسان بدرجة أولى. فإنه يجب منح فرص الحصول على التقانة، وحقوق الملكية الفكرية لتخفيض الفقر، كما تحتاج البلدان النامية إلى تطوير قدراتها الخاصة لتصنيع المواد الصيدلانية، والمنتجات التقانيّة الأخرى لاستعمالها في الصحة العامة، والتنمية.[2]

يمكن القول في الأخير، بأن التنمية من المنظور الإنساني بتركيزها على الإنجازات في المجالات ذات الأولوية (القضاء على الفقر، إيجاد فرص عمل، وسبل العيش المستدامة، النهوض بالمرأة المحرومة، حماية البيئة وتجديدها تعتبر أحد الأرضيات السامحة لتحديد مستوى الانتفاع من حقوق الإنسان.

خلاصة الفصل الثاني:

يمكننا فيها التأكيد بأن هناك علاقة ترابط وتبادل بين حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية المستدامة، فلا يمكن للتنمية أن تكون مستدامة في غياب حكم القانون، والإنصاف، أو كلما لاحت بوادر التمييز العرقي، أو الديني، أو التمييز بين الجنسين، أو أينما كانت هناك قيود على حرية التعبير، وحرية الإجتماع، ووسائل الإعلام، أو كلما زاد عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع، ومهين ولا يسمح لهم بالمشاركة الفعالة في حياتهم المجتمعية، وزادت الفجوة بين الجنسين- خاصة في عدم المساواة الإقتصادية والإجتماعية بينهما، وتدهور نوعية الموارد البيئية التي تعتمد عليها الفئات الضعيفة- كالنساء، والفقراء، والأقليات، وسكان الأرياف.

وبالمثل، تتدعم حقوق الإنسان- ويزيد الإنتفاع منها- كلما نجحت برامج تحقيق الإنصاف بين الجنسين، أو الحد من الفقر في تمكين الناس من أن يصبحوا واعين بحقوقهم، وأن يطالبوا بها. لذلك فالتنمية تعتمد على منطق حقوق الإنسان. [3]

فالتنمية الإنسانية المستدامة، وحقوق الإنسان يضعفان في وضعيات القمع التي تتميز بالتهديد، والأمراض؛ بينما يستطيعان المساهمة في تدعيم الاختيار في المجتمعات السلمية، والتعددية.لذلك التنمية الإنسانية المستدامة تقوم على حقوق الإنسان بهدف التمكين من هذه الحقوق، حيث يساهم الناس في تحسين الخيار في مجتمع سلمي، ومتعدد.[4]

---

[1] – أنظر: إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز-أزمة عالمية، تحرك عالمي-، الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، وفقا للقرار 13/55 المؤرخ في 03 نوفمبر 2000، ص 11-12، و ص 17. كما أنه في سنة 1998 المحافظ السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة حول ال SIDA/VIH أعطيا توجيهات دولية تخص الSIDA/VIH، وحقوق الإنسان.

[2] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لسنة 2003، المرجع السابق، ص158.

[3] - le développement durable par le respect des droits de la personne. http://www.unac.org /youth-sd/youth f/hr and sd-fr-pdf.

[4]- les droits de l'homme et leurs liens avec le développement humain durable.magnet.undp.org/ ..UN 98.pdf/! Human rights/hr.fr.hronerf. PDF.

تجدر الإشارة بأن مجمل الشروط التي قمنا بالتفصيل فيه أعلاه، اختصرها تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2000 في سبعة حريات أساسية لابد من تحقيقها لضمان علاقة التنمية الإنسانية بحقوق الإنسان، وهي:

1. حرية العيش دون معاناة من التمييز وفي ظل المساواة بين الجميع.
2. حرية العيش في مأمن من الحاجة من أجل مستوى معيشي لائق.
3. حرية تحقيق القدرات الإنسانية.
4. حرية العيش في مأمن من الخوف وبدون شروط الأمن.
5. حرية العيش دون المعاناة من اللاعدالة، وانتهاك الشرعية.
6. حرية المشاركة في أخذ القرار، والتعبير عن الرأي، وتكوين الجمعيات.
7. حرية ممارسة عمل لائق دون استغلال.

إذا تحققت هذه الحريات تتدعم العلاقة أكثر بين حقوق الإنسان والتنمية، أي تسمح- هذه الحريات- بخلق البيئة التمكينية الملائمة للرفع من الإنتفاع بحقوق الإنسان.[1] وعند التدقيق جيدا، نجد هذه الحريات أدت إلى التركيز في أغلب الأنشطة التنموية على مجموعة من الحقوق لتحقيقها، وحمايتها، وتوسيع مجاليتها كمحاولة للنهوض بالتنمية الإنسانية المستدامة القائمة على حقوق الإنسان – وإن كانت جميع حقوق الإنسان أساسية-: كحقوق المشاركة، الحق في الغذاء، والصحة، والأمن الاقتصادي، والسكن، حقوق التعليم، حقوق العمل والعمال، حقوق الأطفال، حقوق الأقليات والشعوب الأصلية، حقوق الأرض، حقوق المساواة، حقوق لحماية البيئة، حقوق الإجراءات القانونية والإدارية، حقوق سيادة القانون.[2]

كما نلاحظ أيضا بأن حرية العيش في مأمن من الحاجة، وحرية العيش في مأمن من الخوف هما الركنيين الأساسين الذين يقوم عليهما الأمن الإنساني، إذن من الواضح أن **تحقيق الأمن الإنساني يعتبر من شروط تحقيق التنمية الإنسانية المستدامة.**[3]

فالقيمة الجوهرية للأمن هي التحرر من الخوف، أي التحرر من المخاطر والتهديدات العنيفة الإجتماعية، والإقتصادية، والبيئية، والجسدية التي تهدد حقوق الأفراد، وأمنهم، أو حياتهم، إلى جانب التحرر من العوز، وحرية أن يتصرف المرء لصالح نفسه، كما تظهر هذه القيمة في كل القيم التي تتصل بمفهوم السلامة البدنية، والرفاهية، وبالحد الأدنى من حقوق الأساسية، أي بنوعية مقبولة من الحياة. في ضوء هذه الخلفية، فإن هناك عاملان استراتيجيان لتحقيق

[1] -Rapport mondial sur le développement humain 2000, op.Cit, p32-40.
[2]-Integrating human rights with sustainable human development aundppolicydocument1998, Op.cit, pP13-14

[3] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 1994، ص3-4.

الأمن هما: الحماية، والتمكين. [1] فالتركيز على الأمن الإنساني لتأمين القدرات الأساسية من أجل إدامة عملية التنمية. لذلك ينظر للأمن كشرط أساسي للتنمية الإنسانية.[2]

كما أنه لا بد من لفت الإنتباه خلال هذا الفصل إلى أهمية الحكم الراشد لأجل التنمية، فعلى الرغم من أن العلاقة بين الحكم الراشد، والتنمية ذات الصلة بتمكين من حقوق الإنسان ما تزال في المراحل الأولى في الكثير من الدول، إلا أنه بات من المؤكد في السنوات الأخيرة أن نسمع واضعي السياسات، وخبراء التنمية يصفون الحكم الراشد بأنه" الحلقة المفقودة" فيما يتعلق بنجاح النمو والإصلاح الإقتصادي في البلدان النامية، والإهتمام انصب كله تقريبا على العمليات الإقتصادية، والكفاءة الإدارية. لأن تحقيق الرفاهية الإنسانية المنشودة من التنمية في معظم الدول النامية، وبالأخص العربية، تحتاج إلى تطبيق أسس ودعائم ومتطلبات الحكم الراشد لإيجاد الظروف السياسية، والقانونية، والإقتصادية، والإجتماعية المناسبة لتحرير القدرات الإنسانية.[3]

لهذا السبب، اعتبر بناء القدرات لتدعيم الحكم الراشد مسألة ضرورية لبناء علاقة التنمية بحقوق الإنسان، خاصة من جانب اعتباره أهم عامل للقضاء على الفقر، وآثاره على كافة حقوق الإنسان.[4]

كما يمكننا أن نستخلص أيضا مما جاء في هذا الفصل، أن الشرط الكافي لتحقيق الانتفاع بحقوق الإنسان لأكبر عدد من المناطق، والفئات في المجتمع، واستمراره على نفس المستوى للأجيال القادمة، يتوقف على تطبيق العدالة التوزيعية داخل المجتمع ، وبمدى توفر الموارد الضرورية لتحقيق الحقوق المختلفة. لأنه ليس كل مجتمع له نفس القدرة للانتفاع بحقوق الإنسان، قد نتساوى نظريا في الحقوق، ولكن عمليا لا نتساوى لأن الانتفاع غير متساوٍ مجاليته مربوطة بمبدأ القيمة المجالية المحددة لشروط الحاجة.

هناك بعض الدول ليس لديها الموارد الكافية لتمكين الأفراد من تلبية احتياجاتهم الأساسية. لذلك لابد من العدالة في توزيع الموارد بين الدول لضمان قدرة كل دولة لتمكين أفرادها من تلبية احتياجاتهم الأساسية مع استغلال الموارد بعقلانية لضمان استمرار الانتفاع، فالعدالة التوزيعية تقتضي من الدولة العمل على تهيئة الظروف لخلق فرص تلبية الحاجات من أجل تمكين الانتفاع من الحاجات لأكبر عدد ممكن في إطار القواعد الأخلاقية التي تضمن تلبية

---

[1]- Alexandra Amouyel, "what is human security?"Revue de sécurité humaine/ human security journal- Issue 1- April 2006. p.p11-12.

[2] - Talita yamachiro fordelone and Rebert Schutte," Development at crossroads: pitfalls of economic Development and merits of human security", Revue de la sécurité humaine/ human security journal- issue 3- february 2007, p 56-72.

[3] – أنظر: عادل رزق، "الإدارة الرشيدة الحكم الجيد أو الحوكمة"، بحوث وأوراق عمل، الملتقى العربي الثاني" الإدارة الرشيدة خيار للإصلاح الإداري، والمالي."، والمنعقد في القاهرة– جمهورية مصر العربية، في ماي 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، أعمال المؤتمرات، الإدارة الرشيدة والإصلاح الإداري والمالي، القاهرة، 2009 .

[4] – لقد قال كوفي عنان– أمين عام سابق– لهيئة الأمم المتحدة في تقريره إلى الجمعية العامة عام 1998:" قد يكون الحكم الراشد بمفرده هو أهم عامل للقضاء على الفقر، وتعزيز التنمية." كما جاء في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، ص05:"إن النجاح في تحقيق أهداف التنمية– خاصة تهيئة بيئة مواتية للتنمية، وللقضاء على الفقر– يعتمد في جملة الأمور على توافر الحكم الرشيد في كل بلد.."

الحاجات للجيل الحالي، مع عدم تبديد فرص الأجيال المقبلة من ذلك. فالملاحظ أنه لا بد من توفر شرط التمكين الفعلي بطريقة تمكن الإنسان من ثلاثة أشياء: الحياة، الكرامة، استمرار الحياة.

خلاصة كل ما جاء سابقا في الفصل الأول والفصل الثاني، يتضح لنا بأن التنمية الإنسانية المستدامة كمفهوم مركب تتجسد بها العديد من الثنائيات التحليلية: الثنائية الجامعة بين التنمية الإنسانية والاستدامة، الثنائية الدافعة بين القدرات واستخداماتها بإتاحة الفرص، الثنائية المانعة بين النمو الإقتصادي والتوزيع، الثنائية الرافعة بين الحكم الراشد والديمقراطية التشاركية. فالتنمية الإنسانية المستدامة على الرغم من استقرار كل متطلبات تكوينها واعتمادها العديد من مبادئها وبرامجها في الأهداف الألفية للتنمية، لكن ما زالت تسعى جاهدة إلى الوصول إلى التمكين الذي ما زالت تفتقده، وإلى تحقيق حكم العدالة في توزيع الدخول والثروات بين الدول والأفراد. [1]

[1] – راجع: باسل البستاني، جدلية نهج التنمية البشرية المستدامة منابع التكوين وموانع التمكين، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى جوان 2009، ص 83-104.

الفصل الثالث:

معوقات التنمية الإنسانية المستدامة التي تحول دون التمكين والانتفاع بحقوق الإنسان:

مقدمة الفصل الثالث:

إن التنمية الإنسانية المستدامة تعاني الكثير من المعوقات داخلية وخارجية لا يمكن حصرها، وتختلف من مجتمع إلى آخر، وإن كان يوجد حد أدنى مشترك بينهما. هذه المعيقات تحول دون الانتفاع بحقوق الإنسان بشكل فعلي، وتحقيق الأهداف الألفية للتنمية، حيث يعتبر تنفيذها من أكبر المنجزات على المستوى المحلي والدولي الذي يمكن أن يكون فرصة لتحقيق أكبر انتفاع بحقوق الإنسان. كما سبقت الإشارة إلى ذلك أعلاه.

تجدر الإشارة بأن أكبر قضايا الصراع في الواقع المعاصر متعلقة بمخاطر وتهديدات هذه المعوقات كمخاطر التلوث البيئي، وندرة المياه، وتدهور نوعية البيئة والتربة، والتصحر، ومخاطر زيادة ظاهرة الاحتباس الحراري، والقرصنة الحيوية، ومخاطر انتشار الأمراض والأوبئة الفتاكة، وانتقالها عبر الحدود (عولمة الأمراض)، أو مخاطر انتشار أسلحة الدمار الشامل، والإرهاب الدولي، والجريمة المنظمة، والمخدرات، ومخاطر تصاعد ضغوط الهجرة، وإساءة استخدام الموارد، وغيرها من المخاطر غير ثابتة المصدر والأثر التي يصعب التعامل معها، أو التحكم فيها، والتي أصبحت سمات مجتمع العولمة، لذا سمي هذا العصر بمجتمع المخاطر (Société du risque).

فالتحولات الجديدة في العالم وهو يخطوا إلى القرن الحادي والعشرين بقدر ما جلبت معها تحسينات في أوضاع معيشة البشر، إلا أنها جلبت العديد من التهديدات والمخاطر أدت إلى إحساسا جديدا بانعدام اليقين، واللأمن.

فبعد أن عرفنا بأن شروط التمكين هي من الشروط التي توفر لنا الانتفاع بحقوق الإنسان، حيث قد يكون هناك مجال للانتفاع بحقوق الإنسان بمجرد توفر شروط التمكين، إلا أنه قد لا يكون هناك انتفاع على الرغم من وجود تمكين لوجود معوقات تحول دون الانتفاع بحقوق الإنسان.

فعند النظر إلى كون التمكين والانتفاع مرحلتين متتاليتين، حيث أن الانتفاع بحقوق الإنسان أو ما يعرف بالتمكين الفعلي لحقوق الإنسان يعتبر المرحلة الثانية التي تأتي بعد مرحلة التمكين كمرحلة أولى أساسية، فإن معوقات التمكين كمرحلة أولى وأساسية هي في حد ذاتها معوقات الانتفاع كمرحلة ثانية، فإذا لم يحدث التمكين لا يحصل الانتفاع- تحقيق الانتفاع مرهون بالتمكين- وبالتالي معوقات الانتفاع هي معوقات التمكين. لذلك فمعوقات الانتفاع والتمكين من هذه الزاوية مشتركة.

لكن بعد حدوثه فعلا – أي التمكين- فإن هناك مرحلة جديدة من المعوقات معوقات الانتفاع.وبالنظر لكونهما مرحلتين منفصلتين، ارتأينا الفصل بين معوقات التمكين والانتفاع. حيث أن التمكين يعتبر المرحلة الأولى لابد من تحققه نظريا، فإن له معوقاته الخاصة تقابل ما يجب توفره من شروط لتحقيقه، تختلف عن معوقات الانتفاع الذي يأتي في المرحلة الثانية. وذلك بالرغم من وجود معوقات مشتركة بينها.

علاوة على ذلك، ما هي أهم المعوقات التي تواجه التنمية الإنسانية المستدامة وتحول دون تحقيقها، وبالتالي تحد من دورها في رفع مستوى التمكين والانتفاع بحقوق الإنسان؟

لهذا السبب، نتناول في المبحث الأول أهم المعوقات التي تحول دون التمكين من حقوق الإنسان، وفي المبحث الثاني نبين أهم المعوقات التي تحول دون تحقيق التنمية للانتفاع بحقوق الإنسان.

المبحث الأول: معوقات التي تحول دون تمكين التنمية من حقوق الإنسان:

بما أن أهم شروط التنمية الإنسانية المستدامة للرفع من مستوى التمكين من حقوق الإنسان في ظل التحديات، والفرص الجديدة للتنمية، والتي جاء ذكرها أعلاه في المبحث الأول، تتعلق بالجانب المؤسسي والسياسي بالدرجة الأولى ومدى فعاليته لتحسين شؤون الحكم، فإن أبرز المعوقات التي تحول دون التمكين بحقوق الإنسان تتعلق بدورها بما يعيق هذه الجوانب المختلفة من الشروط.

هذا بالإضافة إلى وجود العديد من المعوقات الأخرى تحول دون التمكين من حقوق الإنسان تعود إلى مجموعة من العوامل: الإجتماعية، والثقافية، والتعليمية، وحتى الذاتية والأخلاقية...الخ. التي ترجع إلى مدى دور السياسات والمؤسسات، ومدى توفر الموارد. لذلك سوف نتطرق في هذا المبحث إلى أبرز هذه المعيقات ومعرفة مدى تأثيرها على التنمية وأثر ذلك على حقوق الإنسان بتوزيعها على أربع مطالب أساسية نتناول خلالها ما يأتي:

المطلب الأول: غياب الديمقراطية وضعف المجتمع المدني:

تعد المشاركة المجتمعية في عملية التنمية من أهم العناصر الأساسية في إحداث التطور في المجتمع من حيث مساهماتها في توليد المساواة الإجتماعية والجماعية نحو القرارات والتشريعات المتخذة في المجتمع، فضلا عن صياغة التنمية من القاعدة إلى القمة، وليس العكس، كما في أساليب التنمية المركزية. كما تساهم في تحديد الإحتياجات المحلية لأفراد المجتمع بعيدا عن التعقيدات المركزية، وهو ما من شأنه تعزيز الدعم الشعبي للمشاريع التنموية في المجتمع بصفة عامة، والمجتمع المحلي بشكل خاص[1].

لكن قضية المشاركة تواجه على مستوييها الجزئي، والكلي عقبات عديدة بعضها قانوني، وبعضها سياسي، وبعضها اجتماعي، وثقافي حسب النظام السياسي للدولة، أدت إلى غياب وضعف المؤسسات المجتمعية، والسياسية الضرورية لممارسة هذه المشاركة. لذلك تُعَد من أبرز المشاكل الداخلية التي تعوق التنمية في مجتمعات الدول العالم الثالث. فقد قَدَر تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 1993 أن أكثر من 90 % من سكان العالم يعجزون عن فرض أي تأثير حقيقي على الأداء الإقتصادي، والسياسي، والإجتماعي للمجتمعات التي يعيشون فيها. لذلك سنتطرق في هذا المطلب إلى مسألة غياب الديمقراطية، وضعف المجتمع المدني كأهم أسباب التي أدت إلى ضعف-غياب-المشاركة في الفرعين التاليين:

[1] – منال طلعت محمود، تقديم مسعد الفاروق حمودة ، التنمية، والمجتمع مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية ، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ، طبعة الأولى ، 2001 ،ص 239-249 و 264-267.

الفرع الأول: غياب الديمقراطية:

إن غياب الثقة في السلطة لممارستها غير الديمقراطية من أهم أسباب ضعف المشاركة، فمعظم دول العالم الثالث، وعلى الأخص، الدول العربية تعاني من عائق أساسي يقف في وجه التنمية الإنسانية والمتمثل في **مركزية مؤسسات الحكم**، مما يؤدي إلى تقييد الحريات العامة، واختصار المشاركة السياسية على فئة قليلة، هذا النوع من الأنظمة المتسلطة تتحول فيه حقوق الإنسان، وحقوق المواطنة، والحريات الأساسية إلى مساحات للاتهام، والتعذيب والسجن، والإختفاء القسري، والنفي، والتهجير، والقتل، و تمارس شتى أنواع الاضطهاد، والإبادة، والعنف السياسي.[1]

بعبارة أخرى، غياب الديمقراطية اللازمة لتفعيل حرية المشاركة، ومبدأ الشفافية، وسيادة القانون، يرجع إلى عدم توفر الآليات الضرورية للمشاركة الديمقراطية، أو لعدم فعاليتها للمحافظة على الحرية، وتقوية ثقة المواطنين في قدراتهم في المستقبل، مما يؤدي إلى التهميش، والإضطهاد، ويولد العنف، والإضطراب. وعدم تمكن الجميع من حقوق المشاركة. وبالتالي يخلق عدم الإستقرار السياسي الذي لا يسهل عملية خلق شروط التمكين الإقتصادية، والإجتماعية لتحسين ظروف الحياة.

من هذه الآليات، أو المتطلبات الضرورية للديمقراطية التي عُمِّل على تغييبها نذكر: وسائط إعلام حرّة ومتنوعة تمكن الأفراد من الحصول على المعلومات والمعارف اللازمة لممارسة حقوق المشاركة السياسية خاصة حرية الرأي والتعبير، وللتأثير في سياسات الدولة، والعناصر الفاعلة الأخرى، أو للإعتراض على تلك السياسات، فعدم وجودها لا يفي بالحاجة الإجتماعية البالغة الأهمية المتمثلة في توفير أماكن للمناقشة، والمشاركة العامتين.[2]

كما أنه لا توجد مجالس نيابية انتخابية تؤد دورها المفترض كوسيلة للمشاركة، أو تداول السلطة، حيث أن العمليات الإنتخابية التي تجري في الكثير من الدول هي إجراءات شكلية لاستحقاقات دستورية، وعانى معظمها من تدني تمثيل المعارضة، ومشاركة المرأة، فأعادت تشكيل الفئات الحاكمة نفسها في معظم الحالات، بل أنه في بعض البلدان لا وجود للتعددية الحزبية والتنافس بين أكثر من مترشح في انتخاب عام، بل ما زال هناك من الدول من تعتمد أسلوب الإستفتاء في الإنتخابات الرئاسية بعد أن يتم ترشيحه من قبل مجلس الشعب كما حدث في سوريا، ومصر.[3]

تجدر الإشارة إلى أن المركزية المتزايدة في الجهاز التنفيذي مضمنة في النصوص الدستورية للدول، حيث تمنحه صلاحيات واسعة، إضافة إلى أن هناك آليات إضافية تؤدي إلى المزيد من تركيز السلطات في يد واحدة، على الرغم

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004، " نحو الحرية في العالم العربي. "، ص 119-122.

[2] - تقرير لجنة الأمن الإنساني لسنة 2003 بعنوان: " أمن الإنسان الآن-حماية الناس وتمكينهم-"، نيويورك، ص 120.
www.Human Security-chs.org.pdf.

[3] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004، التقرير السابق، ص 09 و ص83-84.

من النص على مبدأ الفصل بين السلطات، منها الأحزاب السياسية الحاكمة التي هي في الواقع إلا مؤسسات تابعة للجهاز التنفيذي، وهذا يعني عمليا أن البرلمان يصبح جهازا بيروقراطيا يعينه الجهاز التنفيذي ولا يمثل الشعب بحق. مع العلم بأنه في الغالب الأنظمة الإستبدادية والتسلطية تبرر استمرارها بأنها أهون الشرين من الإستبداد الأصولي.

فالعمل الحزبي التعددي في كثير من الدول التي تسمح به، رغم إقراره كحق دستوري، فقد ظل تنظيم هذه الحرية يخضع لقيود قانونية متعددة تحّد في أحيان كثيرة من ممارسة هذا الحق، من هذه القيود عدم مخالفة النظام والأمن العام بالتحكم مثلا في إجراءات الترشيح والإنتخاب، حرمانها من الموارد الأجنبية، واستخدام الأجهزة القضائية والأمنية عند الضرورة لمتابعة نشاطها، ومراقبة العملية الإنتخابية...الخ. لذلك نجد الأحزاب المعارضة للسلطة تعتبر ذلك ضغط وتهميش، وقمع من جانب السلطة، مما يولد عدم الثقة في العملية السياسية برمتها، وتلجأ بعضها إلى اختيار العمل السياسي السري، وانتهاج أساليب العنف والإرهاب، أو السلبية السياسية. هذا مع وجود الإنشقاق والتوتر الطائفي بين الأحزاب المعارضة، وعدم التعاون والتنافس لإرساء حكم ديمقراطي.[1]

هذا الواقع أدى إلى تغييب الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية نفسها، فأصبحت تتميز بالسلطوية، والعصبية الحزبية، يضاف إليها العصبية الدينية في العديد من الأحزاب، مما حال دون مشاركة حقيقية، أو نقدية تعزز التعددية داخل الحزب. لذلك فإن تطبيق حق المشاركة إجراء شكلي فقط.

كما يمكن إرجاع سبب ضعف، أو تدني مستوى المشاركة لمعظم الدول العربية إلى بطء تجاوبها مع المتغيرات الجديدة نتيجة الإنتقال من المجتمعات التقليدية التي تعتمد على نمط المشاركة التقليدية، إلى شكل الدول الحديثة التي تصاحبه تطوير لنمط المشاركة السياسية الحقيقية، مما أدى بدوره إلى ضعف الدور المستقل للمؤسسات المجتمعية الثقافية، و الإعلامية، والمهنية ...[2]

هذا ما يثبت بأن الديمقراطية تتطلب تنمية ثقافية وقيما تجاريها على صعيدها، وتلك مهمة تستدعي ولادة جديدة للأفراد فكرا وممارسة. وفي هذا الصدد نلفت الانتباه إلى حتمية إقامة ثقافة الديمقراطية لأن الديمقراطية لا يمكن أن تنحصر في الإطار المؤسسي وحده، بل يجب أن تستند إلى حالة ذهنية وموقف قائم على التسامح واحترام الآخرين الأمر الذي يشجع التعددية وتوازن السلطة، والحوار بين القوى التي يتكون منها المجتمع عن طريق التأكيد على ضرورة مشاركة المواطنين. بعد خلق ثقافة حقوق الإنسان لدى المواطنين التي تعد عنصرا أساسيا في ترقية المجتمع المدني.[3]

إضافة إلى كل هذه الأسباب التي تؤدي إلى غياب الديمقراطية، والتي ترجع إلى فرض الدول للأنظمة الشمولية إلا أنه قد ترجع الأسباب إلى انتشار الفساد الذي لا يدع آليات الديمقراطية تعمل بكامل كفاءتها، بل يسعى بهمة

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004 ، التقرير السابق، ص 11-15.

[2] – علي خليفة الكواري، نحو إستراتجية بديلة للتنمية الشاملة الملامح العامة لإستراتجية التنمية في إطار اتحاد أقطار مجلس التعاون، وتكاملها مع بقية الأقطار العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، لبنان ، الطبعة الثانية 1986 ، ص 26.

[3] – باسل البستاني، المرجع السابق، ص 103.

بالغة إلى تفريغ تلك الآليات من مضامينها، وهذا ما يجعل الديمقراطية غير كافية لوحدها للتصدي للفساد، فالمفسدين يمكن أن يعطلوا آليات الديمقراطية من مفعولها الحقيقي، أو يحركوه في الإتجاه المعاكس. وإفساد الديمقراطية أشد خطرا من فرض نظام شمولي، فالأنظمة الشمولية لا تحتاج إلى تعبئة الرأي العام ضدها، ولكن إفساد الديمقراطية من شأنه زعزعة ثقة الناس، وإيمانهم بجدواها، وصلاحها.[1]

لذلك اعتبرت مسألة محاربة الفساد مسألة ترتبط في الأساس بطبيعة النظم وآليات عملها، وبخاصة في ما يتعلق بانعدام الشفافية، وكثرة الثغرات في التشريعات والقوانين، وغياب أو ضعف دور أجهزة الرقابة، والمساءلة الحكومية، وانعدام أو هامشية الدور الرقابي للمؤسسات التشريعية، وتنوع أشكال القيود المفروضة على حرية التعبير والرأي، وبخاصة حرية وسائل الإعلام، مما يؤثر سلبا في دورها، وفاعليتها في الكشف عن قضايا وممارسات الفساد، بل أصبحت هي عرضة للإفساد.[2]

تجدر الملاحظة في الأخير، بأنه رغم تبني العديد من الأنظمة السلطوية لعملية التحول الديمقراطي، أين تضاعف عدد الأنظمة الديمقراطية من 41 نظاما إلى 82 نظاما عام 2000 بعد أن كانت أقل من 30 في عام 1980، إلى أن هناك من الدول من تراجعت وتوقفت عن التحول الديمقراطي.[3] هذا الأخير يبدو أنه توقف حين فشلت بلدان كثيرة في توطيد وتعميق الخطوات الأولى المتخذة نحو الديمقراطية، وارتدت بلدان عديدة إلى الحكم السلطوي فحوالي 73 بلدا يعيش فيها 42 % من سكان العالم ما زالت لا تجري انتخابات حرّة ونزيهة، وما زالت 106 حكومات تقيّد حريات مدنية وسياسية كثيرة، هذا على الرغم من أنه يُجري 140 بلدا انتخابات متعددة حزبية.

علاوة على ذلك، ما زالت الصراعات تبتلي حياة الملايين من البشر، فمنذ عام 1990 لقي 3,6 ملايين مصرعهم في حروب أهلية وعنف عرقي، وهو ما يتجاوز 16 مرّة عدد أولئك الذين قتلوا في حروب بين الدول.[4]

من كل هذا، نستطيع القول بأن السبب الرئيسي لإخفاق عملية التحول الديمقراطي في العديد من البلدان، خاصة العربية منها لا يرجع إلى مسائل ثقافية بقدر ما هو تعبير عن تضافر بنى اجتماعية، وسياسية، واقتصادية عملت على غياب، أو تغييب القوى الإجتماعية، والسياسية المنظمة القادرة على استغلال أزمة النظم التسلطية والشمولية اللاغية للتداول السلمي للسلطة، كما أن نمط الإنتاج الريعي لهذه الدول قاعدة اقتصادية تكرس الحكم التسلطي. فهناك فساد سياسي وبنيوي لا يعالج إلا بإصلاح جذري للبنية السياسية، خاصة وأن الفساد الإقتصادي نتيجة طبيعية للفساد السياسي.[5]

---

[1] – إسماعيل الشطي، المرجع السابق، ص 84.

[2] – حسنين توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية – الاتجاهات الحديثة في دراستها– مركز دراسات الوحدة العربية الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، طبعة مارس 2005، ص227.

[3] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2002، المرجع السابق، ص 15.

[4] – المرجع نفسه، ص 14.

[5] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004، ص11و 17.

الفرع الثاني: ضعف المجتمع المدني:

على الرغم من أنه في عالم ما بعد الحرب الباردة برزت ظاهرة ازدياد دور المؤسسات الأهلية غير الحكومية في مجال التفاعلات الدولية المعنية بقضايا البيئة، وحقوق الإنسان، وقضايا المرأة، والطفل، ومكافحة الفقر، وتحقيق العدالة الإجتماعية، وتقديم مساعدات الإغاثة الإنسانية، وغيرها من القضايا الأساسية للتنمية البشرية المستدامة. (توجد أكثر من 30 ألف منظمة دولية غير حكومية، وعدد أكبر بكثير من المنظمات غير الحكومية المحلية، والوطنية.)

حيث عقدت خلال التسعينيات عدت مؤتمرات دولية شكلت أساس التنمية المستدامة، اتسمت بوجود مستويين للتمثيل: المستوى الحكومي، والمستوى الأهلي غير الحكومي الذي برز دوره في إثارة أهم القضايا خلال هذه المؤتمرات في نطاق التفاعلات بين دول العالم، خاصة في مجال النزاعات، أين أصبح لها دور دبلوماسي لحلها.[1]

مع أن الشبكات المدنية الأكثر تطورا زادت من تدفق المعلومات التي تعد أساسا للتعاون السياسي، والإقتصادي، والإجتماعي، وللمشاركة العامة من جانب أعضاء المجتمع المدني. مما يسهل دور المجتمع المدني في التفاعل السياسي، والإجتماعي، والتي تعبء المجتمع للمشاركة في الأنشطة الإقتصادية، والإجتماعية، والسياسية.

إلا أن مؤسسات المجتمع المدني نتيجة هيمنة الدولة وإن بدرجات متفاوتة تواجه الكثير من القيود على الرغم من توجه معظم الدول، وخاصة العربية منها نحو الإصلاح والتحول الديمقراطي، حيث تمنح القوانين السائدة جهة الإدارة حق رفض تسجيل الجمعيات، والإشراف والمراقبة البيروقراطية على نشاطها، و التدخل في شؤونها، أوحلها، وتحديد ميادين العمل، وحظرها في بعض المجالات؛ وهذا ما ينتقص من استقلاليتها، ويضعف دور هذه المؤسسات الأساسي في عملية المشاركة في عملية التنمية.

فعلى الرغم من أن معظم الدساتير في معظم الدول العربية تؤكد على حق المواطنين في إنشاء الجمعيات، والنقابات، نجد التشريعات المطبقة تسلب المواطنين هذا الحق وتجردهم من ممارسته بحرية. فالحكومات استخدمت أكثر من آلية لضمان السيطرة على مؤسسات المجتمع المدني، أهمها الآلية التشريعية، ففي التسجيل، والإشهار تشترط كل الدول العربية ما عدا لبنان، والمغرب موافقة السلطات الحكومية قبل بدء النشاط، وتضع شروطا لقيامها مثل: عدم مخافة النظام العام، وإثارة الفتنة، وتعطي للسلطات الإدارية حق حل الجمعيات، أو دمجها في أخرى لأسباب متعددة. مع فرض قيودا على حق الجمعية في تلقي التبرعات خاصة إن كانت من جهات أجنبية وتشترط لذلك الموافقة المسبقة من الجهة الإدارية، حيث في حالات أخرى يتم توزيعها -المخصصات المالية- بتدفق المعونات الأجنبية من خلال الحكومة، مما يخلق الحساسية بينها، وبين منظمات المجتمع المدني، والتوتر وعدم الثقة بين الطرفين للعمل على وضع برامج تبنى وفقا لحاجات وأولويات المواطنين والدولة.[2]

[1] - محمد سعد أبو عامود، العلاقات الدولية المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة 2007، ص120-124.

[2] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي، والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004، ص112.

لهذه الأسباب وغيرها، نجد حدّة درجات التعاون بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني تتوقف على مدى مساندة هذه المنظمات للدولة. والضعف وغياب التنسيق الواعي بين المجتمع المدني والدولة يظهر بالخصوص في صنع وتنفيذ سياسات الرعاية الإجتماعية.[1]

بعبارة أخرى، فإن حرية تكوين الجمعيات قد انتهكت برفض تأسيس جمعيات أو حلها، وانصبت معظم هذه الإجراءات السلبية على منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال حقوق الإنسان كما حدث في الجزائر، مصر، تونس، موريتانيا، والأردن، ولجأت سلطات دول عربية أخرى إلى محاولة إغلاق منظمات المجتمع المدني الطوعية من خلال إنشاء منظمات تدعى منظمات حكومية غير حكومية تعمل لصالح السلطة الراهنة، وبتمويل منها.[2]

علاوة على ذلك، فإن غلق الطريق أمام المجتمع المدني قد يؤدي إلى مواجهته مشكلة المجتمع السياسي مع السلطة، بصورة لا تقل عنفا عبر إستراتيجية ثنائية من الاحتواء والقمع. وقد تعاني بعض منظمات المجتمع المدني من تبعيتها للأحزاب السياسية التي تتخذها واجهة لتوسيع نفوذها السياسي، مما يفقدها القدرة على المبادرة والحركية الذاتية.[3]

مما جاء ذكره سابقا، هناك غياب، أو ضعف للبنى المؤسسية المدنية، والسياسية التي تحمي الحقوق والحريات، والبنية القانونية التي تمنح الحقوق والحريات نظريا، وتقوم بتنظيمها بشكل يعيق ممارستها في الواقع حتى تتأكد من أن هامش الحريات المتاح لا يؤثر على هيمنة السلطة.

لكن يمكننا إضافة إلى ذلك، إرجاع سبب ضعف مستوى المشاركة السياسية والمجتمعية إلى انتشار الأمية، وضعف المستوى الثقافي، أو بسبب غياب المعلومات وإهمال العمل على نقلها وتوجيهها باستمرار لكل الجماعات، والأفراد في المجتمع.[4] أو يرجع السبب إلى ضعف تراث المؤسسية والقيم الجماعية لدى الأفراد مما يؤثر على قدراتها في إعادة تحديد الأهداف وبناء الإستراتيجيات والسياسات وتدعيم الديمقراطية بالمشاركة.[5] لأن القدرة على المشاركة في حياة المجتمع تعتبر من أهم القدرات الإنسانية التي تعتمد في بناءها على مدى الحصول على المعلومات، ومدى نقلها، فضمان كرامة البشر يتطلب أن يكون لهم حرية المشاركة في تكوين قواعد المؤسسات التي تحكمهم، وأن يكونوا قادرين على تلك المشاركة.[6]

بمعنى آخر، هناك معوقات ذاتية التي تحد من انطلاقة الأفراد، ومعوقات وطنية التي تبعد المؤسسات عن غايتها، أو تشلها باستعمال المعوقات القانونية، أو التشريعية والإجرائية.

---

[1] – طلعت مصطفى السروجي، المرجع السابق، ص 201.

[2] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي، والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004، ص82-83.

[3] – المرجع نفسه، ص 16.

[4] – أحمد جمال الدين موسى، " التنمية.. حق من حقوق الإنسان"، مجلة العربي، العدد568 نوفمبر 2002.

[5] – طلعت مصطفى السروجي، المرجع السابق، ص201.

[6] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2002، ص13.

هذا كله، أدى إلى تشتيت رؤية المجتمع، وحال دون بلورة الحد الأدنى من الإدارة اللازمة لبدء عملية التنمية الذي أصبح الإنسان هدفها، وصانعها، بإشتراكه في العملية التي تؤثر في حياته سواء كانت اقتصادية، أو سياسية، أو ثقافية أو اجتماعية .

فإعادة النظر في قضية المشاركة السياسية اليوم هو من أجل تطوير كيفية اتخاذ القرار، وترشيد اعتباراته في مجال ممارسة الحكم، وإدارة الإنتاج، وتوزيع ثمرات التنمية بعدالة، وهذا ما ينبغي أن يحدث بشكل حتمي وضروري لتغطية القصور في الإمكانيات والموارد المتاحة من ناحية، والاستثمار في الطاقات البشرية الهائلة التي تزخر بها المجتمعات، من ناحية أخرى.

المطلب الثاني : تهميش المرأة والأقليات .

بداية، فإن مفهوم التهميش يقترب من مفهوم الإضعاف (المضاد للتمكين)، الذي يعني فكرة الحيلولة دون حصول الآخر على القوة، وتهميشه أو استبعاده من السياقات الإقتصادية، أو الإجتماعية، أو السياسية، فالتهميش، أو الإستبعاد الإجتماعي يشير إلى ضرورة إزالة المعوقات المؤسسية التي تحول دون وصول الأفراد إلى فرص تنموية، وكذلك تدعيم العوامل التي من شأنها أن تسهل وصول الأفراد لهذه الفرص، أي بمعنى آخر إزالة كافة العقبات التي تعوق عملية التمكين سواء كانت قانونية، أو تشريعية، أو اجتماعية تتعلق بالعادات والتقاليد، والأعراف المتبعة، أو غيرها من السلوكيات النمطية التي تضع الفئات المهمشة أو الأقل حظا في مراتب أدنى، ومن دون الخوض في معنى هذا المفهوم أكثر، تجدر الإشارة بأن التهميش يأتي في سياق تاريخي واجتماعي مختلف تماما عن التمكين.[1]

فبما أن معظم التعريفات السابقة للتمكين دارت حول القضاء على كافة أشكال عدم المساواة، وضمان الفرص المتكافئة للأفراد، وذلك من خلال أهم محور أساسي والمتمثل في تزويد الفئات المهمشة بالمعارف، والمعلومات، والمهارات، والموارد، والقدرات على النحو الذي يكفل لها مشاركة فعالة، وفرص متكافئة اقتصاديا، واجتماعيا، وسياسيا، فإننا نجد في معظم المجتمعات العديد من هذه الفئات الإجتماعية والسياسية مهمشة والمستبعدة بشكل دائم من حيث فرصها في المشاركة، والأقل تمكينا في المجتمع، وتأتي في مقدمتها المرأة، والأقليات، إضافة إلى فئات أخرى كالفقراء، والمعوقين. مما يحد من عملية التنمية الإنسانية.[2]

تجدر الملاحظة بأنه من هذا المنظور لتهميش هذه الفئات من المشاركة بأننا نستطيع تعريف التمكين بأنه التوسع في قدرات الفقراء على المشاركة في التفاوض مع الأقوياء والتأثير، والمراقبة، ومحاسبة المؤسسات التي تؤثر في حياتهم، والسيطرة على الأصول والموارد في المجتمع لزيادة الرفاه. وبأن التمكين يشمل القدرة الذاتية بالاعتماد على الذات والثقة بالنفس في اختيار الحياة الكريمة، والدفاع عن حقوقه. فهو قيمة ذاتية، وأداء قيمة وله صلة على المستوى الفردي والجماعي.[3]

---

[1] – أماني مسعود، المرجع السابق، ص 15- 16 و ص5.

[2] - لبنى عبد الرحمن الأنصاري: حول تعليم حقوق الإنسان.
www.amanjordan.org/aman-studies/wmview.php? Art lD=754

[3] -"Empowerment and poverty Reduction.", the world Bank, washington 2002.
www.worldbank.org/ topics/poverty, p 13-15.

الفرع الأول: تهميش المرأة :

من عوائق التنمية التمييز ضد المرأة، وحرمانها من المشاركة الكاملة والحقيقية في التنمية، وبذلك حرمان نصف طاقات المجتمع من أداء دوره في التنمية، فتهميش المرأة يحد من قدرتها على المشاركة في التنمية، والانتفاع بها.

لكن للأسف رغم المكاسب المحققة مؤخرا بين الجنسين، خاصة منذ مؤتمر بكين حول المرأة، وبالأخص في مجال التعليم، ما تزال تنتشر في مختلف أنحاء العالم عدم المساواة في الحقوق، وفي الموارد، والفرص الإقتصادية، وفي المشاركة السياسية، خاصة في جنوب آسيا، وأفريقيا جنوب الصحراء.[1]

كذلك في العديد من الدول العربية ما يزال التمييز قائما بالقانون، أو بتأصل الإجتماعي، مثلا: في قوانين الأحوال الشخصية، أو قانون الجنسية حيث ما زالت المرأة المتزوجة من أجنبي تحرم من منح الجنسية لأبنائها، كما أن هناك عجز في النظام التشريعي القائم عن كفالة الحماية للنساء في مجال العنف في الوسط العائلي، أو العنف الصادر عن المجتمع والدول، هذا مع عدم التحدث عن العنف ضد النساء في مناطق النزاعات المسلحة الذي بلغ ذروته خاصة في السودان، والصومال، والعراق، وتعاني المرأة من عدم المساواة بينها وبين الرجل ومن التمييز ضدها خاصة في مجال الحقوق السياسية، و إن أعطيت للمرأة مؤخرا حقوقها السياسية كما حدث في الأردن أين كان لها مقاعد في مجلس النواب (06 نساء في الإنتخابات النيابية عام 2003)، ومن قبلها الكويت سنة 1999 بإعطائها حق الترشح والإنتخاب من خلال مشروع قانون مجلس الأمة، وإن كان مجلس الأمة الكويتي أكثر تزمتا من موقف الحكومة في مجال الحقوق السياسية للمرأة.[2]

فالنساء يشغلن ما نسبته 5.3 % من جميع المقاعد البرلمانية في البلدان العربية، مقابل 2.4% في شرق آسيا (دون الصين)، و4.8 % في إفريقيا ، و7.12 % في جنوب شرق آسيا، والمحيط الهادي، و9.12 % في بلدان أمريكا اللاتينية، ومنطقة الكاريبي، و2.21 % في الصين، وشرق آسيا. والنساء يشغلن أقل من 10% من المقاعد النيابية في جميع المناطق، بإستثناء شرق آسيا، وليس ثمة منطقة في الدول النامية تشغل فيها المرأة أكثر من 8% من المناصب الوزارية.[3]

إن هذا ما يبين بدون شك تدنيا واضحا في مشاركة المرأة العربية في المساهمة في التنمية السياسية، و الإجتماعية، بل ومازالت واحدة من كل إمرأة عربيتين لا تعرف الكتابة والقراءة.[4]

فالمرأة تشكل عادة ما يتراوح بين 10و20 % من أعضاء البرلمانات في معظم الدول المتقدمة، ومن بينها فرنسا واليابان، والولايات المتحدة الأمريكية، لكن في الأرجنتين وموزانبيق وجنوب أفريقيا تشكل النساء حوالي 30% من أعضاء البرلمان، وفي الوقت ذاته لا يوجد تمثل للمرأة في العدد من الدول العربية.[5]

---

[1] – هشام عبد الله، تقرير البنك الدولي عن البحوث والسياسات، إدماج النوع الاجتماعي في التنمية، المرجع السابق، ص79.

[2] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي، والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004، ص 17.

[3] – هشام عبد الله، المرجع السابق، ص49-50.

[4] - Rapport mondial sur le développement humain 2000, op. .cit.

[5] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2002، ص 16.

فعلى الرغم من اعتماد العديد من الإتفاقيات الدولية المتعلقة بمشاركة المرأة السياسية، وأن دمج المرأة عرف تحسنا في المجتمع، كما نشاهده اليوم في الجزائر باحتلالها مناصب في قطاعات عامة إدارية، وسياسية، وفي الأعمال الإقتصادية الحرّة مقابل الرجل،[1] وفي الكثير من البلدان العربية الأخرى أين عينت لأول مرّة كوزيرة للتعليم العالي في عُمان ، وكوزيرة للصحة في البحرين ، وفي مجال الأمن في السعودية، وفي موريتانيا، والجزائر، ولبنان منحت حق الترشح للرئاسيات،...الخ من الأمثلة التي تبين ارتقاء النساء لمناصب عليا إدارية، وسياسية، كل هذا مع وجود تعديلات للتنظيم القانوني للأسرة في المغرب والجزائر (يتصل بالزواج والطلاق ورعاية الأبناء).

إلا أنه لا يزال تطبيق ذلك واقعيا يواجه العديد من الصعوبات، وشكليا (أقل تأثير) إلى حد بعيد، خصوصا أن تعبير العدد القليل من النساء في مناصب رفيعة يتم من دون أن يمتلكن سلطة حقيقية مؤثرة، أو يتم تعيينهم في مناصب وزارية غير مؤثرة. وفي المجتمعات التي تسمح بالمشاركة السياسية للمرأة يصوت المجتمع سلبيا ضدها، مما يؤدي إلى انخفاض نسبة التمثيل في المجالس النيابية إلى مستويات رمزية مثلما حدث في: مصر، اليمن، ما جعل هناك اتجاه يدعم فرص مثل هذه الحصص على نحو ما تحقق في المغرب، والأردن، وقطر، وعمان.[2]

لذلك فالنساء ما زالت محرومات من المساواة في الفرص في شكل تمييزي، فضلا عن حرمانها فرص تطوير إمكاناتها على قدم المساواة مع الرجال، ومواجهتها في الحياة العامة. فعوامل كثيرة ثقافية، وقانونية، واجتماعية واقتصادية، وسياسية تفوق إمكان وصولها المساوي إلى التعليم، والصحة، وفرص العمل، وحقوق المواطنة، والتمثيل وهذا ما يجعل مشاركتها أقل تأثيرا، وفعالية، ويقف عائقا أمام التقدم، والرفاهية للمجتمع.

لما نرجع إلى دليل تمكين النوع الإجتماعي نجد بلدان اسكندينافيا، ومعها هولندا تتصدر هذا الدليل، في حين أن بلدان من العالم العربي تأتي بين أدنى الدول مرتبة في القائمة، والبلدان ذات التفاوتات الأكبر بين مستوى تنميتها الإنسانية، ومساواتها بالنوع الاجتماعي هي : باكستان، وعمان، والمملكة العربية السعودية، والهند، واليمن[3] .

لهذا كله، فإنه لا بد من تمكين المرأة في المجتمع بدفع عجلة التنمية، وهذا بما يتفق وطبيعتها . لذلك اعتبرت عدم المساواة بين الجنسين من معوقات التنمية، فإلى جانب التكاليف على الإنتاجية، والنمو، تؤدي إلى تكاليف على الرفاهية حتى للأجيال القادمة، وتكاليف للحكم بفعالية، ومن ثم في خفض الفقر.[4]

هذا ما أدى إلى المطالبة بالحق في المساواة بين الجنسين، أو الحق المساواة في النوع الإجتماعي (الجندر)[5] على الرغم من أنه قد تم التأكيد على مبدأ المساواة بين الرجال والنساء في العديد من المواثيق الدولية تؤكد جهود الأمم

---

[1] – أنظر المادة 31 مكرر من التعديل الدستوري الجزائري المتعلقة بضرورة العمل على ترقية الحقوق السياسية للمرأة (ج.ر 62 الصادرة بتاريخ 09 نوفمبر 2008).

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي، والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004، ص88.

[3] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي، والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2005 " نحو نهوض المرأة في الوطن العربي".

[4] – هشام عبد الله، إدماج النوع الاجتماعي في التنمية من خلال المساواة في الحقوق، والموارد، والرأي، تقرير البنك الدولي السابق، ص 05.

[5] – ظهر مصطلح الجندر Gander بشكل أوضح في مؤتمر بكين للمرأة عام 1995(أين ورد 233 مرة في وثيقة المؤتمر)، ثم كثر إستعماله بعد ذلك في المؤتمرات الدولية. والنوع الإجتماعي: يقصد به الأدوار الإجتماعية التي يصنعها المجتمع بناء على الدور البيولوجي لكل من"="

المتحدة ووكلائها المتخصصة، والمنظمات غير الحكومية [1]، خاصة المساواة في المشاركة السياسية، لأن المساواة بين الجنسين مسألة حيوية لبقاء الديمقراطية.[2]

فالمساواة بين الجنسين اليوم مطالب بها أكثر من أي وقت مضى. وتمكين المرأة يحدد من خلال وجود، واستخدام، وتحقيق الخيارات، ثلاث درجات التمكين للأفراد والجماعات. وبالتالي، فإن القياس للأصول وبنى الفرص المتاحة يمكن أن يوفر المؤشرات غير المباشرة لتمكين المرأة. كما يمكن أن يكون مفيدا قياس درجة التمكين بصورة مباشرة من خلال تقييم الجوانب الثلاثة للاختيار:

- ما إذا كان فرصة لجعل خيار موجود بالفعل (وجود الخيار).
- ما إذا كان الشخص أو المجموعة في الواقع يستخدم الفرصة للاختيار (استخدام خيار).
- ما إذا كانت نتائج الخيار في النتيجة المرجوة (تحقيق الاختيار).[3]

إذن، درجة التمكين تعتمد على الفاعل وقدرته على تحويل الإختيارات إلى قرارات فعالة، وهذا يعتمد على وجود وطبيعة هيكل الفرصة، فالتمكين يكون عن طريق مجموعة من الوسائل لتعزيز قدرة الفرد أو الجماعة على القيام باختيارات هادفة وعلى تحويل هذه الخيارات إلى نتائج مرغوب فيها، وعلى الرغم من زيادة الإستثمار في مجال تمكين المرأة، ولكن ظل المفهوم بشكل عام في أنشطة المشروع، وهناك عدد قليل من المؤشرات لرصد عمليات التمكين ونتائجها.

وعليه، فلابد من إعطاء المرأة مزيد من القوة، والقوة يُعنى بها: مستوى عال من التحكم ومزيد من التحكم، وإمكانية التعبير والسماع لها، والقدرة على الابتكار في منظور المرأة، والقدرة على الإختيارات الإجتماعية المؤثرة والتأثير في كل القرارات المجتمعية، وليس فقط في المناطق الإجتماعية المقبولة كمكان للمرأة، واعتراف بها واحترام لها كمواطن متساو وكيان إنساني مع الآخرين، والقوة تعني مقدرة على المساهمة والمشاركة في كل المستويات الإجتماعية، وليس في المترل فقط، والقوة تعني أيضا مشاركة معترف بها ذات قيمة. [4]

الفرع الثاني: تهميش الأقليات :

"="الجنسين، هذه الأدوار من صنع الإنسان، لا يقصد به الجنس(SEX) الذي يمثل الفروق البيولوجية الطبيعية بين الذكر، والأنثى، وهي فروق تولد مع الإنسان.

[1] – كالميثاق، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان بإشارتهما إلى كلمة "لكل فرد" أو كلمة "للجميع"؛ والإتفاقيتين الدوليتين لحقوق الإنسان في المادة03 لكل منهما، وإتفاقيات، وقرارات، وتوصيات كثيرة صدرت عن الجمعية العامة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة اليونسكو، والمنظمات الأخرى للقضاء على التمييز ضد المرأة بكافة أشكاله، لتعزيز المساواة بين الجنسين في الحقوق بين المرأة والرجل، وجل الإعلانات الصادرة عن المؤتمرات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان تتبنى صراحة نصوص تتعلق بالتمييز ضد المرأة .

[2]– Women's political participation and good gouvernance:21st centry.Challenges. http://www.undp.org/governance/docs/gender-pub-21stcentry.pdf.

[3] - Empowerment in Practice: Analysis and Implementation A World Bank learning Module. http://siteresources.worldbank.org/wbi/resources/Empowermentlerningmoduleb ody.pdf.

[4] - نهى القاطرجي، المرأة في منظومة الأمم المتحدة – رؤية إسلامية ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى 2006 ، ص 280.

إن تهميش الأقليات من أكبر عوائق التنمية، لأن عدم الإعتراف بالجماعات الإثنية، والدينية، والعرقية، واللغوية وبمشاركتها في جميع الميادين في المجتمع يتسبب في صراعات، وتوترات، وعنف، وتطرف، وهذا ما يؤثر على التنمية كما سيأتي تفصيله لاحقا .

حيث توجد في العالم أكثر من 5000 مجموعة اثنية تعيش في 200 دولة حول العالم، ويوجد بين ثلاث دول اثنتان فيهما أقلية إثنية، أودينية كبيرة تمثل حوالي 10 % ، أو أكثر من السكان، وقرابة 90 مليون شخص يواجهون شكلا ما من أشكال التمييز بسبب هوياتهم العرقية، أو الإثينية، أو الدينية.[1]

لإعطاء أمثلة عن بعض الفئات التي تعاني من انتهاك لحقوقها بسبب الخصوصيات الثقافية، والدينية، أو العرقية لا نذهب بعيدا من البلدان العربية فقط، كما يحدث في بعض البلدان العربية الخليجية أين نجد فئتين: " البـــدون" و" المتجنسون"، حيث تعامل الفئة الأولى كأجانب، والثانية كمواطنين من الدرجة الثانية لا يحق لهم الترشح في الهيئـــات التمثيلية، أو التصويت في الانتخابات...الخ. أو في مناطق النزاعات في العراق، والسودان وموريتانيا أين ظهـــرت في هتين الأخيرتين – السودان وموريتانيا- فئات تعامل بأشكال شبيهة بالرق.[2]

والواقع أن في الكثير من الدول الديمقراطية المتعددة، والأغلبية غالبا ما تكون المعارضة من الأقليات، فتقوم هذه الدول بدورها باستبعاد هؤلاء الأقليات بسبب التمييز، أو التهميش، وهذا ما قد يؤثر على الإنتخابـــات التعدديـــة، ويترتب عليه غالبا العنف السياسي، والقمع الإجتماعي، والعنصرية ضد الأقليات، ما قد يؤدي إلى الحروب الأهلية، وأعمال إرهابية (05 ملايين شخص لقوا حتفهم في الحروب الأهلية في العقد الماضي، كما حدث في يوغـــسلافيا، وسيرلانكا، وأوغندا[3]... (وما يقرب عن 14 ألف من الهجمات الإرهابية، والتي وقعت في مختلف البلدان خـــلال 2006، مما أسفر عن أكثر من 20 ألف وفاة سببها العنف السياسي، والقمع الإجتماعي، والتمييز ضد الأقليات).[4]

بالتالي ستكون هناك انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان، فهناك علاقة بين العنف وإنتهاك حقـــوق الإنـــسان، خاصة إذا كان بسبب نزاعات ثقافية مصالحية التي تحاول تكريس قيم أمم معينة كقيم إنسانية عالمية وتعارضها علـــى الصعيد الداخلي.[5]

لهذا نجد أن أكبر التحديات التي تواجه التنمية والديمقراطية هو كيفية بناء مجتمعات اندماجية ومتنوعة ثقافيـــا وسياسيّاً تحترم التنوع وتعترف بالحريات والحقوق الثقافية لضمان دمج الأقليات في المجتمع، وضمان بالتـــالي نوعيـــة التمثيل الديمقراطي لا القوة الأغلبية الإنتخابية. فعلى الحكومات مسؤولية مساعدة الجماعات الثقافية على العيش معا

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2004، المرجع السابق، ص 02.

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي، والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لـــسنة 2004 ، المرجـــع السابق. ص10.

[3] - Inclusive Democracy secures rights, the link Between Human rights and democracy, rapport 2000.

[4] -National counterterrorism center report on terrorist incidents -2006 http :// wits nctc. Gov/reports /crot 2006 netcannexfinal .pdf.

[5] – رياض عزيز الهادي، "العنف وحقوق الإنسان"، المرصد الوطني لحقوق الإنسان، عن أعمال ملتقى الدولي حول العنف، والثقافة، والـــسلام، الجزائر في 20-22 سبتمبر، عام 1997.

في إطار جماعة وطنية واحدة، وعن تعزيز المواقف والقيم التي ترسخ الاحترام المتبادل، وهذا من شأنه أن يحول دون تسييس الاختلاف الثقافي ودون تواجد جماعات منغلقة متجاورة.[1]

مما ذكر سابقا، من الآثار السلبية لتهميش الأقليات كانت هناك بالمقابل العديد من العوامل أدت إلى تحركات إثنية، وثقافية، ودينية، وعرقية بين الأقليات، والسكان الأصليين، والمهاجرين ضد الإستبعاد من طريقة العيش، والمشاركة، وضد الإضطهاد الإجتماعي، والسياسي، والإقتصادي القائم على أسس عرقية، أو لغوية، أو دينية، نذكر منها: انتشار الديمقراطية التي تمنح الأقليات المستثناة المزيد من الحريات السياسية، والخيارات للتعبير عن الذات، والتقدم في مجالات الاتصال، والمعلوماتية، والعولمة مما يسمح بتكوين شبكات وتحالفات جديدة، بالإضافة إلى التزايد في حركة الهجرة الدولية الأمر الذي يُكوِن امتدادات خارج الوطن الأم، ويدعم المطالب بالإعتراف الثقافي .[2]

لذلك جاء في تقرير للتنمية الإنسانية سنة 2004 أنه لا تنمية بدون بعد ثقافي متنوع ومحترم، فمن حق كل شخص الإحتفاظ بهويته العرقية، واللغوية، والدينية، وممارسته ذلك الخيار من دون تمييز. فهو من ضرورات تنمية المجتمعات المتنوعة في القرن الحادي والعشرين[3] .

فلقد أظهرت الدراسات، والتجارب أن السياسات التي تعترف بالهويات الثقافية، وتشجع ازدهار التنوع لا تؤدي إلى صراعات وتوترات، وتساعد على التنمية والنمو، وتحقيق الإستقرار الإجتماعي، والسياسي، والإقتصادي. ونجحت دول في تحقيق ذلك مثل: ماليزيا (إذ بها 62%من السكان مالاويين، 30 %صينيون،8% هنود.)، وسنغافورة التي بدورها سكانها من الصينيين، والمالزيين، والهنود، وباقي الثقافات والديانات العالمية، فملايين الثلاثة من مواطني سنغافورة يعيشون اليوم ضمن نموذج يدعو إلى الإستغراب من التنوع الثقافي، والتعايش.

يمكننا القول في الأخير، بأنه بما أن التمكين من المشاركة يعزز فعالية التنمية الإنسانية المستدامة من خلال الديمقراطية والحكم الجيد، والنمو الإقتصادي كأهم شروط تحقيق التمكين، فإنه وبالمقابل يعتبر عدم تمكين الفئات المستبعدة من المشاركة والمساءلة من أهم معوقات التنمية، حيث أن عدم التمكين من المشاركة يخلق عدم الثقة وعدم التماسك الإجتماعي لتنفيذ مشاريع التنمية.[4]

المطلب الثالث: ضعف مستوى التعليم والثقافة ونقص الوعي

[1] – أنظر إلى ما جاء في جلسات عمل المؤتمر الحكومي للسياسات الثقافية ستوكهولم 1998 ، ص 18. كما أنه في سنة 1900 كل الدول كانت تقصي النساء والأقليات، في سنة 2000 كل دول العالم أصبحت تنظم استفتاء تعددي.

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2004، المرجع السابق، ص 04 و ص 06 و ص 15-16.

[3] –راجع: إعلان الخاص بحقوق الأشخاص المنتمين لأقليات قومية، أو إثنية، أودينية، أو لغوية الصادر عام 1992، وإعلان وبرنامج فيينا المواد 25-27، ص14، وإعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي الصادر في 02 نوفمبر 2001 (المادة 03 منه). وأنظر: المادة 27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية، والسياسية. أما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فإنه لا يتضمن أي نص يعالج حقوق الأقليات.

[4]- "Empowerment and poverty Reduction.", the world Bank, washington 2002. www.worldbank.org/ topics/poverty, p 02-05.

بحقوق الإنسان وبآليات حمايتها:

بما أن التنمية الإنسانية المستدامة تقوم أساسا على تمكين الفئات الضعيفة والمهمشة، ولا سيما المرأة، حتى تستطيع المطالبة بحقوقها، فإن هذا التمكين لن يكون إلا عن طريق استعمال مجموعة من الوسائل المختلفة مثلا: عن طريق تغيير التشريعات، والقوانين، أو عن طريق إعطاء الفئات المعنية وسائل للمطالبة بحقوقهم، وبالتعبئة الجماعية، وبالدفاع عن مصالحهم، وهذا بدوره لن يكون إلا عن طريق توعية هذه الفئات بالخصوص، وكل أفراد المجتمع، عموما، بحقوقها عن طريق التعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان بعد الاعتراف بها، وإعطاءها الجانب الإلزامي.

لذلك في هذا المطلب سنتطرق إلى مسألة ضعف مستوى التعليم والثقافة، وأثر ذلك على مسألة الوعي بحقوق الإنسان، والوعي الأخلاقي كمعوقات من المعوقات الثقافية، والإجتماعية والذاتية للتمكين، وذلك في فرعين:

الفرع الأول: ضعف مستوى التعليم والثقافة:

لقد رأينا سابقا بأن تحقيق التعليم الإبتدائي الشامل خاصة في مجال تعليم المرأة لتمكينها إجتماعيا من أهم أهداف الألفية للتنمية، ومن مؤشرات قياسها، بل أنه قبل ذلك عقد المؤتمر العالمي الأول المعني بالتعليم بتايلاند سنة 1990 تعهدت فيه 150 دولة بتحقيق هدف توفير التعليم الإبتدائي للجميع بحلول سنة 2000، وبخفض معدلات الأمية بين الكبار بمقدار النصف. ورغم ارتفاع معدل القراءة والكتابة في الكثير من الدول، إلا أنه توجد هناك عوامل حالت دون تحقيق هدف توفير التعليم الإبتدائي الشامل للجميع هي: رداءة النوعية، وعدم كفاية التمويل، والافتقار إلى تعليم مدرسي للأطفال المشردين، واللاجئين، والعوامل الثقافية وأدوار الجنسين يمكن أن تحد بدورها من الطلب على التعليم.[1]

كما أن الإستثمارات في مجال التعليم ضئيلة للغاية، مما يتعين تخصيص نسبة مذهلة من نفقات الأسرة المعيشية لمواجهة تكاليف التعليم الإبتدائي، ففي إفريقيا جنوب الصحراء قد تمثل تكاليف التعليم الإبتدائي للطفل أكثر من ربع الدخل السنوي لأسرة معيشية فقيرة، وهذا ما يقوض من حق كل طفل في الحصول على فرصه في التعليم الإبتدائي. هذا مع أن البلدان التي حققت تقدما كبيرا في مجال التعليم كرست عموما نسبة تتراوح بين 5و7 % من ناتجها المحلي الإجمالي للتعليم، لكن الاستثمار العام الفعلي في التعليم من جانب الحكومات الوطنية، وكذلك من جانب الوكالات الدولية غالبا ما لا يكون متسقا مع المكانة العالمية المعطاة لتحقيق هدف توفير التعليم الإبتدائي للجميع. هذا إلى جانب أنه في حالات الطوارئ كالصراعات والكوارث والحروب غالبا ما يحرم الأطفال من هذا الحق. ويبقى الأمر يتطلب وجود إرادة سياسية، وموارد مالية، وهيكل مؤسسي متين سواء كان عاما أو خاصا، أو غير حكومي.[2]

فالتعليم والثقافة هما وسيلتان لتنمية القدرات الإنسانية وتحرير طاقاتها من الأغلال وقيود التفكير، وسدود الحركة، والاستغلال من أجل التمتع بحق الحرية والإختيار والعقل، فهما من أهداف تحقيق النضج الإنساني لكل فرد ومجتمع، ولانطلاق الفئات المهمشة من إطار الفقر، والجهل، والأمية، والخوف للمساهمة في عملية التنمية، ويتجاوز

[1] - تقرير لجنة الأمن الإنساني لسنة 2003، التقرير السابق، ص 117-118.

[2] – المرجع نفسه، ص 118.

تأثيرهما حدود الحاضر والمستقبل، وبذلك فهما وسيلتان مضمونتان للاستثمار المستقبلي من جانب الحكومات للموارد المتاحة، والتنافس في استخدامهما في إطار المنافسة الإقتصادية العالمية. خاصة إذا تضافر مع مجموعة من العوامل الأخرى كالتدريب المتقدم، وأنشطة البحث والتطوير والابتكار المحلي.[1]

لذلك فإن تفشي الأمية وتدني القيمة الحقيقية لمخصصات الإنفاق وتدهور الكفاءة الداخلية للتعليم، وتدني التحصيل المعرفي، وضعف القدرات التحليلية الإبتكارية، وإطراد التدهور فيها يعتبر كل هذا من أكبر معيقات التنمية، حيث يفضي إلى خلل في سوق العمل ومستوى التنمية من جهة، وبين نوعية التعليم من جهة أخرى، وهذا ينعكس على إنتاجية العمالة ووهن العائد الإقتصادي، والإجتماعي.[2]

رغم الإنجازات المحققة منذ منتصف القرن العشرين في مجال التعليم في كثير من دول البلدان النامية، إلا أن نسبة الأمية ما زالت مرتفعة، وتعاني منها غالبية النساء، حيث بلغت في منتصف التسعينات في البلدان العربية حوالي 45 % لكن هذا الإنجاز كمي فقط،[3] لا بد من عنصر الجودة والنوعية، وفتح المجال للمناقشة العلمية، والتعليم خارج الإطار العام، لأن أخطر مشكلات التعليم اليوم مقارنة بالبلدان المتقدمة، ومقارنة باحتياجات التنمية الإنسانية، تتمثل في تردي نوعية التعليم، وذلك ما يقوض واحد من الأهداف الأساسية للتنمية الإنسانية، وهو تحسين نوعية الحياة الإنسانية، وإثراء القدرة للمجتمعات؛ فالنشر الكامل للتعليم الراقي النوعية مع التعلم المستمر مدى الحياة من الأركان الخمسة لبناء مجتمع المعرفة.[4] وهو مفتاح المستقبل، لأنه يحافظ على الفرص للجيل القادم، وهو الطريق الرئيسي للتحولات الإجتماعية التي تتيح بلوغ المجتمع الكوني.[5]

كما أن معظم بلدان العالم الثالث تستورد التكنولوجيا الجاهزة، بل وما زالت بلدانها عاجزة عن صيانة هذه التكنولوجيا المستوردة وتعتمد في ذلك على عقود الشركات الموردة المحتكرة لوسائل التقنية، هذه الأخيرة التي تعتبر من أهم الوسائل المساعدة على تحقيق التنمية المستدامة، حيث تساعد على تحسين التعليم، والقضاء على الفقر والجوع بتوفير الغذاء وتحسين الزراعة، وتطوير البيولوجيا الحيوانية، والهندسة الوراثية، وبالقضاء على الأمراض بتحسين الصحة وتطوير اللقاحات والمضادات الحيوية، مما يسمح بحياة أكثر اتساعا وصحة وإنتاجية، ومعرفة، ومشاركة محلية متزايدة،

---

[1] – حامد عمار، دراسات في التربية والثقافة–7– في التنمية البشرية وتعليم المستقبل– التعليم والثقافة– رؤية معيارية، مكتبة الدار العربية، مدينة النصر، القاهرة، طبعة الأولى، 1999.

[2] - هيثم مناع، المرجع السابق، ص 125.

[3]- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي، والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2002 ، المرجع السابق، ص 47-59.

[4] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي، والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003، المرجع سابق، ص03، وص 11–12.

[5] - جاك روبان، من التنمية الإقتصادية إلى النمو البشري، ترجمة شحاذة الحوشان، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق 1977، ص 114.

وأدوات جديدة، وفرص عمل، وخلق أسواق أكثر كفاءة لتوليد الدخل، وتوفير الحق في الحصول على المعلومات والإتصالات.[1]

يوجد أيضا تخلف كبير في مجال الثقافة، حيث لا تزال جهود البحث والتطوير في معظم البلدان العربية ضئيلة جدا بالمقارنة بالدول المماثلة لها في الدخل وعدد السكان، هذا لانتشار العادات والتقاليد، والأعراف الإجتماعية أو غيرها من السلوكيات النمطية التي تضع الفئات المهمشة أو الأقل حظا في مراتب أدنى كالمرأة.[2]

إذن، التعليم والثقافة يحققان فوائد معنوية وإجتماعية تتجاوز بكثير فائدتها الإنتاجية من احترام الذات إلى القدرة على التواصل مع الآخرين إلى الإرتقاء بالذوق الإستهلاكي. وقد أثبتت العديد من الدراسات أن الإرتفاع في المستوى التعليمي عند الإناث يخفض الفروق في توزيع الدخل ضمن الأسر، كما أنه يخفض من معدل الخصوبة، وبالتالي معدل التزايد السكاني، ويرفع مستوى المشاركة في مناقشة القضايا العامة، أي أن التعليم والثقافة من أكثر الحقوق تأثيرا في إعمال باقي الحقوق. وقد كان هناك تشديد على ذلك في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص على الحق في تعليم يدعم " حقوق الإنسان والحريات الأساسية" ويعزز" التفاهم والتسامح والصداقة فيما بين جميع الأمم والجماعات العرقية، أو الدينية." [3]

لذلك على الدول النامية ربط برامجها التعليمية بمتطلبات التنمية، حيث يجب عليها إلى جانب محو الأمية ونشر التعليم راقي النوعية، تنمية القدرة على الإبداع والتفكير المستقل، وتعزيز القيم والإتجاهات التنموية.[4] حتى لا يتعلم الأفراد تعليما ناقصا وتصبح قدرتهم على فهم حقوقهم والتذرع بها محدودة للغاية، فالتعلم ودروس محو الأمية، ومختلف البرامج الإعلامية التعليمية تستطيع أن تقدم إرشادا بشأن مسائل محددة مهمة في الحياة اليومية، والتعامل مع التهديدات المباشرة لبقائهم على قيد الحياة، وبالتالي تعزيز الأمن الإنساني، مثلا: الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز، وكل ما يتعلق بالصحة والتغذية، ففي غانا تبلغ احتمالات بقاء الأطفال لأمهات متعلمات على قيد الحياة إلى أن يبلغوا السن الخامسة من أعمارهم ضعف احتمالات ذلك بالنسبة لأطفال الأمهات غير متعلمات.[5]

إن التعليم الذي يهدف إلى التمكين يمكن أن يثير الوعي بالبيئة الإجتماعية، وأن يوفر الأدوات اللازمة للتصدي للمشاكل والتفكير المنطقي، وإعداد أفراد يؤمنون بحقوقهم ومسؤولياتهم، ويصبحون عناصر "ممكّنة" لتحقيق التنمية الإنسانية. فالأفراد الأفضل تعليما من الأرجح أن يطالبوا بسياسيات تلبي احتياجاتهم وتستجيب لأولويات التنمية الإنسانية. وهذا ما يتضح أكثر في الفرع الآتي ذكره أدناه.

---

[1] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لسنة 2001، بعنوان:" وضع التكنولوجيا في خدمة التنمية البشرية."، ص01-08 .

[2] – هيثم مناع، المرجع السابق، ص 125.

[3] – فلاح خلف الربيعي، تطور العلاقة بين البعدين المادي والبشري في الفكر التنموي.
http://www.alsabaah.com/paper.php?source=akbar&mtf=interpage&sid=22479.

[4] – علي خليفة الكواري، المرجع السابق، ص 98-101.

[5] - تقرير لجنة الأمن الإنساني لسنة 2003، المرجع السابق، ص 115.

كما أنه بإمكان التعليم والتدريب أن يسهما، بل، ويجب أن يسهما في غرس قيم ومواقف في النفوس ترسخ فيها الحرص على التسامح والاحترام المتبادل والسلوك الديمقراطي، وتعزز فيها ملكات النقد والمعارف الأساسية عن الآخرين، وتفتح مجالا للتشجيع على نحو أنشط على احترام تنوع الثقافات.[1]

الفرع الثاني: نقص الوعي بحقوق الإنسان وبآليات حمايتها:

على الرغم من أنه قبل الحرب العالمية الأولى لم تكن حقوق الإنسان مكرسة قانونيا، حيث لم يلتفت المجتمع الدولي كثيرا إلى مسألة تدوين حقوق الإنسان إلا في حالات معينة محدودة كمكافحة الرق، والإتجار بالرقيق، وحماية الأقليات، وإقرار التدخل لأهداف إنسانية في بعض الحالات. إلا أنه بعد الحرب العالمية الثانية، ونتيجة للانتهاكات اللاإنسانية التي اقترفت بحق البشرية، بدأت خلال هذه الفترة حركة دولية لتدوين حقوق الإنسان في اتفاقيات دولية ملزمة تبلورت خلالها حقوق الإنسان بشكل واضح، وأصبح ينظر إليها من منظور واسع وشامل.[2]

نتيجة لذلك صادقت معظم دول العالم على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان، وعلى باقي الإتفاقيات الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان، لكن رغم اعتراف هذه الدول بحقوق الإنسان في دساتيرها، إلا أنها لم تعمل على نشر ثقافتها العالمية على المستوى الوطني، وذلك عن طريق تعليمها للأجيال، حيث أن مادة حقوق الإنسان لا يتم تدريسها كمادة مستقلة في جميع أطوار التعليم، بل تنشر مبادئها ضمنيا بشكل غير مباشر. هذا بشأن الدول التي صادقت على الإتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بينما لا نجد بوادر لتعليم ونشر مبادئ حقوق الإنسان لدى الكثير من الدول التي لم تصادق على العهدين الدوليين لحقوق الإنسان.[3]

علاوة على ذلك، ينبغي على كل شخص في العالم أن يعرف ويطالب بكل الحقوق المنصوص عليها في النصوص القانونية، ومن جملة الحقوق الواجب معرفتها، نذكر ما جاء من الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمرتبطة بالحريات: الحق في الحياة، والحرية، والأمن، وعدم التعرض للتعذيب، والتحرر من العبودية، والمشاركة السياسية، وحرية الرأي، والتعبير، والتفكير، والدين، وحرية الإشتراك في الجمعيات، والتجمع، وغيرها من الحقوق التي ترتكز في عمومها على وجوب حماية حياة الإنسان، وضمان مشاركته.[4] والحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، والمرتبطة بالحاجات الأساسية للإنسان، والتي تكفل الحصول الإيجابي على السلع، والخدمات، والفرص الإقتصادية، والإجتماعية، كالحق في مستوى

---

[1] – أنظر إلى ما جاء في جلسات عمل المؤتمر الحكومي للسياسات الثقافية ستوكهولم 1998 ، ص 19.

[2] – محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان، المصادر، ووسائل الرقابة، الجزء الأول، دار الثقافة للنشر والتوزيع الطبعة الأولى، 2005، ص 14-41.

[3] - لبنى عبد الرحمن الأنصاري: حول تعليم حقوق الإنسان.
www.amanjordan.org/aman-studies/wmview.php? Art lD=754

[4] – أنظر مواد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966، الذي دخل حيز التنفيذ اعتبارا من 23 مارس عام 1976 مع البروتوكول الإختياري (المرفق له).

معيشي مناسب، الحق في العمل، والضمان الإجتماعي، الحق في التعليم، وفي الصحة، والمسكن، والمأكل، وحماية الأمومة والطفولة، وحق الأقليات في ممارسة ثقافتها، ودينها ولغتها، وغيرها.[1]

إذن من كل هذا، فتوعية ونشر الثقافة الحقوقية يتوقف، أولا، وقبل كل شيء على مدى تعلمها لمعرفة كل ما يتعلق بحقوق الإنسان، خاصة وأن الحق في الحصول على المعلومات حق من حقوق الإنسان الأساسية، فتعليم حقوق الإنسان لكل فرد من أفراد المجتمع وإدخالها في ثقافته وتحويلها إلى واقع مردودا كبيرا في بناء ثقافة حقوقية في المجتمع وتطوير المعارف والمهارات والقيم المتعلقة بذلك، وفي تعزيز فهم هذه الحقوق والشعور بأهمية المطالبة بها وبضرورة احترامها والدفاع عنها، مما يدفع الأفراد إلى المشاركة بفعالية في تنمية وطنهم ورفاهية مجتمعهم.[2]

فعلى كافة الحكومات، والمنظمات الدولية وغير الحكومية، وباقي الجمعيات المهنية، وكل قطاعات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام إلى تركيز جهودها لتعزيز ثقافة عالمية لحقوق الإنسان عن طريق نشرها وتوعية المجتمع بها وتعليمها وتدريبها خاصة للعاملين في مجال تعليمها، وللفئات المهمشة، وللمسؤولين في القطاعات الحكومية، والإعلام، ومجتمع المال والأعمال.[3]

وتجدر الملاحظة، إلى أنه قد ترجع عدم المطالبة بحقوق الإنسان لا إلى الجهل، أو عدم العلم بها، بل إلى وجود **العامل الذاتي** الذي يمنع الشخص من ذلك، وهذا ما يفسر دور العامل الذاتي في نجاح عملية التمكين، فالتمكين مفهوم يقوم على المنح ولكن نجاحه يتوقف على مدى إيمان وتجاوب المستهدف. فلا بد أن يكون المستهدفين من عملية التمكين على وعي بأهميته، ولديهم رغبة حقيقية في التغيير، وتغيير أنفسهم والبيئة المحيطة بهم على النحو الذي يجعلهم فاعلين لهم نفس الفرص والامتيازات المتاحة لغيرهم في المجتمع.[4]

يساعد نشر الثقافة الحقوقية على رفع **الوعي الأخلاقي** لأفراد المجتمع حيث يتعلم كل فرد كيفية التعامل مع الآخر، ومع البيئة في ظل منظومة أخلاقية، ويؤدي إلى ثقافة إيجابية تنمي لدى كل فرد روح المسؤولية، وتشجعه على المساهمة الفاعلة في بناء المجتمع، وإعداد أجيال المستقبل، والمحافظة على الموارد الطبيعية للدولة.[5]

---

[1] – أنظر مواد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والإجتماعية، والثقافية لسنة 1966 الذي دخل حيز التنفيذ اعتبارا من 03 جانفي عام 1976.

[2] – أنظر: المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ونفس المادة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادة 26ف2، والمادة 13ف1 من العهد الدولي للحقوق الإقتصادية والإجتماعية، والثقافية، وفي العديد من الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان كالمادة 29 من إتفاقية حقوق الطفل، والمادة 10 من إتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة، والمادة 10 من إتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية، والمادة 07 من إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وقد جعلت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر 1994 العقد الذي يغطي الفترة من جانفي 1995 حتى ديسمبر 2004 عقد تعليم حقوق الإنسان، وقد عرفت هذه الأخيرة تعليم حقوق الإنسان بأنه عملية شاملة ومستمرة باستمرار الحياة.

[3] - لبنى عبد الرحمن الأنصاري، الموقع السابق.

[4] – أماني مسعود، المرجع السابق.

[5] - دوجلاس موسشيت، المرجع السابق، ص 19-23.

خاصة، وأن المسؤولية هي قلب التنمية الإنسانية المستدامة، والاستدامة كفكرة تتطلب مقاربة احتياطية، أو حذرية Approche prudentielle ، ففي مواجهة اللايقينيات، انتقلنا من التفاؤل غير المعقول irraisonné إلى الكوارث المخيفة، بعدم استبعاد الأسوأ، والتصديق بالمستحيل، ونظام الممكن، لذلك من الممكن تبني سلوك حتمي لاسترجاع الحظوظ ضد الشك، ومضاعفة الحذر؛ فيجب أن نفهم هذه الحركة كمسار تجريبي يتطلب تقييم منظم، ومتقدم من طرف المحاولات، والأخطاء، والفهم الجماعي.[1]

فحقوق الإنسان وإن كانت ذات صفة قانونية، إلا أنها في كثير من الحالات تأخذ شكل مطالبات قوية في مجال الأخلاقيات الإجتماعية لأغراض متباينة مثلا: المطالبة بوضع نهاية للجوع، ولمعاملة المرأة غير متساوية مع الرجل، ويكفي القول بأن فكرة كل شخص في أي مكان من العالم بصرف النظر عن جنسيته، أو موقعه له حقوق أساسية ينبغي للآخرين أن يحترموها من تعطي لهذه الأخيرة شكل الإلتزامات الأخلاقية.

إضافة إلى العمل على توفير فرص الحصول على التعليم حول حقوق الإنسان للجميع، وبالأخص للفئات الأكثر عرضة لانتهاكات حقوقها بسبب المرض، أو التمييز، أو الحرب، أو الفقر، لابد من العمل على تنمية القدرة على اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعاقبة الدول التي تنتهك حقوق الإنسان الدولية.[2]

لكن العمل على تنمية القدرة على اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعاقبة الدول التي تنتهك حقوق الإنسان لن يكون إلا بتحسين آليات حماية حقوق الإنسان على جميع المستويات الدولية، والإقليمية، والوطنية من اللجان، والمجالس، إلى المحكمة، وغيرها من الأجهزة الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان سواء الأجهزة الداخلة في الهيكل العضوي للأمم المتحدة، والتي ورد النص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، أو تم إنشائها بناء على قرارات أجهزتها الرئيسية أو الفرعية، أو الأجهزة التعاهدية التي ورد النص عليها في الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان- كل اتفاقية دولية تضمنت الآلية الخاصة بها- هذه الأجهزة تمارس رقابتها عن طريق نظام التقارير، والشكاوى، والبلاغات الحكومية.[3]

هذا بالإضافة إلى إجراء عملية التحقيق في قضايا حقوق الإنسان وحالات انتهاكاتها المرتكبة من قبل الدول والجهات الفاعلة الأخرى الذي ينبغي العمل على ترشيده، لأن هذه الآليات توفر الإطار المعياري والمؤسسي للتمكين والحماية من المخاطر التي تواجه الحقوق، وإن كان الافتقار إلى القدرة المؤسسية أعاق عملية التنفيذ، خاصة الوطنية منها.[4]

لهذا السبب، تجري مبادرات كثيرة للتغلب على ضعف قدرة المؤسسات الوطنية، منها مبادرة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بعد أن أعطى دور قيادي في مجال حقوق الإنسان للدول أعضاء هيئة الأمم المتحدة

---

[1] - François OST, la responsabilité au cœur du développement durable, cours « Droit, gouvernance Et développement durable ».organisé par les Facultés universitaires Saint-louis (Bruxelles), PP01-03. http://www.dhdi.free.fr/cours/droit gvdev/ost cours gouv. 2. htm.

[2] - حقوق الإنسان رفع مستوى الوعي.http://www.globalcitizencorps.org

[3] - عصام محمد أحمد زناتي، حماية حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة- الأساس القاعدي- الإطار المؤسسي- آليات المتابعة والمراقبة، الناشر دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 2001.

[4] - تقرير لجنة الأمن الإنساني لسنة 2003، المرجع السابق، ص 29-30.

في إطار تعزيز الأمم المتحدة برنامج لإجراء مزيد من التغيير، حيث باستطاعة المفوض السامي للأمم المتحدة أن يساعد في إقامة مكاتب وطنية لحقوق الإنسان وفي إنشاء آليات وقدرات في هذا المجال. في البلدان التي تتسم بضعف أجهزة حقوق الإنسان فيها، أو بعدم وجودها. يمثل تقديم الدعم لآلية وطنية لحقوق الإنسان خطوة هامة للتمكين والحماية لهذه الحقوق.[1]

مع العلم بأن هناك دول تكتفي بالمصادقة على بعض الإتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا تعترف بدور الآليات الدولية في تفعيل حقوق الإنسان واحترامها، والدليل على ذلك موقف الدول العربية اتجاه الحقوق التي أقرها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، إذ قامت أغلب هذه الدول بالمصادقة على هذا العهد دون المصادقة على البروتوكول الإختياري الملحق به.[2] مما يعرقل عمل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان والمنشأة بمقتضى أحكام العهد ويحصرها في النظر في التقارير الرسمية التي تقدمها الدول حول تطبيق أحكام العهد، ولا يمنحها فرصة تقبل الشكاوى من قبل المواطنين مباشرة أو عن طريق المنظمات غير الحكومية عند انتهاك حق من الحقوق التي أقرها العهد من قبل دولة عربية غير مصادقة على البروتوكول.[3]

بناءا على ما جاء أعلاه، فإن سبب تردي أوضاع حقوق الإنسان وعدم التمكين والمطالبة بها يعود إلى عـــدّة عوامل منها:

1- ضعف الوعي بمبادئ حقوق الإنسان، وقلة تجذره في البيئة الثقافية للكثير من للدول.

2- ضعف المجتمع المدني عامة، وعدم فعالية المؤسسات الحكومية في تطبيق أو إيجاد برامج لحقوق الإنسان.

3- حداثة الآليات، أو المؤسسات المتعلقة بالحماية والدفاع عن حقوق الإنسان.

فعدم نضج الوعي السياسي لدى الشعوب المختلفة إلى الدرجة التي تمكنها من الدفاع عن حقوقها وحرياتهـــا الأساسية من أهم المعوقات التي تكتنف عمل أجهزة الأمم المتحدة لاسيما أجهزة التحقيق، إلى جانب معوقات أخرى التي ترجع بالخصوص إلى عدم فعالية إجراءات هذه الأجهزة المتعلقة بحماية حقوق الإنسان، وافتقارها الجهاز الذي له سلطة اتخاذ القرار الملزم.[4]

علاوة على ذلك، الإطار الدولي لحماية حقوق الإنسان يعزز إطار المساءلة الوطني والدولي، كما يمكن الأفراد من المطالبة بحقوقهم، والمشاركة في عمليات اتخاذ القرارات التي تؤثر في حياتهم.[5]

---

[1] – أمين مكي مدني، حقوق الإنسان والتنمية، التنمية القائمة على منهج حقوق الإنسان. الموقع السابق، ص 08-09.

[2] – بحلول عام 1975 صادق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية، والسياسية 33بلدا، وفي عام 2000 أصبح عدد الدول 144.

[3] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004، المرجع سابق، ص103.

[4] – نبيل عبد الرحمن ناصر الدين، ضمانات حقوق الإنسان وحمايتها وفقا للقانون الدولي والتشريع الـــوطني، المكتـــب الجـــامعي الحـــديث، الإسكندرية، طبعة 2008،ص 121-124.

[5] - دراسة تأثير المنظمات غير الحكومية على تنمية العالم القروي، الحوار المتمدن، العدد 1461-2006.
http://www.rezgar.com/debat/show.aet.asp?aid=57219.

إضافة إلى كل هذه المعيقات للتنمية التي تحول دون التمكين من حقوق الإنسان، توجد هناك العديد من المعوقات الأخرى، نذكر منها:

انتشار البطالة، التضخم، والركود الإقتصادي، ضعف معدلات النمو الإقتصادي، وانخفاض الإنتاجية وأثر ذلك على تلبية الحاجات الأساسية ومستوى المعيشة، وبالتالي على تنمية القدرات الإنسانية وبالأخص على القدرة على المشاركة السياسية، غياب المؤسسات الإقتصادية والمالية، ضعف جلب الإستثمارات التي لها دور مهم في خلق الوظائف وفرص العمل، نقص وسوء التغذية لعدد كبير من السكان[1] نظرا لأن مضاعفات سوء التغذية في سنوات العمر الأولى غير قابلة للعلاج حتى ولو تحسنت البيئة المعيشية المباشرة فيما بعد، وآثارها كبيرة على الطول (التقزم)، والوزن، أو كليهما(الهزال)، وعلى الأداء الجسدي، والعقلي، وتدني القدرات الفكرية إذا استمر ذلك في سن البلوغ، بل هي قابلة للتوريث للأجيال القادمة.[2] وسوء التغذية غالبا ما يرجع إلى مشكلة انعدام الأمن الغذائي، وتسوية العدالة التغذوية.[3] سوء إدارة المنشآت وعدم كفاءة الإدارة العامة، نقص رؤوس الأموال، ضعف التصنيع، تخلف الزراعة والبنية الزراعية،[4] وغيرها من المعيقات المختلفة التي تبين لنا الخصائص الإقتصادية للتخلف في الدول النامية، وتهميشها من قبل الإقتصاد العالمي وسياسات مؤسساته، والتي ستتضح أكثر مما سيأتي أدناه من معوقات.

المبحث الثاني: معوقات التي تحول دون تحقيق التنمية للانتفاع بحقوق الإنسان:

على الرغم من أن توفر شروط التمكين هي من الشروط الضرورية التي تخلق لنا البيئة الملائمة السامحة للانتفاع بحقوق الإنسان، إلا أنه قد لا يكون هناك انتفاع بحقوق الإنسان رغم توفر هذه الشروط التمكينية لوجود العديد من المعوقات الإقتصادية، والإجتماعية، والسياسية، والبيئية التي تحول دون الانتفاع بحقوق الإنسان. فما هي هذه المعوقات ؟

لذلك سوف نتطرق في هذا المبحث إلى المعيقات التالية الموزعة على أربعة مطالب أساسية: الفساد والفقر، المديونية ونقص المعونة وانخفاضها، الإنفاق العسكري والصراعات والحروب، والكوارث الطبيعية والتدهور البيئي والأوبئة المعدية.

المطلب الأول: الفساد والفقر.

يعتبر الفساد والفقر من أكبر معيقات التنمية التي تحول دون التمكين من الانتفاع بحقوق الإنسان. فالفقر ينتج عن التفاوت الهائل في الدخول والثروات بين الدول، وبين الأفراد والمناطق داخل الدول، ولعدم العدالة واللامساواة في توزيعها، بحيث تعاني الدول من نقص الموارد الطبيعية والثروات المتعددة والطاقات المتجددة، ولكنها تعاني من تركيز

---

[1] – اعتمدت الأمم المتحدة الإعلان العالمي الخاص باستئصال الجوع وسوء التغذية، بمقتضى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 3348(د-29) المؤرخ في 17 ديسمبر 1974، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم1.

[2] -Monika Blossner, Malnutrition:quantifying the health impacte at national and local leveles, environmental burden of disease series, no.12 http://whqlibdoc.who.int/publications/pdf.

[3] - ph, Chevalier,E delpeuch?, Et B.maire, le complexe" Malnutrition- infection": premier problème de santé publique chez les populations défavorisées. http://horizon.documentation.ird.fr/exl-doc/pleins textes/ pleins textes6/pdf.

[4] – أنظر: خالد عبيدو، التنمية الإقتصادية، دار نور الإسلام للطباعة والنشر، القاهرة، طبعة 2009، ص147-161.

عائدات هذه الموارد في أيدي حفنة من الطبقات الحاكمة دون أغلبية الشعب الذي يظل يعاني الفقر والحرمان وهذا ما يعرف بالفساد. فأسباب ومخاطر الفقر والفساد متعددة على كل من التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان، وهذا ما سيبين في هذا المطلب المقسم إلى الفرعين التاليين:

الفرع الأول: الفساد.

عرّف الفساد تعريفات عديدة منها أنه يعني:"استغلال أو إساءة استعمال الوظيفة العامة من أجل تحقيق المكاسب الشخصية ".[1]

كما يعني أيضا بأنه: " أحد الأغراض التي ترمز إلى وقوع خطأ في إدارة الدولة، أي بمعنى أن المؤسسات التي صممت لإدارة العلاقات المتداخلة بين المواطن والدولة أضحت تستخدم بدلا من ذلك كوسيلة للإثراء الشخصي، وتقديم المنافع إلى الفاسدين.[2]

ولتفسير معنى الفساد أكثر يكفي الرجوع إلى قوله تعالى: " **ظهر الفساد في البر و البحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون.** "[3]

لكن بما أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003 اختارت ألا تعرف الفساد، بل انصرفت إلى تحديد وتجريم بعض ممارساته تاركتا للدول الأعضاء إمكانية معالجة أشكال مختلفة من الفساد قد تنشأ مستقبلا[4]. اعتبر أحسن تعريف لظاهرة الفساد هو ذلك الذي يصفها بواسطة مظاهرها، وتجلياتها، ومسببات كل مظهر.[5]

لهذا السبب، فالفساد على أشكال لا يمكن حصرها فهناك الفساد الصغير والفساد الكبير، فهو يتدرج من الرشوة، والإبتزاز مرورا بالإحتيال، والتزوير، والإختلاس، إلى عمليات غسل الأموال، وأنشطة الجريمة المنظمة، والمافيا.[6] ولارتباطه بالجريمة المنظمة العابرة للحدود: كالاتجار بالمخدرات، وبالسلاح، وتبييض الأموال، وحتى بالاتجار بالإنسان، ولاسيما النساء والأطفال، فمخاطره عابرة للحدود الدولية، فهو المسهل الأكبر لنمو الجرائم الدولية، وبمساعدة العولمة، ويرتبط بشكل وثيق بغير ذلك من الجرائم سواء على المستوى الوطني، أو على المستوى الدولي كالإرهاب، وعلى اعتبار هذه الجرائم عقبة رئيسية أمام الإصلاح، والتنمية، والإستثمار الصحيح، يعد الفساد من أكبر المشكلات العالمية التي تجمع المؤسسات العالمية، والمحلية[7] .

---

[1]- زياد عربية بن علي، "الآثار الإقتصادية والاجتماعية للفساد في الدول النامية"، دراسات إقتصادية، مجلة الأمن والقانون ، ص 2-3.

[2] – سوزان روز أكرمان ، الفساد والحكم (الأسباب والعواقب والإصلاح)، ترجمة فؤاد سروجي، الأهلية للنشر و التوزيع ، عمان، الطبعة الأولى، 2003.

[3] – سورة الروم: الآية 41

[4] – أنظر مواد الاتفاقية التي تم التوقيع عليها في المكسيك سنة 2003.

[5] - بشير مصطفى، " الفساد الاقتصادي، مدخل إلى المفهوم، والتجليات،" دراسات إقتصادية، العدد السادس، دورية فصلية تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والدراسات الإنسانية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر. 2004، ص 12.

[6] -Inge Amundsen, political corruption, An Introduction to the issues. http:// www.cmi .no /publication /1999 /WP /WP 1999-7.pdf.pp11-13.

[7]– داود خير الله ، "الفساد كظاهرة عالمية وآليات ضبطها" ، مركز دراسات الوحدة العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد 309 ، سنة 27 ، نوفمبر 2004.

لذلك تقول منظمة الشفافية الدولية بأن :" الفساد هو أحد أكبر التحديات في العالم المعاصر يقوض الحكومة الجيدة، ويشوه السياسة العامة بشكل جوهري، ويؤدي إلى سوء توزيع الموارد، ويؤذي القطاع الخاص وتنميته، ويضر بالفقراء على وجه التحديد ".

فالفساد يعتبر أحد العوائق الأساسية أمام التنمية الإقتصادية في دول العالم الثالث، حيث أثبتت الدراسات وجود علاقة بين انتشار الفساد من جهة، وبين ضعف التنمية الإقتصادية وانخفاض الدخل والإستثمارات من جهة أخرى، حيث نجد أغلب الدول النامية تحتل المراتب الأخيرة، إن لم نقل جميعها، خاصة الفقيرة منها: كدول إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، ودول أمريكا اللاتينية، وفي العديد من البلدان الحديثة التصنيع، وتم التوصل إلى أنه يوجد بنِسَب مزعجة في بلدان ما بعد الشيوعية[1]، وبالأخص في الدول العربية أين تعتبر مؤشرات الفساد من الأعلى في العالم بحسب منظمة الشفافية الدولية، كما تعتبر معدلات النمو فيها من أدنى معدلات النمو في الدول النامية، وهو ما يدل بطريقة لا تقبل الشك على أن البيئة العربية بيئة ينتشر فيها الفساد، ومهيأة لانتشار أوسع لهذه الظاهرة في ظل التغييب المستمر للشفافية والمساءلة، وحكم القانون، وفي ظل الأطر القانونية والمؤسسية الحالية[2] ، من بين هذه الدول العربية الجزائر التي حافظت على ترتيبها عالميا، حيث احتلت المرتبة 97 حسب مؤشر الفساد لسنة 2004 و2005 لمنظمة الشفافية الدولية، بينما احتلت على المستوى العربي المرتبة 12 في عام 2004 وتراجعت إلى المرتبة 13 سنة 2005- أين زاد مؤشر مدركات الفساد ب0.1 درجة-[3] وذلك مع كل من الأردن و السعودية، وسوريا، وفلسطين.

وقد أظهرت مؤشرات مدركات الفساد لسنة 2005 بأن هذا الأخير متفش في 70 بلدا من 159 دولة تمت دراستها من قبل عشرة مؤسسات- أي ما يقارب نصف عدد البلدان الذي تضمنه المؤشر- خاصة في البلدان الأفقر في العالم كالتشاد التي سجلت أسوء أداء للعام 2005 إذ لم يتجاوز مؤشرها 1,7 ، إلى جانب كل من بنغلاديش، وتوركمنستان ، وميانار، وهايتي[4]. بينما احتلت الدول الإسكندنافية أعلى المراتب في القائمة على رأسها اسلندا التي حصلت على مؤشر9,7 (والمؤشر مبني على نسب من 1 إلى 10 لتكون الدولة الحاصلة على 10 خالية من أية مظاهر فساد على الإطلاق). وبينما الفساد يزداد في الدول النامية والفقيرة يزيد الفقر وعدم التقدم بسبب

---

[1] - Inge Amundsen, op. Cit. , p15-16.

[2] – عادل عبد اللطيف، " الفساد كظاهرة عربية وآليات ضبطها، " إطار لفهم ظاهرة الفساد في الوطن العربي ومعالجتها، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، ملف 2/2، مركز دراسات الوحدة العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، نوفمبر 2004.

[3] – جاء في خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة يوم 27 أفريل 1999 لقضية الفساد بقوله:" بأن الجزائر دولة مريضة بالفساد " وحسب قوله: " دولة مريضة في إدارتها مريضة للممارسات المحاباة، ومريضة بالمحسوبية، والتعسف بالنفوذ والسلطة، وعدم جدوى الطعون والتظلمات، مريضة بالامتيازات التي لا رقيب عليها، ولاحسيب، مريضة بتبذير الموارد العامة، بنهبها بلاناه ولارادع. " وهذا التوصيف ينطبق على معظم الدول العربية كالأردن .

[4] – منظمة الشفافية الدولية ، مؤشرات مدركات الفساد لسنة 2005 .

Corruption perception index 2005 – www transparency .org .

حالات الإختلاس والفساد، خاصة وأنه يحد من فعالية الإستثمار، وبالتالي الحد من الفرص التي يمكن إتاحتها أمام الناس.

فبالإضافة إلى أنه يحد من النمو الإقتصادي، ومن تدفق الإستثمارات، فإنه يؤدي إلى زيادة معدل الجريمة، وبخاصة الجريمة الإقتصادية والمالية، ويساهم في تعميق التفاوتات الإجتماعية والإقتصادية داخل المجتمعات، ويعيق وصول المساعدات الإنمائية للفقراء. فهو المسبب الرئيسي للفقر، وعدم احترام القانون، وتخريب العمل المؤسسي، مما يؤدي إلى تراجع سيادة القانون وهيبته. ومن دون شك، كل هذا، وغيره من الآثار الإقتصادية والإجتماعية للفساد، يغذي ظواهر التطرف السياسي، والديني، وأعمال الإحتجاج الجماعي، والعنف السياسي، والإرهاب، وتأثير ذلك على عمل التحول الديمقراطي.[1]

.بمعنى آخر الفساد كأكبر مخل لمبدأ التوزيع العادل سواء في الدخل القومي، أو الموارد، يرسخ التنمية غير متوازنة بين المدن والأرياف، واللامساواة بين الأفراد ، ويزيد من احتمالات التوتر وعدم الإستقرار السياسي، ويعرض الشرعية السياسية للتآكل المستمر، لذلك يعتبر أكبر مهدد للأمن والإستقرار بالمجتمع. [2]

من دون الخوض في الآثار الإقتصادية والإجتماعية للفساد، يكفي أن نذكر منها ما يبين أثرها على حقوق الإنسان، فتكلفتها الإقتصادية، والإجتماعية تؤدي إلى زيادة عجز الميزانية العامة للدولة (حيث قدرت زيادة التكاليف ما بين 20 إلى 50% فوق التكلفة الأصلية)، مما أدى إلى ضعف مستوى الإنفاق العام على السلع والخدمات الضرورية، وبالتالي على تلبية الحاجات الأساسية للمجتمع ، مما يؤثر على حقوق الإنسان.[3]

فالفساد الذي يعوق التنمية، ويلتهم عوائدها بدوره معوقاً كبيراً أمام الإلتزام بحقوق الإنسان، ولترابط حقوق الإنسان فهو يؤثر على مجملها، فالنظم السياسية التي يتفشى فيها الفساد تقمع الحقوق المدنية والسياسية وتدير ظهرها للحقوق الإقتصادية والإجتماعية فمثلا: فساد الخدمة المدنية من منظور حقوق الإنسان تؤدي إلى إهدار الحق في الحياة سواء بتحويل الموارد المخصصة للخدمات الحيوية مثل : الخدمات الصحية، أو احتياطات مواجهة الكوارث إلى جيوب المستفيدين، أو مثلا تأثير الفساد على الحق في العمل حيث أدى إلى تراجع قيمة العمل، فالدخول الناجمة عن الرشوة تفوق الدخول الإسمية الناجمة عن العمل.[4]

---

[1] – حسنين توفيق إبراهيم، المرجع السابق، ص 227- 228.

[2] – عبد الرحيم أحمد بلال ، "من أدب المجتمع المدني الشفافية .. الفساد و التنمية"، بحوث و أوراق عمل الملتقى العربي الرابع لمنظمات المجتمع المدني و دورها في ترقية النزاهة و الشفافية في الوطن العربي المنعقد في عمان بالمملكة الأردنية الهاشمية في ماي 2007 ، بعنوان المجتمع المدني و دوره في دعم النزاهة و الشفافية ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة 2007 .

[3] – محمود عبد الفضيل، "مفهوم الفساد و معاييره"، ملف 2/1 الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية، مجلة المستقبل العربي ، العدد 309 نوفمبر 2006 ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،ص37-38 .

[4]- The link between aid and human rights transparency. A accountability and human rights: Http:// www aph .gov.au/ house / committe / jfadt / hr / Aid / subs / aid sub 02, PDF.

أكثر من ذلك، للفساد آثار حتى على الحق في البيئة، لأن الناشطون في الحملات البيئية يعرفوا أن الضوابط الجديدة لحماية البيئة تجذب الفساد، لأن الشركات ترشوا المسئولين بغض النظر عن الضوابط وتأمين العقود التي تضر بالبيئة.[1]

في الأخير يمكن القول، بأنه رغم هذه المخاطر المحلية والدولية (العابرة للحدود) للفساد على التنمية وحقوق الإنسان، إلا أنه للأسف يبقى مستشري في معظم الحكومات والقيادات السياسية، لأنها تعلن برنامجها لمكافحة الفساد، ولكن يظل عمليا غائبا عن برامج الحكومات، والمؤسسات المختلفة للإصرار الغريب على منع تشريع لمكافحة الفساد والكسب غير المشروع، وحبس مشروع القانون في أدراج مجلس الأمة، كما حدث في الجزائر لمشروع قانون مكافحة الفساد لسنة 2003 ؟ وقد قدرت مصادر إعلامية، وسياسية في أوائل التسعينات حجم الاختلاسات في الجزائر بـ 26 مليار دولار- فساد هائل بالجزائر.[2]

الفرع الثاني: الفقر:

إضافة إلى ما قيل سابقا بشأن القضاء على الفقر كهدف من أهداف الألفية ودوره في تحرير القدرات الإنسانية عند تحقيقه، يجب أن يظل التخفيف الفوري من وطأته، والقضاء عليه أولوية عالية للمجتمع الدولي طبقا لإعلان وبرنامج عمل فيينا في الفقرة 25 منه، والذي يرى بأن وجود الفقر المدقع الواسع الإنتشار يعرقل التمتع الكامل، والفعلي بحقوق الإنسان[3]. وطبقا لمؤتمر التنمية الإجتماعية الذي شدد الإنتباه إلى الإحتياجات الإنسانية معلنا أن التنمية يجب أن تكون دائمة، وأن الأولوية ستمنح للقضاء على الفقر الذي يشكل حتمية أخلاقية، وإجتماعية، وسياسية، وإقتصادية للبشرية.

نستطيع القول من كل هذا، بأن مشكلة الفقر من أعقد المشاكل العالمية المتعددة الأبعاد، وهي لا تقتصر على البلدان النامية والمجتمعات التي تمر بمرحلة انتقالية فقط، و إنما يعيشها جميع الدول بدرجات متفاوتة حتى البلدان المتقدمة.[4]

بعد أن عَرَّفَ البنك الدولي عمليا الفقر المدقع:" بالذين يعيشون على دولار واحد من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية أو أقل في اليوم ". قَدَّرَ نسبة من يعانون فقر شديد ويعيشون على أقل من دولار يوميا بـ 1.2 مليار شخص – حوالي خمس سكان العالم – يوجد ثلثاهم تقريبا في آسيا، بينما يوجد ربعهم في إفريقيا، ويعيش

---

[1] – آن فلوريني، القوة الثالثة، المؤسسات العالمية عبر الحدود القومية، ترجمة تانيا بشارة، دار الساقي ، الطبعة الأولى 2005 ، بيروت لبنان، ص34-35 .

[2] - إبراهيم غرايبة ، الأردن والجزائر نموذجان : الفساد في العالم العربي متمأسس.. ومتمكن. http : // www .Aljazeera . Net.

[3] – تنص الفقرة 25: " أن الفقر المدقع والإستبعاد الإجتماعي يشكلان انتهاكا لكرامة الإنسان، أنه يلزم اتخاذ تدابير عاجلة للتوصل إلى معرفة أفضل بالفقر المدقع وأسبابه، بما في ذلك الأسباب المتصلة بمشكلة التنمية، من أجل تعزيز حقوق الإنسان لأشد الناس فقرا، ووضع حد للفقر المدقع، والاستبعاد الاجتماعي، ولهذا الغرض من الجوهري أن تعزز الدول إشراك أشد الناس فقرا في عملية اتخاذ القرارات في المجتمعات، التي يعيشون فيها، وفي تعزيز حقوق الإنسان، وفي جهود مكافحة الفقر."، وأنظر نص الفقرة 14 منه.

[4]- Jean-Pierre Paulet, le développement durable, Ttransversal Débats collection dirigée par Alain Nonjon, ELLIPSES édition Marketing S.A., 2005, pp76-78.

1.6 مليار شخص آخرون على أقل من دولارين يوميا، وإجمالا يعيش 2.8 مليار شخص من سكان العالم في حالة فقر مدقع وانعدام أمن يومي، وهو عدد لم يتغير كثيرا منذ سنة 1990.[1]

يموت أكثر من 11 مليون طفل بلا مبرر قبل بلوغ سن الخامسة (فمن كل 100 رضيع يموت ستة قبل بلوغ سنة واحدة من العمر، ويموت ثمانية قبل بلوغ الخامسة، ومن بين الأطفال اللذين يبلغون سن المدرسة لا يدخل المدرسة الإبتدائية 09 ذكور و 14 أنثى من كل 100 طفل فحوالي 130 مليون (80 % منهم البنات) يحرمون من فرص الذهاب إلى المدرسة [2]. وحسب التقديرات الأخيرة لمنظمة الأغذية والزراعة ثمة قرابة 842 مليون شخص في شتى أنحاء العالم يعانون سوء التغذية المزمنة (95 % منهم يعيشون في البلدان النامية ككل)، كل سنة 18 مليون طفل يولدون منخفضة الأوزان، 9.3 مليون في آسيا الوسطى .

ترجع أسباب تزايد عدد الفقراء إلى العديد من الأسباب نذكر منها :

– تزايد التفاوت في توزيع الدخل على مستوى الدول (بين البلدان الغنية والفقيرة)، وداخل الدول نفسها بين الأفراد والمناطق، ولتمركز الثورة في يد فئة قليلة نتيجة العولمة وهيمنة الأسواق التي تكرس زيادة الربح دون اعتبار يذكر لما يعكسه ذلك على حقوق الإنسان. والمثير للغرابة أن دخل أغنى 500 شخص في العالم حاليا يتجاوز مجموع دخل أفقر 416 مليون شخص، وفضلا عن طرفي النقيض هذين. فإن 2500 مليون شخص – يُكَوِنُونَ 40 % من سكان العالم– يعيش الواحد منهم بأقل من دولارين في اليوم لا يحققون سوى 5 % من الدخل العالمي الشامل، في حين أن أغنى 10 % يعيشون بأجملهم تقريبا في بلدان الدخل المرتفع يحققون 54 % من الدخل العالمي الشامل، نتائج واضحة للامساواة العالمية المفرطة بالنسبة للتوزيع العالمي للدخل – فجوة هائلة – مما يؤدي إلى زيادة الضغوط الإجتماعية.[3]

– من جهة أخرى الكثير من دول العالم تتجاهل وجود الفقر، بالرغم من انتشاره وتعتبر الإعلان عنه إتهام موجه لحكوماتها، وبالتالي لا تقوم بوضع الإستراتجيات اللازمة للحد منه التي يعتبر تطبيقها من أهم تطبيقات مقترب حقوق الإنسان للتنمية.

– كما أن من أسباب اتساع دائرة الفقر تزايد عدد السكان في العالم. فمن المتوقع خلال قرن أن يرتفع من 6 مليار سنة 2000 إلى 8.2 مليار سنة 2025، و14.2 مليار سنة 2065 . هذه الزيادة 90 % منها تكون في البلدان النامية الأقل ثروة ليصل إلى خمسة أضعاف عدد سكان المناطق المتطورة.[4]

فالمخاطر الديمغرافية تؤدي إلى العجز في إشباع أبسط احتياجات السكان خاصة مع التفاوتات الصارخة في الإستهلاك، حيث انتقلت أنماط الاستهلاك المفرط القائم على التبذير من الدول المتقدمة إلى الدول النامية، مما شكل

---

[1] -World Developement report 2005, Abetter investment climate for every one, the world bank Washington, d.c.p31-33.

[2]–World development raport 1998, knouwledg for developement the world bank Washington , D.C

[3] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي، 2005، المرجع السابق، ص 04.

[4] – تقرير مستقبلنا المشترك –142 – إعداد اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، ترجمة محمد كامل عارف، مراجعة علي حسين حجاج – عالم المعرفة – سلسة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة، والفنون، والأدب – الكويت – أكتوبر 1989، ص 132.

تحدي خطير للتوجهات والجهود التنموية والمؤدي إلى إهدار الموارد وإخلال توازن البيئة.[1] خاصة، وأن الدول النامية، وبالأخص العربية، ومنها الجزائر دول ريعية. فحوالي ثلثي الناتج المحلي والدخل القومي مصدرها إنتاج النفط الخام، لذلك حوالي 90 % من الإيرادات المحلية للميزانية العامة مصدرها ريع صادرات النفط.

– وكذلك من الأسباب استشراء الفساد والمحسوبية في هذه الدول الفقيرة، حتى عندما يكون البلد غنيا بالثروات الطبيعية كما حدث ويحدث في عِدَّة بلدان إفريقية، أو في أمريكا اللاتينية كما سبقت الإشارة أعلاه.

هذا فضلا عن الحروب الأهلية، والإضطرابات الإجتماعية، وانعدام الأمن، وتراجع مؤشرات المعونات الموجه لهذه الدول النامية، وما يترتب على ذلك مستقبلا من عدم قدرة البلدان على مجرد توفير الحد الأدنى للمستوى المعيشي، وأثر ذلك على حقوق الإنسان، كما سيأتي لاحقا عند الحديث عن باقي معيقات التنمية.

فالفقر أثره ليس على الحقوق الإقتصادية والإجتماعية فقط، بل حتى على الحقوق المدنية والسياسية، لأن من لا يجد قوته يصعب عليه أن يطالب بحريته في التعبير، وبقية حقوقه السياسة؛ بل أن مخاطره تمتد إلى الأجيال المقبلة، لأنه يضعف الأجيال جسمانيا، وذهنيا. فالفقر يخلق الفقر، ويورثه، لذلك فتدعيم طاقات الجيل الحالي يمثل وسيلة لتحقيق الحقوق للجيل الذي يليه[2].

فضلا عن ذلك للفقر مخاطر أخرى، حيث أدى إلى انتشار **ظاهرة الهجرة غير الشرعية (السرية)** من بلد إلى آخر، حيث أن التفاوت الشاسع للأوضاع الإقتصادية والإجتماعية بين الدول، أدى إلى وجود رغبة من الضحايا في الهجرة لتحسين مستوى معيشتهم. واستنادا إلى المنظمة الدولية للهجرة، فإن 130 مليون مهاجر على الصعيد العالمي، حوالي 20 إلى 40 مليون شخص مهاجرين غير نظاميين في أي وقت؛[3] من بينهم 700 ألف امرأة، وطفل، وهذه الفئة الأكثر استهدافا من قبل المهربين، الذين يسعون إلى تهريبهم إلى الحدود عبر مسالك وعرة، أو عبر الموانئ؛ وتعتبر الدول المغاربية بمثابة مناطق عبور بالنسبة للآلاف من المهاجرين الأفارقة، الذين يتواجدون على سواحل المتوسط قاصدين الدول الأوربية، من هذه المناطق ولاية تمنراست؛ دائما مع خطورة نقلهم لمرض السيدا، ومشاكل صحية أخرى نظرا لما ينجر عن مكوثهم بها طويلا. [4]

وكذا **الهجرة الداخلية من الريف إلى المدن** المسؤولة عن 50% من النمو السكاني للمدن في البلدان النامية، طلبا لفرص أكبر في التعليم، والوظائف، والخدمات الإجتماعية الأخرى، وأثرها على تخفيض الإنتاجية الإقتصادية الفردية.[5]

---

[1] – مارك هايتر دانيال، عالم محفوظ بالمخاطر استراتجيات الجيل القادم في عصر العولمة، تعريب، أدهم شاكر عظيمة ، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى سنة 2002 ، ص 70 و 375 .

[2] – هيثم مناع، المرجع السابق، ص120-121.

[3] -Human Security report ,2005 war and reace in the 21st century, publiched for the human security centre new York.oxford. http://www.humansecurity report, info/hsr 2005 pdf /cover .pdf, p 07

[4] – " الجريمة المنظمة الوجه الآخر للإرهاب الدولي، " مجلة الجيش الوطني الشعبي دراسة العدد 471، أكتوبر 2002، ص 6-15.

[5] – روبرت إسحاق، مخاطر العولمة: " كيف يصبح الأثرياء أكثر ثراءا، والفقراء أكثر فقرا."، ترجمة، سعيد الحسنية، الدار العربية للعلوم، الطبعة الأولى 2005، بيروت،ص268.

فمن الواضح من كل هذه الإحصائيات بأنه للأسف أن أخطر ما في مسألة الفقر أنه في تزايد مستمر رغم الجهود المبذولة، وما يزيد الوضع صعوبة هو التأخر في القضاء عليه، مما يجعل مقاومته أكثر تكلفة، وينذر بخيبة الأمل في القضاء عليه بحلول عام2015. وكما يرى التقرير الوطني للتنمية الجزائري، فإن الفقر في الجزائر على الرغم من زيادة نسبة النمو الإقتصادي سنة 2004 بـ 5.2 % فهو في تزايد مستمر لارتباطه بعقبات أخرى كثيرة نذكر منها: البطالة التي بلغت نسبتها عام 2004 أكثر من 17.7%، ولخسارة القدرة الشرائية، وبسبب تناقص الإستثمارات في القطاعات الإنتاجية، وتعرض الإقتصاد إلى إختلالات هيكلية، وانعكاسات ذلك على مستوى المعيشة ولكثرة الهجمات الإرهابية، والكوارث الطبيعية...[1]

مهما كانت المعايير الكمية لتحديد الفقر تبقى غير قادرة على وصف الواقع بصدق. فالإعتماد مثلا على مبدأ دولار واحد يخفي أشياء أخرى مهمة، كما أن الدولار الواحد هو دون التعبير عن حد الكفاف، وتدلنا المعطيات الواقعية أن أكثر من نصف سكان الجزائر متوسط دخلهم لا يتجاوز 10 آلاف دينار شهريا، أي حوالي 04 دولارات في اليوم الواحد، وانطلاقا من هذا الرقم يمكننا القول أن نصف سكان الجزائر هم فقراء، غير أن هذه الحقيقة تبقى مضللة، لأن المهم هو معرفة باقي المداخيل المتعددة بين مختلف الفئات، وكيفية توزيعها[2].

مما سبق ذكره، يتضح أنه في القرن الحادي والعشرين يعتبر استئصال الفقر ليس رهان التنمية فقط، إنه كذلك شأن حقوق الإنسان لتأثيره على الحقوق المدنية والسياسية، لذلك اعتبر تحرير الإنسان من الفقر والعوز حق من حقوق الإنسان الإقتصادية، والتي من الممكن أن تساهم في بناء باقي القدرات الإنسانية، وبالتالي في بناء البيئة التمكينية السامحة بالانتفاع بحقوق الإنسان.

المطلب الثاني: المديونية ونقص المعونة وانخفاضها:

تعاني البلدان النامية زيادة على نقص المعونة وانخفاضها من المديونية التي تعد عائق كبيرا في وجه التنمية الإنسانية المستدامة، لاسيما أمام انجاز الأهداف الألفية للتنمية، لأن الدول المانحة بدلا من العمل على تخفيف عبء وثقل ديون الدول الفقيرة، تلجأ إلى إقراضها ومساعدتها وهي تعلم بأن هذه الأخيرة سوف تستعملها من أجل تسديد الديون بدلا من إنفاقها على التنمية. لذلك في هذا المطلب نتناول الفرعين التاليين:

الفرع الأول: المديونية

تعد مشكلة الديون من أخطر المشكلات التي تواجه التنمية الإقتصادية، وذلك حيث لم تستطع الموارد والإمكانيات المحلية من تلبية الطلب المحلي، وهو ما يعني الإعتماد على الخارج في تغطية جانب من الطلب المحلي، وحيث تزداد الواردات من مختلف السلع، والموارد تقصر الصادرات عن تغطيتها، مما يترتب عليها الإعتماد على الإستدانة لمقابلة الواردات اللازمة للمجتمع سواء في صورة غذاء، أو سلع لازمة للتنمية.

[1] - système des nations unies en Algérie, Algérie bilan commun de pays. septembre 2005, p07-09.

[2] – إسماعيل قيرة، بلقاسم سلاطنية، علي غربي، عولمة الفقر المجتمع الآخر ، مجتمع الفقراء والمحرومين، دار الفجر للنشر والتوزيع ، الجزائر، الطبعة2003 ، ص38-39.

يترتب على استمرار الإستدانة تراكم الديون، مما أدى إلى صعوبة تأدية حقوق خدمة الدين، أي سداد الجزء المستحق من أصل القرض، والفائدة، وهذا ما يؤدي إلى عجز الواردات اللازمة كالغذاء، والسلع الضرورية، ومن ثم اختلال الجهاز الإنتاجي، وزيادة معدلات التضخم، وتراجع معدلات النمو.[1]

تعتبر الدول المتقدمة المسئولة عن إستخدام سياسة المديونية لإعاقة الدول النامية من خلال ما تسببه أزمة المديونية الضخمة التي تزيد عن 2000 مليار دولار، وأكثر من ذلك، وتبلغ فوائدها السنوية أكثر من200 مليار دولار من أعباء وتبعات إقتصادية، وإجتماعية يتحملها في نهاية المطاف الفرد، وأثر ذلك على نوعية الحياة، خاصة من خلال فرض، إلى جانب ذلك، سياسات الإصلاح الهيكلي من المؤسسات المالية العالمية؛ هذا إضافة إلى دعم هذه الدول للكثير من الأنظمة المستبدة والمنتهكة لحقوق الإنسان.[2]

لهذا كله، هناك دوما قلقا بالغا إزاء عبء الديون الخارجية المتراكمة التي تؤثر على معظم البلدان الأقل نموا، و التي ما زالت العقبة الرئيسية أمام تمويل أهداف التنمية للألفية داخل هذه الدول، لأنها دوما تواجه مشاكل خدمة الدين بدلا من انشغالها بالمشاكل الإقتصادية، والإجتماعية لمواطنيها.[3]

والدول المتوسطة والمنخفضة الدخل هي أكثر الدول التي تعاني أزمة المديونية: كدول أمريكا اللاتينية، وأغلب الدول العربية: كمصر، المغرب، تونس، الأردن، موريتانيا، الصومال، السودان، وحتى الدول المصدرة للنفط.[4]

حيث تقف هذه الدول عاجزة فلا هي قادرة على إيفاء ديونها، ولا هي بموقع اجتذاب الإستثمارات من أجل تحقيق النمو الإقتصادي، وذلك راجع إلى الفساد الناجم عن ضعف أنظمة الحكم من جهة، وفشلها من جهة أخرى بسبب ضعف المشاركة، وهذا كله راجع إلى ضعف القواعد والمؤسسات على حد سواء، أي غياب الشفافية في التسيير والإنفاق، وغياب الأداء العقلاني مما ينعكس سلبا على العمليات التنموية.[5]

أما بالنسبة للجزائر وإن كانت من الدول المتوسطة الدخل، إلا أنها بدأت تتخلص من مشكل المديونية منذ سنة 2006 ، ورغم الفوائض المالية الكبيرة لكن تعاني من جمود، وتخلف إقتصاديين.[6]

تجدر الإشارة في الأخير، بأن التخفيف من الدين يعد أكثر فعالية من المعونة كطريقة من المانحين لمساعدة الدول الفقيرة على إنجاز الأهداف، لأنه يؤمن تمويلا أكثر مرونة، كما أنه يستهدف البلدان المحتاجة، وأنه غير مقيد كما في

---

[1] – سعد طه علام ، التنمية ... و الدولة، دار الطيبة للنشر والتوزيع والتجهيزات العلمية، القاهرة، طبعة 2003، ص 20-22.

[2] – Rapport mondiale sur le deveoppement humain 2000,Op ,cit.

[3] – ضياء مجيد الموسوي، الحداثة، والهيمنة الإقتصادية، ومعوقات التنمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص123-124.

[4] – مجدي محمود شهاب، الإقتصاد الدولي المعاصر، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، الطبعة 2007، ص 310.

[5]- روبرت إسحاق، المرجع السابق، ص188.

[6] – في سنة 2004 مجموع خدمة الدين بالنسبة للجزائر بعد أن تجاوزت 45% من الناتج المحلي الإجمالي في سنة 1998، انخفضت إلى 17 % من الناتج المحلي الإجمالي في سنة 2003. ما أدى إلى انخفاض الديون العامة الخارجية عام 2004 إلى 26.4 % من الناتج المحلي الإجمالي، بعد أن كانت 35.02 % عام 2003، و40.32 % عام 2002. أنظر:

(Système des nations unies en Algérie, Algérie bilan commun de pays, septembre 2005, p07
Et le Rapport national sur les objectifs du millénaire pour le développement Algérie, juillet 2005, Algérie, P77.)

حالة المعونات، فهو يوفر دعما للميزانية يمكن استعماله في الأولويات القطرية المحددة بموجب استراتيجيات لتخفيض الفقر.[1]

لذلك كانت هناك مبادرات من البلدان المانحة، منذ منتصف التسعينات، لمعالجة أزمة المديونية في البلدان الفقيرة المثقلة بالديون لتخفيف الدين وإطلاق التمويلات لدعم الفقر، هذا وقد دفعت أسباب أخرى بالبلدان الغنية إلى إلغاء بعض الديون، لكن دولا عديدة وجدت نفسها حبيسة – سداد الدين بالدين- دورات عديدة لا تنتهي من إعادة جدولة الديون وهبات وقروض جديدة لمساعدة البلدان الفقيرة على سداد القروض القديمة، مما شكل استعمالا غير فعال لأموال المعونة الجديدة، أي أن الدول أصبحت تسعى للحصول على قروض من أجل تسديد الديون، وهو ما يلحق الضرر بالأجيال المقبلة ويحملها ديونا إقتصادية بسبب السياسات الحالية.

كذلك أن مقياس (التصدير- الدين) الذي يقيس مدى تحمل البلدان الفقيرة للديون لا يولي إهتمام يذكر لحاجات الفقراء، حيث تنحرف معه الموارد من استثمارات في مجالات إجتماعية أساسية إلى سداد الدين. إضافة إلى الصدمات التي قد يتعرض لها البلدان الفقيرة المثقلة بالديون من كوارث طبيعية وإنهيار أسعار سلعها المصدرة كما حدث أن ضاعفت الفوائد من 2-3 % إلى 17-19 % وانخفاض أسعار المواد الأولية، مما يؤدي في النهاية إلى تعميق فخ المديونية، وأن الدول النامية كلما دفعت ازداد حجم مديونيتها، وبالتالي امتصاص ثرواتها عن طريق الديون التي هي ريع من ثروات الدول النامية.

الفرع الثاني: نقص المعونة وانخفاضها:

في عالم المخاطر والفرص المترابطة تمثل المعونة موردا فريدا، إذ أنها الآلية الدولية الوحيدة التي تعبر عن التضامن الإنساني وتوسيع الفرص، والتي يمكن أن توجه إلى الفقراء لتأمين حقوقهم في الحصول على الخدمات الأساسية، وتعزيز العدالة، ومعالجة الفجوة الهائلة في مستويات المعيشة العالمية، وبناء القدرات الإنسانية التي تشكل أساسا الثروة، والفرص. فالمعونة تلعب دور ايجابي في دعم التنمية الإنسانية بخفض الفقر الجماعي، والجوع، ووفيات الأطفال، و غيرها من الأولويات الإجتماعية والإقتصادية.[2]

منذ مؤتمر مونتيراي حول التمويل للتنمية عام 2002، سجل بداية انتعاش للمعونات بمقدار 12 مليار دولار بين سنة 2002-2004 (بنسبة 4 % سنويا)، وقدمت مجموعة الثمانية(G8) عام 2005 دفعا جديدا إلى مساعدة التنمية على شكل مزيد من تخفيف أعباء الديون غير المحتمل عن البلدان التي تبذل جهودا لتقوية الحكم، والتزامات جديدة بشكل المعونات، وتحسين فعاليتها ونوعيتها عبر المزيد من المراقبة، والإلتزامات كما جاء في إعلان باريس 2005، وتم وضع جدول زمني محدد منذ مؤتمر قمة الأرض الأولى 1992 لزيادة نسبة المعونة من إجمالي الدخل القومي إلى 0.7 % بحلول عام 2015، و ذلك بالتزام الجهات المانحة بتخصيص نسبة 0.5 % كحد أدنى من ميزانياتها عام 2010.[3]

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة2003، المرجع السابق، ص105.

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2005، المرجع السابق، ص 108 و ص79.

[3] – المرجع نفسه، ص 08 – 09.

رغم هذه الإلتزامات لتخفيض الدين عن البلدان التي تقوم بخطوات لتقوية الحكم، إلا أنه هناك نقص كبير في المعونة لتمويل الأهداف الإنمائية للبلدان التي تحتاج تمويل أكثر من الدول المانحة كي تستثمر بقوة في الصحة، والتعليم، والزراعة، والبنى التحتية الأساسية.[1]

لهذا فقد تعرضت ميزانيات المعونات إلى تخفيضات حادة خلال التسعينات، وتدنت المساعدات للفرد المقدمة إلى إفريقيا جنوب الصحراء بنسبة الثلث؛ فنصيب الفرد من المعونة انخفض سنة 1990 من 24 دولار إلى 12 دولار في عام 1999، وفي عام 2003 كانت تلك الحصة لا تزال أدنى قليلا من مستوى 1990.[2]

يبلغ ما تنفقه البلدان الغنية جماعيا على المعونة الآن 0.25 % من إجمالي دخلها القومي، وهذه النسبة أقل مما كانت عليه عام 1990 (0.33%) ، بل وصلت إلى أدنى نسبة عام 1997 (0.22 % من الدخل القومي الإجمالي) وإن ارتفعت بعد ذلك سنة 2003 إلى 0.25 % من الدخل القومي الإجمالي خاصة بعد مؤتمر مونتراي، والتزام الإتحاد الأوربي بالوصول إلى عتبة 0.51 % مع حلول العام 2010، برفعها على الأقل إلى نسبة 0.33 % من الدخل القومي الإجمالي بحلول عام 2006. وإن كانت المساعدات الإنمائية بالنسبة إلى بعض الدول المانحة كإيطاليا، والولايات المتحدة الأمريكية تشكل نسبة 1 % أو أقل من الإنفاق العام، و هو أدنى بكثير من المتوسط السائد في منظمة التعاون والإنماء الاقتصادي.[3]

الجزائر من بين الدول المتلقية للمعونة الإنسانية، والتي تحتل المرتبة 103 حسب دليل التنمية البشرية قدرت نسبة ما يقدم لها من معونة بين 0.2 % من الناتج المحلي الإجمالي سنة 1990، و 0.3 % سنة 2003. وهي قليلة جدا بالمقارنة إلى ما تقوم به الجزائر من جهود لتحقيق الأهداف الألفية للتنمية، والحكم الراشد، والحفاظ على استدامة البيئة، والنوع الإجتماعي.[4]

بل أنه حتى تحقيق الزيادة خلال الفترة المتبقية لن يؤدي إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للبلدان النامية، طالما أن المعونات في الغالب الأعم تقدم إلى البلدان الفقيرة بطريقة لا يمكن التنبؤ بها، ومسيجة بشروط، وغير منسقة، ومقيدة بالشراء من البلدان المانحة. كما أنه في البلدان النامية غالبا ما تنهار فعالية المعونات بسبب الفشل في ترجمة الإلتزامات بأهداف التنمية للألفية إلى إجراءات فعالة. فضعف الحكم، والفساد يقوض مساعي المعونة، والإخفاق في تنفيذ السياسات التي تديم النمو الإقتصادي، وتؤدي إلى انخفاض ما تحققه استثمارات المعونة من عوائد التنمية الإنسانية. فعدم المساءلة المالية، وغياب الشفافية يفرغ هذه المساعدات من محتواها. مما يؤدي في النهاية إلى أن هذه المعونة تذهب إلى غير مستحقيها.[5]

---

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2005، المرجع السابق، ص 02.

[2] – المرجع نفسه، ص 08.

[3] – المرجع نفسه، ص 8 و 84 و86 و94.

[4] - Système des Nations Unies, Plan Cadre des Nations Unies pour la coopération Au développement (UNDAF) Algérie 2007-2011 juin 2006, P13.

[5] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2005، ص 76.

هذا إضافة إلى السياسات الحمائية للدول الغربية التي تكلف الدول النامية خسائر تقدر ب700مليار دولار سنويا، أي ما يعادل أربعة عشرة مرّة قيمة المعونات المخصصة للتنمية، حيث تواجه البلدان الفقيرة في كثير من الأحيان تصاعدا في التعريفات الجمركية، أي تعريفات أعلى إذا ما حاولت تصنيع صادراتها بدلا من مجرد تصدير منتجات أولية، خاصة التعريفات الجمركية الزراعية.

لذلك، فالأسواق العالمية شديدة التنافسية تصعب مهمة تنوع الصادرات على بلدان التنمية الإنسانية المتدنية نتيجة هذه التعريفات الجمركية المرتفعة، خاصة مع تعثر مفاوضات منظمة التجارة العالمية في العديد من المرّات بسبب سياسة الدعم الحكومي التي تتبعها الدول المتقدمة على منتجاتها الزراعية، مما يؤدي بالدول الفقيرة إلى تصدير منتجاتها الأولية بأبخس الأثمان، ويجعلها أقل تنافسية، ما يؤثر على انخفاض العملة المحلية، وعلى النفقات العمومية، والقدرة الشرائية، وبالتالي على التمتع بحقوق الإنسان كالحق في الغذاء، والصحة، والسكن، والعمل...الخ. فحرية التجارة وقواعد السوق كان لها أثرها المباشر على حقوق الإنسان.[1]

مما سبق، يمكن القول أن نظام المعونة الدولية على مفترق الطرق، حيث لم يبقى على الموعد المحدد لتحقيق الأهداف الألفية للتنمية أقل من عشرة سنوات.

كما أن الواقع يوضح أن اعتبارات حقوق الإنسان لا تؤخذ في الحسبان ضمن سياق المساعدة التنموية التي تقدمها الأمم المتحدة، إذ توزع المعونات بأسلوب عشوائي بين البلدان التي تحكمها أنظمة تنتهك حقوق الإنسان، والتي غالبا ما تتذرع بأسباب داخلية، وأخرى خارجية لتبرر عدم مراعاتها لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للفرد، وهذا يعتبر من أكبر المعوقات التي تقف في سبيل إدماج حقوق الإنسان بالتنمية.[2]

تجدر الإشارة، بأن تاريخ التعاون التنموي من خلال معونات التنمية الرسمية، لا يمتد لأكثر من خمسين سنة مضت، وذلك لكونه حقلا حديث نسبيا ترجع بداياته فقط إلى الحرب العالمية الثانية.[3]

حيث كانت المساعدة المقرونة بحقوق الإنسان خلال الحرب الباردة وسيلة من وسائل السياسة الخارجية، خاصة في الدول التي لم يكن فيها التدخل ممكنا.(المادة 7/2 من ميثاق الأمم المتحدة التي تمنع التدخل في الشؤون الداخلية.).[4]

لكن أحداث عالمية سياسية، واجتماعية، واقتصادية كثيرة ساهمت في تطوير هذا المفهوم مثل: أهداف الألفية، مؤتمر مونتيريه، إعلان باريس، مؤتمر قمة الأرض الأولى، والثانية...الخ .[5] وخاصة مع تزايد عدد المنظمات الوطنية غير

---

[1] -David Kolacinski, L'Economie des droits de l'homme, thèse dirigée par jaques percebois, 20 décembre 2002., p356-360.

[2] – مورتمر سيلرز، النظام العالمي الجديد (حدود السيادة، حقوق الإنسان، تقرير مصاير الشعوب)، ترجمة صادق إبراهيم عودة، دار الفارس للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، الطبعة الأولى 2001، ص 305 .

[3] – ليلى مصطفى البراد عي، "الاتجاهات الحديثة في إدارة معونات التنمية الرسمية مع بداية الألفية الجديدة"، أوراق مؤتمر المعونات والمنح الدولية، وأثرها على التنمية الشاملة في الوطن العربي، المنعقدة بالقاهرة في مارس 2007، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية2007، ص03.

[4] – مورتمر سيلرز، المرجع السابق، ص299-300.

[5] –ليلى مصطفى البرادعي، المرجع السابق، ص7-10.

الحكومية المهتمة بحقوق الإنسان خلال القرن الأخير، والتي تدعوا إلى التعاون المحكوم بتعزيز حقوق الإنسان، وحمايتها، أو منع انتهاكات حقوق الإنسان من طرف الحكومات.[1]

واليوم انطلاقا من اعتبار التنمية كحق من حقوق الإنسان تم العدول عن مصطلح " المعونة، أو المساعدة التنموية"، رغم أنه ما زال سائدا بمصطلح "التعاون التنموي"، لأنه تم الإدراك بوحدة المصلحة كأمر واقع من الناحية الإقتصادية قبل أن يكون أمرا واجبا من الناحية الأخلاقية.[2]

للربط اليوم بين فعالية المساعدة، وحقوق الإنسان بهدف تحسين نوعية التعاون كبعد للتنمية، تم تبني مقاربات التنمية المؤسسة على حقوق الإنسان من المانحين الدوليين.[3]

فالتفاعلات التعاونية بعد الحرب الباردة، وضحت المجالات الواسعة المتاحة للتعاون الدولي التي يمكن الاستفادة منها، والبناء عليها في المستقبل في مجال تخفيف الفقر، وإدارة التنمية، والبيئة، والموارد الطبيعية، والمرأة والتنمية، والتعاون التقني بين البلدان النامية، وتسخير العلم والتكنولوجيا لخدمة قضايا التنمية، والمشاريع الرامية إلى الإعتماد على الذات عن طريق بناء القدرات لأغراض التنمية البشرية المستدامة.[4] هذا ما أدى إلى المطالبة بالمساعدة الإنمائية كحق من حقوق الإنسان.

المطلب الثالث : الإنفاق العسكري والصراعات والحروب:

تعد الصراعات والحروب بحق من المعوقات التي تواجه التنمية في المجتمع نتيجة لآثارها السلبية المباشرة من الناحية الإقتصادية والإجتماعية، خاصة ما بعد الصراع. ومن ناحية الزيادة في النفقات العسكرية على حساب التنمية الإنسانية والتغلب على الفقر، وأثر ذلك على الانتفاع من حقوق الإنسان الأساسية. لذلك سنتطرق في هذا المطلب المقسم إلى فرعين إلى الإنفاق العسكري، والصراعات والحروب كأكبر المعوقات التنمية التي تنتهك حقوق الإنسان.

الفرع الأول: الإنفاق العسكري.

إذا كان تحقيق التنمية المستدامة يحتاج إلى توافر الموارد المالية اللازمة إضافة إلى العنصر البشري، والحفاظ على البيئة، فإن التسلح بدوره يحتاج إلى موارد مالية ضخمة – سواء في التسلح أو في الحد منه – لا شك إذن أنه كلما زاد الإنفاق على التسلح من طرف الدول، كلما كان ذلك على حساب التنمية في هذه الدول[5] .

تشير الإحصائيات إلى أن حكومات الدول المتقدمة والنامية– على حد سواء– تنفق سنويا 1000 مليار دولار على التسلح، وهو مستمر في النمو، ويستهلك هذا الأخير(أي التسلح) في العديد من دول العالم نسبة عالية من إجمالي الإنتاج الوطني الذي كان يمكن، أو يفترض أن يوجه للقضاء على الفقر وتلبية الحاجات الأساسية للإنسان [6] .

---

[1] –مورتمر سيلرز، المرجع السابق، ص304و306.

[2] – أحمد فتحي سرور، المرجع السابق، ص251.

[3]- Droits de l'homme et development.http://www.oecd.org/document/59/html.

[4] - محمد سعد أبو عامود، المرجع السابق، ص148-149.

[5] – لعلي بوكميش،"التنمية المستدامة ومشكلة التسلح"، مجلة الحقيقة الصادرة عن جامعة أدرار، العدد الثاني، مارس2003 ص 17-18-21.

[6] – تقرير مستقبلنا المشترك 142، المرجع السابق، ص 28-29.

فهناك إنفاق بملايين الدولارات على التسلح العسكري، بينما تعجز الأمم المتحدة أن تستحوذ على 05 ملايين دولار التي تحتاج إليها للقضاء على مرض شلل الأطفال من خلال برنامج حملة تطعيم عالمية.[1]

فمقابل كل دولار ينفق في المساعدات الإنمائية تنفق عشرة دولارات أخرى على الميزانيات العسكرية، مع العلم أن أربعة دولارات فقط، أي نحو 3 % من الزيادة في الإنفاق العسكري تكفي لتمويل التدخلات الصحية الأساسية التي يمكن أن تحول دون وفاة 03 ملايين رضيع سنويا [2]، كما أن أقل من 1 % من الميزانيات العسكرية تكفي للقضاء على الأمية في العالم. فسباق التسلح بين الدول أدى إلى زيادة حجم الموارد المنفقة في التسلح، وبالمقابل انخفاض حجم الموارد المنفقة في الصحة، والتعليم، والرفاهية الإقتصادية .

كما تأثرت مكونات الإستثمار والإنتاجية في القطاعات المدنية بسبب سوء تخصيص الموارد المالية في ظل سباق التسلح. فمتوسط التكاليف العسكرية يبلغ سنويا بالنسبة للجندي 8000 دولار، بينما لا يتجاوز 100 دولار بالنسبة لتعليم الطفل، وتخصص بين 25 و30 مليار للأبحاث العسكرية، مما يعادل أربعة أضعاف ما يتم تخصيصه للأبحاث الطبية[3] .

فالإنفاق على التسلح يكون على حساب الإنفاق على التنمية في الدول الفقيرة، وهذا ما يتسبب في اتساع دائرة الفقر. بل إن مخاطر التسلح كونية مدمرة لخطورة تأثير الأسلحة البيولوجية، والنووية، والكيميائية على الصحة، والبيئة.[4]

فالتسلح يُعَدّ معوقاً من معوقات التنمية الإنسانية لخطورته على الأمن والإستقرار، لأنه لا يمكن الحديث عن التنمية المستديمة في جو تسوده الحروب والنزاعات، وعدم الاستقرار والأمن، كما سيأتي الحديث عنه أدناه.

الفرع الثاني : الصراعات والحروب:

إن عدد وطبيعة الصراعات المسلحة قد تغير بدرجة كبيرة خلال السنوات الأخيرة، فقد ابتُعِد عن الحروب بين البلدان ليرتكز على الصراعات داخل حدود الدول، ولكن هذا لا يعني عدم وجود بؤراً للتوتر في العديد من المناطق الإقليمية- وإن لم نشهد سنة 1945 حروب بين الدول الكبرى- مثل: التوتر بين تركيا واليونان (قضية قبرص)، بين الهند والباكستان، بين الصين وتايوان، وغيرها من المناطق.

فللأسباب الدينية، والعرقية، أو السياسية أصبح هناك انتشار واسع لحروب الفوضى المسلحة داخل الدول، كما دلت التجارب الأليمة في رواندا عام 1994، وفي بورندي، أو في البوسنة، والصومال، وسيراليون...الخ. هذا

[1] – مارك هايتر دانيال ، المرجع السابق ، ص 48-49.

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمية لسنة 2005، المرجع السابق، ص 94 و 157.

[3] – لعلي بوكميش ، المرجع السابق ، ص 18 .

[4] – إبراهيم مصطفى سليمان، الإرهاب والجريمة المنظمة، التجريم وسبل المواجهة، بدون مكان النشر، الطبعة 2006، ص 207-209و 290-291.

بالإضافة إلى أسباب أخرى تعرض الدول لخطر الصراعات، وإن كان الصراع في الغالب يكون من أجل التغيير، ولأجل التحرر من الخوف و العوز.[1] نذكر منها :

- فقدان التعامل الديمقراطي، وعدم إتاحة القوى بشكل مساو.
- انعدام العدالة الإجتماعية الموسوم بعدم تساوي توزيع الموارد، أو إتاحتها للجميع.
- السيطرة على الموارد الطبيعية الهامة من قبل جماعة واحدة، والتنافس على الأرض والموارد .
- التغيرات الديمغرافية السريعة التي تتجاوز قدرة الدولة على تقديم الخدمات الأساسية، وفرص العمل[2].

لذلك فإن الدول التي تتركز فيها الصراعات دول ذات الدخل المنخفض ، والتي تبتعد عن المسار لإنجاز الأهداف الإنمائية. فمن ضمن 32 بلدا من هذه البلدان، هناك 22 بلدا عانى النزاع في وقت ما منذ عام 1990، وإفريقيا لوحدها تشهد 40 % من النزاعات في العالم؛ وعلى الرغم من انخفاض الصراعات المسلحة منذ عام 1990 إلا أنها خلال الأعوام الأخيرة ألحقت خسائر فادحة في الأرواح نتيجة الإبادة الجماعية، والأعداد الهائلة اللاجئين، والتي فاقت ما نتج عن الصراعات الإيديولوجية السابقة، ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية فاق عدد الوفيات أثناء النزاع 04 ملايين شخص تقريبا أعلى مجموع للقتلى منذ الحرب العالمية الثانية.

في السودان، وفي إقليم دارفور أدى النزاع إلى أكثر من مليون مشرد مع هجرات إلى الدول المجاورة كالتشاد، و إثيوبيا التي دامت الصراعات فيها أكثر من 30 سنة إلى وفاة ما يقارب مليون شخص نصفهم مدنيون تقريبا.[3]

في عام 2002 و 2003 أكثر من غير الدول من صراعات كانت هناك دولة على أساس الصراعات 66 من الصراعات المسلحة عام 2002، 34 (52 %) هي غير الدولة الصراعات، 32 (49 %) كانت الدولة القائمة، و 59 من الصراعات المسلحة عام 2003، 30(51 %) هي غير الدولة الصراعات 29 (49 %) كانت الدولة القائمة.[4]

فالقرن العشرين كان أكثر فترات تاريخ البشرية عنفا، وقد فقد 191 مليون شخص حياتهم بشكل مباشر أو غير مباشر نتيجة الصراعات، وكان أكثر من نصفهم مدنيين، وعدد المشردين بلغ قرابة 25 مليون شخص ثلثهم تقريبا خارج النطاق الذي يمكن أن تصل إليه المساعدات الإنسانية، وما بين 11 و 12 مليون لاجئ معظمهم من ضحايا جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية؛ وإن كانت الأرقام الحقيقية لا يمكن معرفتها في الأوضاع الحربية.[5]

---

[1] -Chambhu Ram Simkhada, Daniel Warner, Fabio Oliva, Causes of Internal confilicats and Means to resolve them Nepal: Acase Study : http:// Hei .unige . ch /pslo / fichiers / Nepal paper 320044-pdf.p16.

[2] – ملخص التقرير العالمي حول الصحة والعنف، منظمة الصحة العالمية، جنيف، صادر عن المكتب الإقليمي للشرق المتوسط، القاهرة، 2002، ص 23.

[3] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2005، المرجع السابق، ص 153-154 و 20.

[4] - Human Security Report, 2005, Op, cit, p, 68.

[5]- تقرير الأمم المتحدة بعنوان: "في جو من الحرية أفسح صوب تحقيق التنمية، والأمن وحقوق الإنسان للجميع" ، ص 5.
http://www.Un .org /arabic/larger freedom/report. Larger freedom. Pdf

من المؤسف أن الجهود المبذولة تواجه صعوبات، كما أن تعبئة الموارد اللازمة لاستعادة الأمن ما بعد الصراع تكون قليلة ما يحول دون حدوث الصراعات من جديد، خاصة عندما توضع فروق بين الاستجابة لحالات الطوارئ، وعمليات الأحياء والتنمية، مثل سيراليون التي مازالت إلى اليوم تتعافى من حرب أهلية مدمرة، وهي تحتل أدنى مرتبة على الدليل العالمي للتنمية.[1]

فالنزاعات إذن مصدر للكوارث التي من صنع الإنسان، ومن التهديدات الجديدة للأمن الجماعي، وعائق في وجه التقدم نحو أهداف الألفية للتنمية لزيادتها الفقر، وتخفيضها النمو، وتقويضها الإستثمار، وتدميرها البنية التحتية التي يعتمد عليها التقدم في رفاه الإنسان، كما تشجع الإنفاق العسكري على حساب التنمية، وتؤدي إلى نشر الجوع، وسوء التغذية، والأمراض المعدية، والتدهور البيئي، والتشرد، والهجرة القسرية لمجموعات بشرية كبيرة.[2] وتنشأ عنها ممارسات ضد الإنسانية كالاغتصاب، فقد بلغ عدد المغتصبات بواسطة الجنود أثناء صراعات البوسنة بما يتراوح بين 10 آلاف و60 ألف، هذا بالإضافة إلى مشاكل نفسية وسلوكية اجتماعية عنيفة كالجرائم[3] .

فالنزاعات تعطل مجتمعات برمتها، مع إمكانية قضائها على مكاسب حققتها التنمية تدريجيا خلال أجيال، وأثرها البعيد المدى على الأجيال المستقبلية، فمثلا فرص التعليم الضائعة تنتقل إلى الأجيال.

لذلك كله، اعتبرت النزاعات مصدر لانتهاكات حقوق الإنسان بانتظام كالحق في الحياة، والحق في السلامة الجسدية، و الحق في الغذاء، والتعليم، والصحة، خاصة حقوق النساء والأطفال (بتجنيدهم)...[4]

فالصراعات أحد أوجه التهديدات للأمن العابرة للحدود الدولية (عولمة الصراعات الداخلية) لإمكانية عبورها للحدود خاصة بعد الحرب العالمية الثانية؛ وهي أمر يتنافى وهدف التنمية المستدامة، واحترام حقوق الإنسان. [5]

المطلب الرابع: الكوارث الطبيعية والتدهور البيئي والأمراض والأوبئة المعدية.

يعتبر التلوث البيئي والإستهلاك الفائض للموارد الطبيعية من الآثار الناجمة عن النموذج الاقتصادي الذي يستنزف ولا يحترم البيئة، فالموارد الطبيعية تستنزف في العمليات الصناعية، وما تخلفه من نفايات سامة بكميات كبيرة لا يمكن للبيئة رسكلتها أو امتصاصها، وكل هذا يساهم أو يسبب بعض الظواهر مثل التغيرات المناخية التي أصبح لها دور كبير في زيادة الكوارث الطبيعية والأمراض المعدية ومخاطرها على كل من التنمية وحقوق الإنسان. لذلك سوف نقسم هذا المطلب إلى الفروع الثلاثة الآتية:

---

[1] – سامي محمد هشام حريز ، زيد منير عبوي ، إدارة المخاطر و الكوارث ، الأسس النظرية، والتطبيقية، دار الراية للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى ، 2008 ، ص 42-67.

[2] – إسماعيل قيرة ، بلقاسم سلاطنية ، علي غربي ، المرجع السابق ، ص 38-39.

[3] – التقرير العالمي حول الصحة و العنف، المرجع السابق، ص 22.

[4] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لعام 2005، ص 151 و 154 -155.

[5] -Andrew thornto, the modern internal, Conflict : http :// www.wikigpia .info /images / 7/ 79/css thornto final .pdf.

الفرع الأول: مخاطر الكوارث الطبيعية:

رغم تحسن تكنولوجيا التنبؤ المناخي ونظم الإنذار المبكر، إلا أنه زاد عدد البلدان التي تتعرض للكوارث في كل سنة زيادة رهيبة منذ ازدياد ظاهرة التغيرات المناخية الناجمة عن ظاهرة ارتفاع درجة حرارة الأرض.[1]

فقد ارتفع عدد الكوارث الطبيعية بين عام 2000-2004 في المتوسط إلى 326 كارثة في السنة، وتوفي خلال هذه الفترة حوالي 262 ألف شخص أكثر من ضعف مستوى في النصف من الثمانينات.[2]

ففي فترة التسعينات لوحدها زادت عدد الكوارث بمقدار 02 إلى 03 مرّات عما كانت عليه أعوام الستينات، أما الخسائر الإقتصادية الناتجة عنها فقد زادت ب08 مرات.[3] وقتلت خلال هذه الفترة نحو 80 ألف شخص، وأثرت على 200 مليون شخص، وبلغت تكاليفها 63 مليار دولار في المتوسط.[4]

ومن أخطر الكوارث وأكثرها دمارا نذكر: إعصار ميتش الذي يعتبر أسوء كارثة طبيعية في التاريخ الحديث في أمريكا الوسطى. وإعصار كاترينا الذي خلف آلاف القتلى في الولايات المتحدة الأمريكية، وأضرار مادية تقدر بين 80 إلى 200 مليار دولار. وأوروبا سنة 2003 شهدت أعلى موجة حرارة لم تشهدها منذ أكثر من 50 عاما تسببت في وفاة أكبر المسنين، وغيرهم من الأشخاص.[5]

أكثر من ذلك في سنة 2005 سجلت هذه الكوارث رقمها القياسي، حيث شهدت سلسلة من الكوارث تتخللها تسونامي زلازل، وفيضانات، وأعاصير أدت إلى مقتل أكثر من 30 ألف شخص، وبلغ حجم الأضرار الناتجة عنها حوالي 100 مليار دولار.

الجزائر كغيرها من الدول عرفت عدد من الكوارث كزلزال 21 ماي 2003 ببومرداس وضواحيها، وفيضانات بالعاصمة في نفس السنة، وتعرضت كذلك سنة 2006 لأسوأ أمطار ثلجية منذ أكثر من 50 عاما. كما أنها تعرضت للجفاف وإلى أسراب الجراد وأثر ذلك على التنمية الفلاحية،...إلخ.

فالكوارث الطبيعية تعتبر عقبة رئيسية أمام التنمية المستدامة وتحقيق أهدافها الإنمائية، لأنها تنتج خسائر بشرية وإقتصادية هائلة، حيث تدمر الإستثمارات، والبنية الأساسية، وفرص كسب الرزق، فتسبب التهميش، والفقر، هذا الأخير، ونقص الموارد يزيد من التعرض للكوارث، ويضعف من استراتيجيات التأقلم، ويؤخر عملية الإنعاش الإقتصادي.

---

[1] – سامي محمد هشام حزير، زيد منير عبوي ، المرجع السابق، ص 21.

[2] –world Development report 2007, Development and the next génération, The world bank, Washington, DC, P75.

[3] – تقرير مستقبلنا المشترك -142- المرجع السابق.

[4] – تقرير لجنة الأمن الإنساني لسنة 2003، المرجع السابق، ص 63.

[5] – سامي محمد هشام حريز، زيد منير عبوي، المرجع السابق، ، ص 41-45 و85 .

لذلك، فإنه فضلا عن الخطر الذاتي الذي تمثله الكوارث توجد مخاطر جانبية قد تحدث تبعا لذلك مثل: تفاقم الأمراض المعدية، والهجرات الداخلية والخارجية، والتشرد، حيث يضطر الكثير من السكان للعيش تحت الظروف غير الملائمة ومعرضة لأفعال الطبيعة، وزيادة التدهور البيئي.[1]

ما يزيد الأمر سوءا على الكثير من الدول هو صعوبة مواجهة هذه المخاطر لعدم توفرها على نظام فعال للتدخل من أجل إسعاف المنكوبين، وتعويضهم، وإعادة إسكانهم عقب أي كارثة طبيعية، خاصة، وأنها تجد صعوبة لتوقع الخسائر الناتجة عن الكوارث الطبيعية، وتأمينها مستقبلا.

فإمكانية تقليل الخسائر المستمرة في الأرباح، والظروف المعيشية لها علاقة بتكاليف التنمية المستدامة، خاصة وأنه القليل فقط من أموال المساعدات، وعمليات الإسترداد تم إنفاقه في مجالات تخفيف الآثار المستقبلية لهذه الكوارث.[2] لهذا السبب، أصبحت الكوارث الطبيعية تأتي في مقدمة قائمة التهديدات الجديدة لطرحها مشاكل أمنية تخص الإنسان، والحياة المدنية.

الفرع الثاني: التدهور البيئي (استنزاف الموارد الطبيعية):

لقد كان للتدهور البيئي خلال العشرينيات الأخيرة كتلوث المياه، والهواء، وإنجراف التربة، انقراض الأنواع الحيوية، إزالة الغابات، وإرتفاع درجة حرارة كوكب الأرض، وثقب الأوزون، وغيرها من المشاكل البيئية العالمية، وكذا الكوارث الناجمة عن النظام الإقتصادي السائد تأثير بالغ على الوسط البيئي. مما انعكس سلبا على الأمن الإقتصادي والتنمية، وعلى الحق في البقاء والصحة، لأن البيئة مصدر لتلبية الحاجات الأساسية للسكان، وبالتالي الانتفاع بالحقوق الأساسية.[3] ومن أهم أسباب هذه الأضرار البيئية، نذكر:

– الإفراط الصناعي المسبب للتلوث، خاصة التلوث بالنفط.[4] فالتصنيع له علاقة ارتباط مع مستوى التلوث البيئي، وزيادة استهلاك الموارد الطبيعية نتيجة لتزايد استخدام الطاقة الحفرية.[5] على الرغم من اتجاه دول العالم المتقدم نحو استخدام أنواع أخرى من الطاقة إلى أن ذلك خلق مشاكل بيئية من نوع آخر. لهذا السبب فإن الإستخدام غير معقول للمواد الكيماوية، والنووية، والمشعة، والإلكترونية، والطبية التي لها مخاطر صحية وبيئية لا يمكن حصرها، فقد تسبب التسربات الخطرة لنفايات هذه المواد ورميها بشكل سيئ حرائق وإنفجارات، وأمراض معدية.[6] بل هناك مواد وإن كانت غذائية فهي تسبب ضرر على البيئة والصحة، وهي المواد المعدلة وراثيا.[7]

---

[1] – عمر بغزوز، "فكرة الأمن الوطني الشامل في مواجهة قلة المناعة والمخاطر، والتهديدات في إطار العولمة"، مجلة الفكر البرلماني، مجلس الأمة، العدد السادس، جويلية 2004، ص 194.

[2] – سامي محمد هشام حريز، زيد منير عبوي، المرجع السابق،ص42و67.

[3] – عزوز كردون، "الرهانات البيئية والتحديات الأمنية في المتوسط، محاضرة،" مجلة الجيش الوطني الشعبي، العدد 471، أكتوبر2002 .

[4] – كامل مهدي التميمي، مبادئ التلوث البيئي، الأهلية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى2004 ، ص103-108.

[5] – إيمان عطية ناصف، مبادئ إقتصاديات الموارد والبيئة، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، طبعة 2007، ص259-261.

[6] – خالد عنانزة، النفايات الخطرة والبيئة، دار الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2002،ص 57-76.

[7] – باتر محمد علي وردم، العولمة ومستقبل الأرض، المرجع السابق، ص 175و54-55

– بالإضافة إلى زيادة أنماط الإستهلاك بفعل العولمة وضغطه غير المعالج على المنظومة البيئية، وشدة التنافس التي قد تؤدي بالحكومات إلى محاولة خفض المعايير البيئية.[1]

– إلى جانب إرتفاع عدد سكان العالم، حيث يضاف سنويا حوالي 100 مليون نسمة، لذلك يتوقع أن يصل العدد إلى 10 مليار نسمة عام 2050 الذي يرافقه البناء العشوائي.[2]

بناء على ما جاء من أسباب، فإن من أخطر أسباب التدهور البيئي **استنزاف الموارد الطبيعية** القابلة للنضوب، وأثر ذلك على حاجات الجيل الحاضر والأجيال القادمة، لأنها ترتبط إلى حد كبير بأنماط توزيع الدخل والإستهلاك على المستوى العالمي، والتي هي في تزايد مستمر نتيجة العولمة الإقتصادية. ولأن البيئة ينظر إليها في ضوء المخزون المتاح فيها من الموارد الطبيعية. فاستنزاف الموارد وتبديدها يعتبر شكل من أشكال عدم العقلانية الذي يتم بمقتضاه استهلاك كم من الموارد بصورة بعيدة عن الرشادة. والواقع أنه في دول العالم الثالث تقع هذه الموارد تحت تحدي خطير نتيجة التكاليف المرتفعة للطاقة، وللاعتماد على الموارد كمصدر للدخل، لذلك تسعى هذه الدول إلى تكثيف استغلالها لهذه الموارد دون الالتفاف إلى الآثار البعيدة المدى لهذا الإستنزاف لزيادة حصيلتها من النقد الأجنبي لتأمين وارداتها، وخدمة الديون الخارجية.[3] فإفريقيا مثلا لا يوجد بها أمن غذائي نتيجة لانعدام الاستقرار الإيكولوجي، ولتدهور الموارد.

هذا إلى جانب انتشار الفقر في هذه الدول الذي يعد أحد أهم أسباب استنزاف الموارد الطبيعية، ويرجع هذا إلى هجرة أعداد كبيرة من الفقراء إلى بيئات يقومون بإزالة مواردها، فهم ضحايا للتدهور البيئي. وأهم صور الإستنزاف البيئي: إستنزاف الثروات السمكية، وتدمير الغابات وإزالتها لإستخدامها كمصادر للطاقة حيث يجري سنويا تدمير 11 مليون هكتار من الغابات الإستوائية، وسيعادل هذا خلال 30 سنة منطقة تساوي مساحة الهند، وتعتبر هذه الصورة للإستنزاف من مسببات ظاهرة التصحر، ففي كل عام تتحول 06 ملايين هكتار من الأراضي إلى أراض صحراوية، وهذا سيعادل خلال 03 عقود منطقة تماثل مساحة المملكة العربية السعودية سنويا.[4] هذه الظاهرة أضحت مهدد لأكثر من 35% من مساحة الكرة الأرضية، ومعيشة نحو 1,2 مليار شخص بشكل غير مباشر، 250 مليون شخص بشكل مباشر.[5]

تجدر الملاحظة، بأنه اليوم أصبح لندرة بعض الموارد الحيوية مخاطر مستقبلية بنشوب صراعات دولية، ومن هذه الموارد الحيوية **الموارد المائية** التي أضحت مصدرا للنزاعات للكثير من الدول، نذكر منها: كل من سوريا، والعراق، وتركيا بصدد مياه نهر النيل، وبين إسرائيل وجيرانها العرب نظرا للأهمية الإستراتيجية التي تكتسبها المياه الجوفية في

---

[1] – تقرير البنك الدولي، عن بحوث السياسات، العولمة والنمو والفقر– بناء إقتصاد عالمي شامل، ترجمة هشام عبد الله، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الأولى2003، ص179.

[2] – مارك هايتر دانيال، المرجع السابق، ص326-327.

[3] – إحسان حفظي، المرجع السابق، ص206-212.

[4] – تقرير مستقبلنا المشترك–142، المرجع السابق، ص 60.

[5] - تقرير بيئي، توسع الصحاري قضية دولية، البحث، علوم وتكنولوجيا. CNN.ARABIC. COM

تلك المناطق. **فهل يكون الماء– الذهب الأزرق– حقا مصدرا للصراعات في القرن الحادي والعشرين ؟**[1] فيوجد اليوم ما يقارب 1.1 مليار شخص لا يحظون بحق الحصول على نظام مياه نظيفة، بل وهناك 2.6 مليار شخص يفتقرون إلى سبل الحصول على نظام صرف صحي ملائم- وعدد اللذين يموتون بسبب الأمراض التي تسببها هذه الأزمة أكبر من عدد من يموتون أثناء الصراعات والحروب- يتوفى قرابة 1.8 مليون طفل كنتيجة مباشرة للإصابة بالإسهال، وغيره من الأمراض الناجمة عن المياه غير النظيفة وسوء الصرف الصحي.[2]

لهذه الأسباب، اعتبر العمل لضمان حصول كل شخص على 20 لترا على الأقل من المياه النظيفة كل يوم كي يستطيع تلبية احتياجاته الأساسية بمثابة الحد الأدنى من متطلبات احترام الحق في المياه، والحد الأدنى لأهداف الحكومات المطالب به اليوم باعتباره من حقوق الإنسان الأساسية. وحتى يكون له معنى لا بد أن يتم التعبير عنه في صورة استحقاق لمصدر المياه المأمونة وجعله محور لإستراتيجيات الحد من الفقر.[3]

لذلك تتم اليوم محاولات لاعتماد النهج القائم على حقوق الإنسان للتزود بالمياه إطار تشريعي واضح للمرافق لتمكين المجتمعات من إخضاع الحكومة ومرافق القطاع الخاص للمساءلة.[4] ولقد نجحت بعض المرافق العامة في توفير المياه بسعر مناسب مثل: بورتو أليغري بالبرازيل، وجنوب إفريقيا تخطو لانتهاج مقاربة تستند إلى الحقوق في إمداد المياه لحل مشكلة المياه التي كانت أحد المظاهر الرئيسية للانسجام العرقي أثناء حقبة الأبارتيد.[5]

في الأخير يمكننا القول، فإن الدول النامية والواقعة ضمن ما يعرف بلولب الفقر– التدهور تبقى الدول الأكثر تعرضا للتلوث البيئي، لأنها إلى جانب أنها تفتقر إلى مفهوم الأمن البيئي، وإلى فهم الأمور المتعلقة بالموارد الطبيعية الذي ينبغي أن يتم في ضوء مدى قدرتها على التجدد، أو عدم التجدد،[6] حيث تقوم الدول المصنعة، والشركات المتعددة الجنسيات بتصدير التلوث لهذه الدول الأقل تحسبا بيئيا. وذلك بجعلها موطنا للتكنولوجيا الملوثة للبيئة، مما يكلفها إيكولوجيا، لأن النفايات السامة لا يمكن للبيئة رسكلتها أو امتصاصها، أو تصريفها.[7] وهذا ما يجعل البلدان المصنعة الأكثر تهديدا للبيئة، فنموذجها الإقتصادي القائم على الصناعة يستنزف الموارد الطبيعية لمعظم الدول النامية، وبالإضافة لذلك ترمي ما تخلفه هذه العمليات الصناعية من نفاياتها في البلدان النامية، أو في المناطق التي لا تعد ملك لأحد، والتي هي في الواقع تراث مشترك للإنسانية مثل: المحيطات. وكل هذا يساهم، أو يسبب بعض الظواهر مثل التغيرات المناخية.

---

[1] – عمر بغزوز، المرجع السابق، ص193-194.

[2] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة2006 بعنوان: "ما هو أبعد من الندرة: القوة، والفقر، وأزمة المياه العالمية"، ص01.

[3] – المرجع نفسه، ص 09و106.

[4] - أنظر: Indicateurs pour les Approaches du développement axcees sur les droits de l'homme dans la programmation du pnud Guide d'utilisation version finale 24 mars2006.Pp30-33.

[5] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي لعام 2006، المرجع السابق، ص101.

[6] – دراسات في التنمية العربية– الواقع والآفاق–، سلسلة كتب المستقبل العربي(13) مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، أوت 1998، ص232.

[7] – باتر محمد على وردم، العولمة ومستقبل الأرض، المرجع السابق، ص 404-411.

إذن، علينا تجنب الآثار السلبية للتنمية على البيئة والحفاظ على نوعيتها، لأن هذه الأخيرة من تمدنا بالمدخلات، والموارد الضرورية لإحداث عملية التنمية. وهذا ما يفسر ظهور ما يعرف اليوم **بالحق في استدامة البيئة** للتفكير في الحفاظ على البيئة حتى للأجيال القادمة، بسبب زيادة المشاكل البيئية على الصعيد العالمي وخطرها على استمرار الحياة، والموارد الطبيعية، والتوازن البيئي (كالتلوث الصناعي، ظاهرة الاحتباس الحراري، وتغير مناخ الأرض، وغيرها). ولارتباط التنمية بالبيئة.[1]

فأمام احترام التوازن الإيكولوجي المهدد من طرف السلوك الإنساني لا بد من النظر إلى الطبيعة كصاحبة حق، وليست موضوع حق فقط. فالطبيعة كتراث مشترك للإنسانية تتطلب من جانب البعد الأخلاقي، والحقوقي، والمسؤولية الكونية توسع المستفيدين بها أجيال حاضرة، ومقبلة للحفاظ عليها لاستمرار الوجود الإنساني.[2]

الفرع الثالث: الأمراض والأوبئة المعدية.

تتأثر التنمية بالعجز الصحي في العالم، لأن الجهود التي تبذل في سبيل التنمية يمكن أن تنتفي نتيجة لسوء الحالة الصحية المترتبة على انتشار أسوء الأمراض المعدية والوبائية مثل: وباء فيروس نقص المناعة المكتسب/ الإيدز، والسل والملاريا، والكوليرا، والتيفويد، مرض السارس، الأنفلونزا الطيور والخنازير، وفيروس الإيبولا، وحمى الضنك، ومرض جنون البقر...الخ، بل وحتى مرض الطاعون الذي عاد إلى الظهور في بعض البلدان.

غالبا ما ترتبط هذه الأمراض والأوبئة بالتدهور البيئي، خاصة نتيجة ظاهرة الإحتباس الحراري، وبالفقر، والجهل، وبندرة المياه، وسوء الصرف الصحي...إلخ. وما يزيد من خطورة هذه الأوبئة هو أنه في الكثير من الأحيان تكون مشتركة بين الإنسان والحيوان كمرض أنفلونزا الطيور، والحمى القلاعية...إلخ. وحاليا يظهر جليا استجابة هذه الأمراض لنداءات العولمة وتحطيم الحدود، مما يزيد من سرعة إنتشارها- عولمة الأمراض- فتصبح مصدر للمخاوف العامة، والتكاليف الإقتصادية المذهلة، وخطرها أكبر للإصابة بها مع وجود الفقر الذي يغذي المرض أكثر.

يعتبر مرض الإيدز/ السيدا من أكثر هذه الأمراض انتشارا وخطورة. ففي عام 2002 كان المجموع العالمي 42 مليون شخص مصاب بالفيروس، أكثر من الثلثين منهم يعيشون في أفريقيا جنوب الصحراء. وأكثر البلدان ذات المعدلات المرتفعة من الإصابة بفيروس الإيدز هي: كمبوديا، ميانمار، وتايلندا. وأكثر المصابين من الأطفال. وقد توفي حوالي 3,1 مليون شخص، وحوالي 05 مليون شخص اكتسبوا القصور المناعي(HIV) الذي يسبب الإيدز.[3] وبلغ عدد المصابين بهذا المرض في جنوب إفريقيا، وليسوتو، وناميبيا أكثر من خمس اللذين تتراوح أعمارهم بين15-49 سنة، فيما يزيد على ثلث الفئة العمرية نفسها في بتسوانا، وسوازيلندا.

---

[1] - وإن كان نص على ذلك صراحة في المبدأ الأول من تصريح ريو للأمم المتحدة لعام 1992" يحتل البشر مركز الإهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة، ولهم الحق في حياة سليمة ومنتجة ومنسجمة مع الطبيعة." بعد أن كان المبدأ الأول من تصريح ستوكهولم عام 1972 قاعدة الحق في بيئة(بيئة نوعية).

[2]- François OST, Ecologie et Droits de l'homme. http://www.legaltheory.net.

[3] -Promoting human security: Ethical,normative and Educational frameworks in east asia, published in 2004 by the korean national commission for uneco.p62

فالواضح بأن هذا المرض يخفض معدل العمر المتوقع عند الولادة، وهذا ما شكل أكبر عامل في هبوط مؤشرات التنمية البشرية لأكثر الدول. وهذا ما يؤدي بحياة الناس في أعوامهم الأكثر إنتاجية، مما يؤثر في النمو الإقتصادي والتنمية، لأنه يقلل الإنتاجية، ويقوض الإستثمار، ويخفض كمية ونوعية العمل للمهنيين، والمهرة، والإستعداد للإنقاض، ويؤدي إلى تآكل الروح المعنوية، ويضعف الثقة في المستقبل.[1]

فوباء فيروس نقص المناعة المكتسب هو أكثر من مجرد أزمة الصحة العامة، بل يؤدي إلى تقويض الإستقرار الإقصادي والإجتماعي، ويدمر النظم الصحية، والتعليمية، والرعاية الإجتماعية، والزراعة...إلخ، لأنه خلف عشرات الملايين من الأيتام، ودمر ملايين الأسر. فهو يقلل من موارد الدولة، ومعدلات الدخول، ويضعف الحكم، والأمن الإقتصادي، خاصة، وأنه تُخَصَص للوقاية منه نفقات كبيرة، ومع ذلك هذه النفقات، والأبحاث، والتجارب لا تأتي بفائدة.[2]

لهذا كله، فمخاطر فيروس نقص المناعة المهددة للتنمية الإنسانية والأمن الإنساني تحتاج إلى أقوى التدابير المكنة لمكافحتها، وإن كان هذا يستلزم ترتيبات لمنح امتيازات لتصنيع الأدوية اللازمة، وتوفيرها بأسعار معقولة.[3]

تعتبر الجزائر واحدة من الدول التي تتعرض لبعض الأمراض الفتاكة. فخلال السنوات الأخيرة بين 1998-2003 وجدت تطور للأمراض التالية: مرض السحايا، مرض التيفويد، التيتانوس، السعال الديكي، الكيس المائي، أبو حمرون والتراكوما.[4] أما عن وباء نقص المناعة المكتسب/ الإيدز فمنذ 1985 التي لم يتعدى فيها نسبة المصابين 0.1%، ارتفع عدد المصابين به في مارس 2005 إلى 648 حالة، و 1784 حاملون للفيروس.[5]

خلاصة الفصل الثالث:

إن معيقات التنمية لا تنحصر فيما ذكر منها فقط، بل توجد هناك العديد من المعوقات الأخرى. والواقع يبقى يبين لنا على الدوام بأن العالم الثالث يعاني انخفاضاً أكبر للمساعدات التنموية بدل زيادتها، ومزيدا من الفقر والبطالة والتضخم مع ارتفاع أكبر في عدد السكان، وانتشارا للفساد، وارتفاع لأعباء الديون الخارجية. مما يؤدي إلى المزيد من التفاوتات الإجتماعية بين الدول النامية والدول المتقدمة، ويكرس عدم العدالة والإفتقار للتوازن.

كما أن العالم الثالث يعاني مزيدا من الإستنزاف للموارد الطبيعية، والتدمير البيئي، والتوتر والإضطرابات الإجتماعية التي تتخذ كذريعة لغرض وضع قيود على حقوق الإنسان، خاصة مع العجز الدائم للدولة لكفالة الحقوق

---

[1] -World Development report 2005, Op, cit, p137, (Box7-1).

[2] – أحمد محمد لطفي أحمد، الإيدز وآثاره الشرعية والقانونية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، طبعة2005، ص51-52.

[3] - Rapport sur l'épidémie mondiale de sida 2004, programme commun des nations unies le VIH/SIDA, ONUSIBA.p, p110-113 ,119

[4] – عماري عمار، "بعض ملاحظات على التنمية البشرية في الجزائر وسبل النهوض بها"، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، العدد 7، 2007، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع,عين ميليلة، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص25-26.

[5]- système des nations unies en Algérie, Algérie bilan commun de pays. septembre 2005 .p 15.

الإقتصادية والإجتماعية، وأثر ذلك على نوعية حياة الأفراد نتيجة للأعباء المديونية، وسياسات التكيف الهيكلي للمؤسسات المالية.

كل هذا، جعل أهم تحديات التنمية الإنسانية المستدامة في القرن الحالي نابعة من هذه المعوقات ومخاطرها، التي تتسبب بها العولمة: كتحقيق المساواة والعدالة الإجتماعية بما فيها المساواة في النوع الإجتماعي، وحماية المناخ العالمي، والتنوع الحيوي، ومكافحة الفقر والقضاء على الجوع، وتوفير الأمن الغذائي من خلال استدامة القطاع الزراعي(والذي يعتبر أهم تحدي الأكثر التصاقا بالتنمية وحقوق الإنسان، لأن وجود أشخاص يموتون من الجوع هو مؤشر على فشل سياسات التنمية وفشل تطبيق مبادئ حقوق الإنسان على الغالبية العظمى من سكان العالم.)[1]، وغيرها من التحديات التي تتطلب نقلة نوعية وأساسية في كيفية تفكيرنا حول التنمية وطرائق الوصول إليها.[2]

ما يثبت بأن معوقات التنمية الإنسانية المستدامة المتعددة تحول دون تحقيق الانتفاع الفعلي بحقوق الإنسان؛ فتأثير هذه المعوقات مزدوج على كل من التنمية وحقوق الإنسان، مما يبين بأن تحقيق التنمية الإنسانية المستدامة أرضية لضمان التمتع بحقوق الإنسان، كما يعد انتهاك حقوق الإنسان بدوره معوق أكبر من معوقات التنمية الإنسانية المستدامة.

بالإضافة إلى ذلك، يمكننا الملاحظة بأن مواجهة معوقات التنمية يتوقف على مدى توفر آليات وضمانات تحقيق التنمية للتمكين والانتفاع بحقوق الإنسان- الشروط السابقة المشار إليها في الفصل الثاني- فبالنظر إلى أن مستوى الانتفاع بحقوق الإنسان يتوقف بمستوى إشباع الحاجات الإنسانية المتغيرة المجال، وبما أن حقوق الإنسان هي حقوق مرتبطة بحاجات الإنسانية لابد من العمل على تحقيق الانتفاع بها عن طريق إشباع الحاجات الإنسانية المختلفة (مادية، ونوعية)، والذي بدوره يرتبط بمجموعة من الضمانات، والآليات، والمبادئ تجعل من السياسات أكثر توافقا ومراعاة لحقوق الإنسان.

كما أنه من الملاحظ في هذا الفصل بأنه، نتيجة للإقصاء والتهميش للعديد من الأشخاص الأكثر ضعفا في المجتمع، خاصة ونحن في ظل مسار العولمة، والذي اعتبر من أكبر المعوقات التي تواجه التمكين، كانت هناك ضرورة ملحة لحصر المجموعات المحرومة المهمشة، والتي أدت إلى إنجاز رابطة بين العدالة الإجتماعية والتمييز والتنمية، وبالتالي ترقية حقوق الإنسان اكتسب أهمية خاصة لأنه يمنح حماية ضد الإقصاء.

[1] – باتر محمد علي وردم، العولمة، ومستقبل الأرض، الأهلية للنشر، عمان، طبعة 2003.ص127.

[2] – لقد تم حصر أهم تحديات التنمية المستدامة في القرن 21 خلال قمة جوهانسبورغ (قمة الأرض الثانية 2002) بالرغم من فشلها في الخروج بوثيقة سياسية وتنفيذية مقنعة، وتتضمن التزامات محددة، ومسؤوليات واضحة.

خاتمـــة:

إن تحول التنمية من المنظور المادي إلى الإنساني جعل الإنسان غايتها النهائية، حيث لا بد من تعزيز قدراته، وتمكينه من حقوقه بالتغلب على الضعف والتهميش، والفقر والجوع، والمرض، لذا يجب عليه المطالبة بالتمكين والحماية من حقوقه لقيامه بوظائفه الحياتية اللازمة لبقاءه على قيد الحياة ولحفظ كرامته الإنسانية، وهذا للوصول إلى تحقيق أمنه الإنساني. وطبعا الحقوق التي يطالب بها الإنسان للتمكين والانتفاع بها هي الحقوق المنصوص عليها قانونا في العهود والمواثيق والإعلانات الدولية.

بما أن التمكين من حقوق الإنسان يكون عن طريق تنمية القدرات الإنسانية المختلفة بإشباع الحاجات الإنسانية اللازمة لذلك، التي تتوقف على مدى توفر الموارد في الدولة، خاصة مع أهمية هذه الموارد للتحقيق التدريجي لحقوق الإنسان الإقتصادية والإجتماعية، وبتوظيف هذه القدرات في المجالات المختلفة لتقدم المجتمع (الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، والسياسية ...) بإتاحة الفرص المنصفة للجميع دون أي إقصاء أو تهميش لأي فرد من أفراد المجتمع التي تتوقف بدورها- الفرص- على مدى توفر ونوعية المؤسسات الموجودة داخل الدولة، وبما أن القدرات والحاجات الإنسانية المتنوعة نسبية تختلف من فرد إلى آخر ، ومن مجتمع إلى آخر، ومن منطقة إلى أخرى، أي تتعلق بمستوى التنمية بين الدول، وداخلها، فإن رفع مستوى التمكين للانتفاع بحقوق الإنسان نسبي وليس مطلق.

فمفهوم التنمية الإنسانية المستدامة في عبارة موجزة تمكين الإنسان من تحقيق إنسانيته، بتنمية قدراته المتعددة إلى أقصى ما تستطيعه، وبإشباع حاجاته الإنسانية المختلفة. هذا التمكين الذي يتوقف على الإعتراف بحقوق الإنسان من جانب الدول، ونشر مبادئها، وعلى وعي، وإدراك المواطنين بحقوقهم الأساسية للمطالبة بها.

فالتنمية اليوم التي لا تحترم حقوق الإنسان ومبادئها الأساسية لا تحقق حقوق الإنسان، وينتفع بها للعديد من المناطق، والفئات الضعيفة في المجتمع ، ويستمر الانتفاع بها إلى الأجيال القادمة، مثلا: لا بد من المشاركة الفعالـــة، و مراعاة مبدأ المساواة، وعدم التمييز، والعدالة الإجتماعية، والاستدامة، وخاصة مراعاة مبدأ العدالة التوزيعية بين الأجيال الحالية، وبينها، وبين الأجيال المقبلة الذي يعتبر بالغ الأهمية لتحقيق التنمية المستدامة وعالمية الانتفاع بحقوق الإنسان، إذ لابد من تحقيق نفس المستوى من الانتفاع بين الأجيال. وهذا ما أدى إلى التفكير الحالي في التنمية من جانب ضرورة قيامها على حقوق الإنسان، أو ضرورة دمجها في السياسة التنموية، أو الإقتصادية.

اليوم تبذل الكثير من الجهود من منظمات الأمم المتحدة، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بإصدار التوصيات والتوجيهات على المستوى الوطني، والإقليمي، والعالمي، للعديد من الوكالات التنموية، وغير التنموية، والمنظمات الأخرى، خاصة من جانب تعاونها مع الحكومات، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص كأطراف فاعلة في مجال التنمية الإنسانية المستدامة لإدماج حقوق الإنسان بالتنمية، لأن المسؤولية الأولى في تهيئة البيئة التمكينية للتنمية تقع على عاتق الدول، وبمساعدة فواعل التنمية الأخرى كالمجتمع المدني، والقطاع الخاص، وحتى بالمساعدات الخارجية لتتمكن التنمية المستدامة من تحقيق أهدافها كالقضاء على الفقر واستدامة سبل المعيشة، إيجاد فرص العمل، والقضاء على البطالة، وتعزيز التكامل الإجتماعي، والنهوض بالمرأة، وحماية البيئة وتجديدها...إلخ.

لكن بما أن الأهداف الألفية للتنمية من الوسائل التي من الممكن أن تقارب التنمية لحقوق الإنسان وتضعها موضع التنفيذ، وبالتالي الرفع من مستوى التمكين والانتفاع بحقوق الإنسان أكثر خاصة بالنسبة للفئات الفقيرة، والمهمشة. فإن العديد من الوكالات التنموية الدولية في أنحاء العالم ركزّت رسالتها تقريبا على الحد من الفقر المتعلق باللاتمكين، والإقصاء، والتهميش، والحرمان من جميع القدرات والفرص، والتي أصبحت إلزامية القضاء عليه كإلزامية حقوق الإنسان.

هذا ما دفع بالكثير من الحكومات بالاشتراك مع المجتمع المدني لصياغة خطط، أو وضع استراتيجيات للحد من الفقر، مما زود مدافعي حقوق الإنسان بفرص لإدماج حقوق الإنسان في أهداف التنمية. والضغط على المؤسسات المالية الدولية للاهتمام بالعلاقة بين حقوق الإنسان والتنمية.

الواقع أن الكثير من الدول لم تصل إلى هذه المرحلة من التقدم الفكري، فهي نفسها لم تصادق على اتفاقيات حقوق الإنسان، و لم تستوعب بعد مفهوم حقوق الإنسان، والتنمية الإنسانية المستدامة. فهناك نقص كبير من الناحية التعليمية، والتدريبية، والإعلامية لرفع الوعي بحقوق الإنسان داخل الدول، كما أنه ما زال ينظر إلى التنمية كتنمية إقتصادية بحتة لا بد من تحقيقها، ولو على حساب حقوق الإنسان، وانتقاصها.

فالعديد من الدول تعتمد استراتيجيات إنمائية غير مناسبة، أو هدامة من خلال التذرع أحيانا بحجة وجوب التضحية بحقوق الإنسان القائمة على الشرعية من أجل تحقيق التنمية الإقتصادية القائمة على الربحية والمنفعة، وقد شكل هذا عقبة في طريق تنمية المجتمعات في البلدان النامية، لأنها تعزز تزايد التفاوتات الإجتماعية، وتؤدي إلى احتكار السيطرة على الموارد، وبالتالي على السلطة. وذلك كله يفضي إلى المزيد من التوترات والمنازعات الإجتماعية، وكثيرا ما تتخذ الدول من هذه التوترات، والمنازعات ذريعة لتبرير فرض قيود على حقوق الإنسان. فالقيـــود المؤسسية، وندرة الموارد من أهم عوائق الانتفاع بحقوق الإنسان.

بل هناك اعتراف من طرف الأمم المتحدة بغياب الهياكل المؤســـسية الـــسياسية، والثقافيـــة، والإجتماعيـــة، والإقتصادية...الخ الضرورية للتنمية المستدامة في العديد من بلدان العالم النامي التي يقوم على أساسها تقوية القدرات والكفاءات العملية.

فهناك تطور نظري، ولكن عمليا هناك فجوة كبيرة في التطبيق، وصعوبة في التنفيذ مع وجود العديد من المعوقات الداخلية والخارجية، ولانتهاك العديد من الحقوق الأساسية للإنسان، هذا الانتهاك لحقوق الإنسان الذي يعتبر من أكبر معوقات التنمية (فثراء مفهوم التنمية الإنسانية المستدامة يقابله فقر الواقع.)

لإزالة كل المعوقات الداخلية والخارجية للتنمية، ومواجهة تحدياتها لا يكف وجود المؤسسات الديمقراطية من تشريعية، وقضائية، وقانونية، ومؤسسات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام، وغيرها كضمانات للتمكين من الانتفاع بحقوق الإنسان، لا بد إلى جانب ذلك من وجود الحكم الراشد، واحترام مبادئ ومعايير حقوق الإنسان، مع التركيز على الإصلاح السياسي، والإداري، والمالي، والتشريعي، وإلغاء حالة الطوارئ، والقوانين الإستثنائية.

لكن هل ستتحقق التنمية بالمعنى الإنساني مع كل تداعيات العولمة، والفقر، والحرمان الإنساني، والإضطهاد ؟؟ يبقى السؤال مطروح.

يبقى الالتزام الذي قطعته الدول على نفسها في إعلان الألفية بجعل الحق في التنمية حقيقة واقعة لكل إنسان، وبتخليص البشرية قاطبة من الفاقة، ممكن من جانب تحقيق بعض الدول انطلاقة في خفض معدلات الفقر كالصين والهند، أين أمكن بالفعل للمئات الملايين من الرجال، والنساء، والأطفال التحرر من أعباء العوز الشديد، والبدء في التمتع بفرص الوصول إلى الأغذية، والرعاية الصحية، والتعليم، والإسكان. (كما جاء في تقارير البنك الدولي لسنة 2005، 2006.)، وهناك دولا جعلت من تحقيق التنمية الإنسانية حقيقة واقعة، حيث نجدها دوما على قائمة دليل التنمية البشرية كالنرويج، السويد، استراليا، وكندا، هولندا.

لكنه، غير ممكن، بل مستحيل لدول أخرى، أين دفعت الأزمات المدمرة الإقتصادية، والصراعات، والعنف السياسي، والإرهاب، إلى جعلها أشد وأكثر فقرا.(تقرير عن الأهداف الإنمائية الصادر عن الأمم المتحدة، نيويورك 2007).

لكن ينبغي التأكيد، رغم أهمية المشاركة الفاعلة والمساءلة بأساليب ديمقراطية حقيقية لتمكين الجميع للتأثير في القرارات المتخذة في المجتمع، وتنفيذ خطط التنمية، خاصة الفقراء منهم، والمرأة لتحقيق المساواة بين الجنسين، وكذا الأقليات للقضاء على الإقصاء، والتهميش للفئات الأقل حظا، والمهمشة، أو الضعيفة في المجتمع. إلا أن النمو الإقتصادي يبقى أهم وسائل التحرر من الفقر، وتجسيد حقوق الإنسان، ولكن يجب أن يكون مصحوب بالعدالة التوزيعية للموارد الإقتصادية، وبإصلاحات اقتصادية، واجتماعية فعالة لمكافحة الفقر.

فالنمو الإقتصادي في الدول الفقيرة أمر أساسي من أجل التقدم نحو تحقيق عالمي لكل حقوق الإنسان. لكن الشرط الكافي لتحقيق التنمية الإنسانية المستدامة هو التوزيع العادل للثروة بين الدخول، والأرباح. فأي دولة تريد أن تستمر في إبقاء مبرر وجودها، لا بد من أن تكون لها القدرة على حل قضايا النمو، ولكن دون إهمال حل القضايا الإجتماعية، والسياسية الملازمة للموضوع، لتحقيق الانتفاع الكامل بحقوق الإنسان.

هذا مع الاستمرار في تدعيم وتقوية القدرات الإنسانية والإقتصادية الضخمة، وبناء المؤسسات اللازمة لذلك في البلدان الأقل نموا، واستهداف الفئات الأكثر ضعفا والمستبعدين في كل بلد. وإدراك أهمية الحكم الراشد لأجل التنمية، خاصة في القضاء على الفقر، ومكافحة الفساد، وتحرير القدرات، وإتاحة الفرص المنصفة للرفع من الانتفاع بحقوق الإنسان، والتفكير في حقوق الطبيعة، واستدامة الانتفاع للأجيال القادمة.

بهذا تعتبر التنمية الإنسانية المستدامة أحد الأرضيات السامحة لتحديد مستوى انتفاع المجموعات الإنسانية، أو المجموعات الخاصة (الأقليات) من حقوقها المشتركة، لتحديد درجة عالمية الانتفاع بحقوق الإنسان.

هذا وإن كان كل من حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية المستدامة لعلاقة الترابط والتكامل بينهما، يحتاجان إلى نفس الأرضية، فلا يمكن للتنمية أن تكون مستدامة في غياب حكم القانون، والإنصاف، أو كلما لاحت بوادر التمييز العرقي، أو الديني، أو التمييز بين الجنسين، أو أينما كانت هناك قيود على حرية التعبير، وحرية الإجتماع، ووسائل الإعلام، أو كلما زاد عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع ومهين، ولا يسمح لهم بالمشاركة الفعالة في حياتهم المجتمعية، وزادت الفجوة بين الجنسين، وتدهورت نوعية الموارد البيئية التي تعتمد عليها الفئات الضعيفة كالنساء، والفقراء، والأقليات، وسكان الأرياف.

بالمثل، تتدعم حقوق الإنسان- ويزيد الإنتفاع منها- كلما نجحت برامج تحقيق الإنصاف بين الجنـــسين، أو الحد من الفقر في تمكين الناس من أن يصبحوا واعين بحقوقهم، وأن يطالبوا بها. لذلك فالتنمية تعتمد علـــى منطـــق حقوق الإنسان.

فالتنمية الإنسانية المستدامة وحقوق الإنسان يضعفان في وضعيات القمع التي تتميز بالتهديد، والأمراض؛ بينما يستطيعان المساهمة في تدعيم الإختيار في المجتمعات السلمية، والتعددية. لذلك التنمية الإنسانية المستدامة تقوم علـــى حقوق الإنسان بهدف التمكين من هذه الحقوق، حيث يساهم الناس في تحسين الخيار في مجتمع سلمي، ومتعدد.

على ضوء ما تم استخلاصه من بحثنا هذا ارتأينا تقديم بعض **الاقتراحات** التالية:

1- على كل دولة إعادة النظر في مفهوم التنمية من التركيز على المفهوم الإقتصادي البحت إلى الإهتمام بالمجالا الأخرى غير الإقتصادية، أي إعطاء إمكانيات أكبر، وفرص أكبر للفرد ليحيا حياة كاملة، ونوعية، للوصول إلى المعنى الحقيقي للتنمية الوارد في التقارير الإنمائية، والمطابق مع المعنى الوارد في الآية القرآنية الكريمة الذين آمنهم من خوف، وأطعمهم من جوع.

2- عدم جواز استعمال التنمية الإقتصادية كذريعة للانتهاك، والانتقاص من حقوق الإنسان.

3- الإستخدام الرشيد للموارد الطبيعية، والحماية الفعالة للبيئة كمتطلبان حتميان للتنمية المستدامة. وعلى الإقتصاديين بالأخص الاهتمام أكثر بالنواحي البيئية، والأخلاقية.

4- ضرورة النظر لمنظومة الحقوق والحاجات الإنسانية بشكل كلـــي، وفي جوانبـــها الـــسياسية والمدنيـــة، والإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية المختلفة، حيث تشكل بأجمعها شرعة حقوق الإنسان وأحقياته للتمتع بحياة كريمة تليق بتنميته كإنسان. مع التحقق من مدى احتساب حقوق الأجيال القادمة، وضمان الاستدامة في المشروع التنموي. مع الإقرار بضرورة جعلهما- الحقوق، والحاجات الإنسانية- محور في فلسفة التنمية كمنطق وقائي ضد الأزمـــات الإقتصادية، والإجتماعية، والسياسية.

5 - تبني سياسات، وإجراءات، وتشريعات، وإقامة هياكل ومؤسسات تقـــضي علـــى مظـــاهر الإقـــصاء والتهميش، وتتولى عملية التمكين.

6- رفع الوعي بحقوق الإنسان، ونشر تعليمها وثقافتها، خاصة توعية الفقراء، والمرأة بحقوقهم للمطالبة بها.

7- بنـــاء الرأس المال البشري الراقي النوعية للارتقاء بقدرات، ومعارف، ومهارات الأفراد، وتشكيل اتجاهاتهم، وقيمهم، ولاستثماره للأجيال القادمة لخلق فرص لها. وذلك بتشجيع التعليم الراقي النوعية، لأنه يمثل قاعدة الانطلاق الحقيقية للتنمية.

8- تحقيق أو تنفيذ الأهداف الألفية للتنمية من جانب مثلا: تمكين المرأة، أو القضاء على الفقر والجوع، حماية وتجديد البيئة... باعتبارها تمثل أهم تطبيقات مقاربة التنمية لحقوق الإنسان.

9- تشجيع مجال التعاون التنموي الدولي في ظل المبادرات الإقليمية، والعالمية على غرار مبادرة النيباد.

10- تفعيل مختلف الآليات لحماية وتعزيز حقوق الإنسان كما أقرتها الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، خاصة تعزيز الأنظمة الوطنية لحقوق الإنسان.

11- بناء وتنمية القدرات للحكم الراشد لأجل التنمية، بتنمية القدرة المؤسسية لمختلف فواعل الحكم الراشد، التي تعتبر بدورها فواعل للتنمية.

12- ضرورة إعطاء دور فعال، ومشاركة أوسع للمنظمات المجتمع المدني في مسيرة التنمية، وبالشكل الذي ينسجم و أوضاع حقوق الإنسان في المجتمع.

13- ضرورة الربط بين التنمية وحقوق الإنسان، لأن التنمية التي تتم في الغالب بدون احترام حقوق الإنسان تنمية منقوصة. فإدماج حقوق الإنسان بالتنمية الإنسانية المستدامة، أو ما يعرف بالمقاربة التنموية لحقوق الإنسان، يكون بتجسيد الحق في التنمية بشكل كامل، واحترام الكامل لحقوق الإنسان في إطار المشاريع التنموية.

14- الإهتمام بالجانب الأخلاقي لأفراد المجتمع حتى يتعلم كل فرد كيفية التعامل مع الآخر، ومع البيئة في ظل منظومة أخلاقية. فقبل البحث عن بدائل لنماذج النمو التقليدية في أي دولة، لابد من البحث أولا عن ثقافة إيجابية تنمي لدى كل فرد روح المسؤولية، وتشجعه على المساهمة الفاعلة في بناء المجتمع، وإعداد أجيال المستقبل، والمحافظة على الموارد الطبيعية للدولة.

في الختام، فإننا لا ندعي أننا ألممنا بكل جوانب الموضوع، ونرجو أن نكون قد وفقنا ولو جزئيا في معالجة هذا الموضوع بمختلف جوانبه الأساسية، كما نتمنى أن تتاح لنا فرصة في المستقبل للبحث في النقاط المذكورة أعلاه، وخصوصا تلك التي تعتبر مكملة ومفصلة لهذه الدراسة. والله المستعان والهادي إلى سواء السبيل.